المقدمـــة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آلـــه وصـــحبه أجمعين وبعد.

يعتبر تعاطي الخمر من المشاكل الاجتماعية التي تسلط عليها الأضواء، وتستأثر بالاهتمـــام والعناية في كثير من بلدان العالم، بعد أن تفاقمت ظاهرة الإدمان، وفشا تعاطيها بين المسلمين في كثير من الدول العربية والإسلامية، الذين كانوا يستنكرون شرب الخمر ويعدونه فسقاً واتباعـــاً للشيطان، وأما الآن فقد صار هؤلاء مشغوفين بها لا يستطيعون تركها، وحجتهم أن هذه الموبقات (الخمر والمسكرات) هي من الحضارة والتقدم، وأن الذي لا يشرب الخمر يعتبر متأخراً ومتخلفـــاً ورجعياً.

وانطلاقاً مما تقدّم، فقد صار البعض يعاقرها مفتخراً بها، ويقـــدمها بعضـــهم في الـــولائم والأعراس والمناسبات ويتّجر البعض الآخر بها، كأنها من الأشياء المباحة بلا حيـــاء أو خجـــل أو وازع ديني، لقد انتشر تعاطي الكحول في العالم لدرجة أنه بات يهدّد كل المجتمعات، وتقول دائرة معارف جامعة كاليفورينا: "إن الخمر يعتبر حالياً القاتل الثاني بعد التدخين في أميركا".

وتتابع دائرة المعارف القول: "المسكرات لا تسبب المشاكل في البيت أو على الطرقـــات فحسب، بل إن خسائر أميركا من نقص الإنتاج وفقدان العمل نتيجة شرب الخمور تزيد على ٧١ بليون دولار سنوياً، ناهيك عن الخسائر النفسية والعائلية والاجتماعية".

وقد ذكرت مجلة اللانست البريطانية أن مئتي ألف شخص يموتون سنوياً في إنكلترا بسبب الخمور.

ويقول الخبراء الإنكليز إن واحداً من كل أربعة رجال، وامرأة من كل عشر نساء يشربون المسكرات إلى درجة تعرضهم لفقدان عائلاتهم أو عملهم أو صحتهم أو أصدقائهم أو الأربعة معاً.

ويؤكد تقرير الكلية الملكية للأطباء في بريطانيا أن المخاطر الصحية المتعلقة بتعاطي الخمور ليست ناتجة بالدرجة الأولى عن العدد القليل من الناس الذين يتناولون الكحول بكميات كـــبيرة،

ولكن الخطر الأعظم على الصحة العامة هو من الأعداد الكبيرة التي تتناول الكحول باعتدال وانتظام.

وقد بيّنت إحصائيات الشرطة البريطانية مدى حجم مشكلة الخمر، فكشفت أن نصف عدد الجرائم يقوم بها الناس وهم سكارى، وثلث حوادث السير تحدث بسبب الخمور، والخمر مسؤول عن ثلثي حالات الانتحار، وخُمس حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال.

أسباب اختيار الموضوع:

إن خطورة هذه المشكلة أثارت اهتمام الأهل والحكومات والمنظمات الإنسانية والاجتماعية، ومنظمة الصحة العالمية، وبالتالي دفعت هذا البحث بدور متواضع في مجال التوعية والتوجيه عملاً بقول رسول الله ﷺ : "من رأى منكم منكراً فليغيرّه بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان" [1].

ومن أبرز أسباب اختيار هذا الموضوع، غياب دراسة اجتماعية وإحصائية حول تعاطي الخمور في لبنان، فلم يحاول أحد أن يتطرق لهذا الموضوع لجهة تحديد أسباب تفشي الإدمان على المسكرات في لبنان، والحلول الممكنة لوقف هذا الانتشار.

الهدف من الدراسة:

لقد هدفت هذه الدراسة إلى تحقيق دراسة اجتماعية حول مشكلة الإدمان على المسكرات في لبنان، وتحديد جوانب الإخفاق في حل هذه المشكلة، والوصول إلى أنسب الطرق لحلها والتخفيف من تعاطيها، إن في ضوء هذه الدراسة يستطيع العاملون في الحقل الاجتماعي وضع خطة الإصلاح، كذلك من الممكن الانتفاع بحقائق هذه الدراسة والاهتداء في ضوئها إلى ما ينبغي عمله للارتقاء بالمجتمع الإسلامي، وحل مشكلاته، وتحسين مستوياته الروحية والمادية.

---

[1] رواه مسلم: رياض الصالحين للإمام النووي، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، ط٣، ١٩٨٦، ص ١٤٤.

إنها محاولة جادّة لدراسة مشكلة الخمور بأنواعها لتبيان الأمر لمن عنده أدنى ريب أو شك في حكمة تحريم الإسلام للخمر، والغاية من تحريمها ولكشف الأضرار الصحية التي تصيب الجسم من جراء تناول الكحول، والقصد من وراء ذلك التنبيه من الوقوع في شباك الإدمان الذي يعكس آثاراً اجتماعية سيئة على المتعاطي وعائلته.

لذلك، كان لا بد من دراسة الموضوع دراسة عميقة والقيام بدراسة ميدانية لأماكن التعاطي من حانات، ومطاعم ومقاهٍ ليتسنى لنا التعرف عن قرب أحوال المدمنين الصحية والاجتماعية.

مصادر المادّة:

بالنسبة إلى مصادر البحث فهي عبارة عن مزيج من كتب وبحوث متنوعة بعضها في النواحي الدينية ككتب الفقه والتفسير، والبعض الآخر كتب علمية وطبية، وهناك كتب مساعدة ككتب التراجم والتاريخ...فضلاً عن الصحف والمجلات والدوريات الشهرية والكتب القانونية.

ولما كانت الحاجة ماسّة إلى إغناء مادة البحث بالإحصاءات والمعطيات عن الواقع الصحي والاجتماعي فقد أُرفقت مع البحث صحف استبيان نُظمت استناداً إلى الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمدمنين على الكحول.

وإلى جانب صحائف الاستبيان التي تمّ تحقيقها ميدانياً فقد أجريت العديد من المقابلات مع الأطباء وبعض المسؤولين عن المؤسسات الاجتماعية.

البنية العامة للأطروحة:

لقد قسمت هذه الأطروحة إلى مقدمة وتسعة فصول، فبيّنت في الفصل الأول موضوع الخمر من الناحية التاريخية لدى الأمم الماضية، وفي العصر الجاهلي، كذلك عند الديانتين اليهودية والنصرانية. وتضّمن الفصل الثاني المدلول اللغوي والاصطلاحي للخمر، بالإضافة إلى نصوص

الخمر في القرآن والسنّة الشريفة وأقوال الفقهاء فيه، وتضمن الفصل الثالث الأحكام القانونية المتعلقة بالخمر والمسؤولية الجنائية للسكران، كما تمّ التطرق إلى أحكام السكر الاختياري وغير الاختياري في بعض القوانين.

وفي الفصل الرابع تناولت الأضرار الصحية للخمر على جسم الإنسان مبيناً أثرها في أكثر أعضاء الجسم أهمية بالاستناد إلى عدد من المراجع العلمية والطبية.

والفصل الخامس يشمل الخمر والحياة الاجتماعية وهو من أكبر الفصول وأهمها، حيث ذكرت بالتفصيل الأسباب الحقيقية للإدمان، مع شرح العوامل الخارجية التي تؤّثر على الحياة الاجتماعية للفرد وتكون سبباً مباشراً نحو الفساد والجنوح.

وخُصّ الفصل السادس بالأضرار الاجتماعية لتعاطي الخمر، ويعدِّد هذا الفصل الأضرار التي تصيب مدمني الخمور، سواء أكانت اقتصادية أم أسرية أم أخلاقية، كما شمل الحوادث الناتجة عن تعاطي وإدمان الخمور من جرائم قتل إلى حوادث سير واغتصاب وانتحار.

الفصل السابع هو دراسة ميدانية عن تعاطي الخمور في بيروت، وهو يتضمن عرضاً تحليلياً عن أوضاع المدمنين الاجتماعية والاقتصادية وأسباب تعاطيهم والكلفة الشهرية التي ينفقونها على شرب الخمر.

أما الفصل الثامن، فقد تمّ فيه ذكر وسائل الوقاية من توعية وتشريع، كما شمل كيفية العلاج النفسي والجسدي للمدمن.

الخاتمة: وفيها عرض موجز لأهم النتائج والآثار الصحية والاجتماعية للخمر، كما تتضمن المقترحات والتوصيات التي توصّلت إليها الدراسة، وأتبعتُها بالفهارس والمصادر والملاحق والإحصاءات والمراجع.

المنهج المتبّع في الأطروحة:

المنهج العام المتبع في هذه الأطروحة هو المنهج الوصفي، باعتباره طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي منظم، ولكونه يعتمد دراسة الظواهر كما هي في الواقع، ويعبّر عنها كيفاً وكماً، فالتعبير الكيفي يصف الظاهرة – وهي هنا الخمر وأضرارها وسبيل الحدّ منها – ويوضح خصائصها، في حين أن التعبير الكميّ يصنّفها رقمياً ويوضح مقدارها ودرجة ارتباطها بالظواهر الدينية والإنسانية والاجتماعية والصحية الأخرى.

وقد أُعتمد هذا المنهج لأن هدفه جمع المعلومات حقيقة، مفصلة وموجودة فعلاً في المجتمع ويلائم وضع التصوّرات والخطط وطرح رؤى مستقبلية مناسبة، كذلك ستّتم الاستعانة بتقنية الإحصاء الوصفي الرقمي، خصوصاً في الفصلين السابع والثامن، وهذا ما يتيح الجمع بين المنهجين الوصفي والتحليلي.

وبعد، فإنّ هذا العمل ليس سوى محاولة متواضعة لا أدّعي بها الكمال، ولكن أرجو أن تضيف جديداً في بابها.

لقد وفقني الله عز وجل إلى بذل الجهد في العمل، و لم أدّخر وسعاً في محاولة تجلية حقيقة هذه الدراسة والكشف عن سلبيّاتها.

فإن أصبتُ فمن الله فضلاً وتوفيقاً، وإن قصرّتُ عن بلوغ الهدف فمن عجزي وتقصيري.

أرجو من ربي عز وجل أن يتقبّل أعمال من ساهم معي وساعدني بوقته، وماله، وخبرته وعلمه، فجزاهم الله عني خيراً.

وأرجو من ربي عز وجل أن يتقبل مني هذا العمل المتواضع، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأقول إنْ أريد إلا الإصلاح ما استطعتُ وما توفيقي إلا بالله.

الفصل الأول

مدخل إلى الجذور التاريخية للخمر

وعلاقة الشعوب بها

تمهيد

أولاً: الخمر في الشرائع النصرانية واليهودية

ثانياً: الخمر عند العرب في الجاهلية

مدخل إلى الجذور التاريخية للخمر

وعلاقة الشعوب بها

تمهيد

لا يُعرف بالضبط متى ابتدأ الإنسان شرب الكحول، ويعتقد أنّ ذلك كان في تاريخ متأخر جداً، ويستدل من المراجع التاريخية أن الإنسان ابتدأ بمعرفة ما للكحول من أضرار صحية منذ ٢٦٩٧ قبل الميلاد، إذ تحدث نائب الإمبراطور يو (You) عن بعض الأضرار الصحية لمتعاطي الكحول ومما قاله: "سيأتي اليوم الذي يخسر فيه أحد الناس بسبب هذا الشيء ملكاً". وكان يتحدث بمناسبة تقديم الخمر إلى الإمبراطور، ثم نُفي من اكتشف هذا الشراب من البلاد وحرّم على الناس شربه[١].

ثم جاء قدماء حكماء وشعراء الإغريق والرومان أمثال هومير، وأرسطو، وهيبوقراط، وبلينوس، ووضعوا في مؤلفاتهم وأشعارهم ما للكحول من أضرار صحية على الإنسان. وفي وصف مشهور للرجل اليوناني قديماً بأنه وكما يقول ديورانت: "شهواني مغرم بالخمر ولا يستحي أن يسكر منها بين الفينة والفينة، ورغم هذا كان يخفف الخمر بإضافة ثلاثة أقداح من الماء لكل قدحين منها". ثم يضيف ديورانت قائلاً: "وكانت إيطاليا سنة ٩٦ ميلادية تنتج خمسة وعشرين مليون غالون كل عام أي بمعدل نصف غالون لكل شخص لأن عدد سكان إيطاليا كان آنذاك خمسين مليون نسمة"[٢].

ووجدت في الآثار المصرية التي يعود تاريخها إلى ٢٥٠٠ سنة قبل الميلاد رسوم تشير بوضوح إلى كيفية صنع الجعة (البيرة) وأعراض التسمم الحاد بالكحول[٣]. وهكذا نرى أن الخمر

---

(١) ديورانت، بول، قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، ط ٢، ج ٤، ص ١٧.

(٢) المرجع نفسه، ج ٢، م.س، ص ٩٩.

(٣) المرجع نفسه، ج ٢، م.س، ص ٢١٢.

اكتشف منذ أن اكتشف الإنسان النباتات، والكرمات، والشعير، والذرة، وهذا كان منـــذ آلاف السنين.

أولاً- الخمر في الشرائع النصرانية واليهودية:

وكما أن الخمر محرّمة في الإسلام فهي محرمة في النصرانية كذلك، ومن شواهد العهد الجديد على ذلك قول بولس في رسالته إلى أهل إفس: "لا تسكروا بالخمر الذي فيه الخلاعة"، وقوله أيضاً: "لا تشربوا الخمر لتسكروا فإنها تدعو إلى الفجور". ونهيه عن مخالطة السكير وجزمه بأن السكيرين لا يرثون ملكوت السموات[1].

وقد استفتت جماعة منع المسكرات رؤساء الديانة المسيحية في جمهورية مصر العربية فأفتوا بما خلاصته: "إن الكتب الإلهية جميعها قضت على الإنسان أن يبتعد عن المسكرات".

وكذلك الشرائع اليهودية تحرم الخمر ولا تبيحه ومن قواعد التلمود وحكمه: "دع السكران يذهب وحده ليسقط وحده". والمتمسك بيهوديته لا يتعاطى الخمر وإذا تعاطاه فهو عاصٍ لدينه وخارج عن تعاليمه. إلا أن الديانة اليهودية هي تماماً كالمسيحية تعرضت للتحريف والتزييف وتغيير الحقائق[2].

ثانياً- الخمر عند العرب في الجاهلية:

لقد كان المجتمع الجاهلي مجتمعاً متخلفاً حياتياً وفكرياً، حتى بلغ به الأمر أن يصنع الذي يعبُده من الحلوى فإذا جاع أكله، وكان الربا منتشراً في الحجاز بين العرب واليهود على السواء، وكذلك الزنا كان منتشراً بالإضافة إلى وأد البنات، إذ إن معظم الأمهات في العصر الجاهلي إذا جاءها المخاض حفرت حفرة، فإذا أنجبت بنتاً ألقتها فيها وردمت عليها التراب.

---

(١) العهد الجديد، منشورات المطبعة الكاثوليكة، بيروت، ط ٢، ١٩٦٩، ص ٦٤٢.

(٢) الأحمري، سعيد، حكمة تحريم الخمر في الإسلام، مكتبة المعارف، السعودية، الرياض، ط ١، ١٩٨٥، ص ٥٦.

وكان أحدهم يحفر حفرة ويأخذ ابنته معه فيدفعها في الحفرة ويهيل عليها التراب وهي تصرخ. وكم من حرب طاحنة قامت بين العرب لأسباب تافهة، ومن هذه الحروب حرب البسوس التي استمرت أعواماً وكذلك حرب داحِس والغبراء.

لذلك نرى أن المجتمع الجاهلي كان قلقاً مضطرباً وكانت حياة الأسرة فيه مضطربة قلقة. ونتيجة لهذه الحياة القلقة المضطربة المهددة بالأخطار كان الإقبال على الخمر شديداً، حيث تفنن العرب في صفاتها وأسمائها وأفرد لها الشعراء مكاناً بارزاً في شعرهم حتى اعتقدوا أنها من صلب عقيدتهم وإيمانهم.

يقول أنور الرفاعي في كتابه قصة الحضارة في الوطن العربي الكبير: "فالحديث عنها جرى على كل لسان واشتهر بالحديث عنها وعن كؤوسها ودنانها وحوانيتها ومجالسها الأعشى بن قيس وعدي بن زيد العبادي وغيرهم"[1].

وكانت حوانيت الخمارين مفتوحة دائماً يرفرف عليها علم يسمى غاية. وكان من شيوع تجارة الخمر أن أصبحت كلمة التجارة مرادفة لبيع الخمر وكلمة تاجر مرادفة لبائع الخمر. وكانت كل العوامل المؤدية إلى الإدمان متوفرة، فالخمرة وفيرة، والحصول عليها أمر ميسور.

وكان يعتبر في العصر الجاهلي تقديم الخمر مع الطعام قمة الكرم والضيافة، وكان العرب يعتقدون بأن الخمر دواء وغذاء وباعثة للشجاعة والكرم حيث تغزّل بها حسان بن ثابت في جاهليته فقال:

"ونشربها فتتركنا ملوكاً وأُسْداً ما يُنَهْنها اللقاء"[2]

مما تقدم يتبين بوضوح مدى نظرة المجتمع الجاهلي إلى الخمر واعتقاده فيها أنها غذاء ودواء، وأنها تدفعه إلى الشجاعة والكرم، بالإضافة إلى عوامل أخرى أدت إلى الإدمان منها القلق النفسي،

---

[1] الرفاعي، أنور، قصة الحضارة في الوطن العربي الكبير، دار الفكر، بيروت، دون طبعة، ١٩٧٣، ص ٢٣٢.

[2] القرطبي، أبي عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، ط ٤، ١٩٨٢، ص ٥٢.

وتفكك الأسرة، وانتشار الزنا، وعدم الاستقرار. كل هذه الأمور جعلت الجميع يفرّ إلى الخمر ويدمن عليها ويصبح من غير الممكن الاستغناء عنها، حيث إن الفرد يواجه مشاكل جمّة ولا مهرب له منها إلا بالخمر.

ومن المعروف أنّ كثيراً من علماء النفس يَرَوْن أنّ إدمان الخمر هو نتيجة عدم الأمان النفسي واضطراب الحياة وتفكك الأسرة والحرمان في مرحلة الطفولة، وربما أن المجتمع الجاهلي كان يمثّل كل تلك الأسباب ممّا أدى إلى معاقرة الخمرة وكثرة المدمنين.

وعن صناعة الخمر يقول الدكتور علي جواد: "وكان العرب يصنعون الخمر من النخيل والتمر، والنبيذ من الكروم وذلك في الأماكن التي توجد فيها الكروم مثل الطائف واليمن. كما كانت تُستورد بعض أنواع الخمور من خارج الجزيرة العربية وبالتحديد من الشام والعراق بواسطة اليهود الذين كانوا يتقاضون أرباحاً فاحشة من هذه التجارة وخاصة أنهم كانوا يقدمونها للناس ديناً ثم يستوفون ثمنها مواداً عينية أو بثمن غالٍ، أما مواضع شراء الخمور في الجاهلية فتعرف بالحانات -جمع حانة- وكان يتولى اليهود والنصارى في أكثر أنحاء الجزيرة العربية بيعها في الحانات.

وهناك أيضاً باعة متجولون بين القبائل كانوا يضربون خيامهم في بعض الأحياء أو بعض القرى أو المخيمات عند بعض المنتجعات ويضعون فوقها راية تعلن عنهم، ويسمى بائع الخمر بالخمّار[1].

---

[1] د. جواد، علي، تاريخ العرب قبل الإسلام، المجمع العلمي العراقي، العراق، د.ط، ١٩٥٦، ج ٦، ص ٣٣٦.

الفصل الثاني

المعنى اللغوي والاصطلاحي والمفهوم الإسلامي للخمرة

تمهيد

أولاً: المعنى اللغوي والاصطلاحي:

١- تعريف الخمر في اللغة

٢- تعريف الخمر اصطلاحاً

٣- السكر في اللغة

٤- السكر اصطلاحاً

٥- الشرب

ثانياً: المفهوم الإسلامي للخمرة:

١- الخمر في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية

٢- الخمر عند الفقهاء

٣- أحكام شارب الخمر

٤- طريقة تنفيذ العقوبة

٥- التداوي بالخمر

٦- طلاق السكران واختلاف الفقهاء حوله

٧- جناية متناول المسكرات على غيره

المعنى اللغوي والاصطلاحي والمفهوم الإسلامي للخمرة

تمهيد

حرّمت الشريعة الإسلامية الخمر تحريماً قاطعاً، لأنها تُعتبر أم الخبائث وتراها مضيعة للنفس والعقل والصحة والمال. وقد حرصت الشريعة على أن تُبيّن للناس من أول يوم أن فوائد الخمر مهما يقال في منافعها ضئيلة لا تتعادل مع أضرارها الجسيمة.

وفي هذا الفصل ذكرتُ كل ما يتعلق بالخمرة في الشريعة الإسلامية فبدأت الحديث عن المعنى اللغوي والاصطلاحي للخمرة، بالإضافة إلى بعض الكلمات المتعلقة بها مثل السِكْر والشرب وبحث مدلولها اللغوي والاصطلاحي.

هذا في الشق الأول من الفصل، أما في الشق الثاني فقد تحدثت عن مراحل تدرج تحريم الخمر مستدلاً بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي جاءت محّرمة للخمر. ثم أتيتُ على ذكر النبيذ واختلاف الفقهاء حوله، وهذه مسألة اشتدّ فيها عراك الاجتهاد وعلا الخلاف فبيّنتُ أقوال الفقهاء وحكمهم فيه. وتناولتُ مسألة العقوبة وشروطها وطريقة تنفيذها، وأنهيتُ هذا الشق من الفصل بحكم التداوي بالخمر، وحكم طلاق السكران واختلاف الفقهاء حوله.

المعنى اللغوي والاصطلاحي والمفهوم الإسلامي للخمرة

أولاً- المعنى اللغوي والاصطلاحي:

١- تعريف الخمر في اللغة:

هناك ثلاثة أنواع من التعريفات:

أ- سمّيت الخمر خمراً لأنها تُركت فاختمرت، والاختمار يكون بتغير ريحها[١].

ب- يقال خامر الشيء يعني قاربه وخالطه، والرجل الذي يشرب الخمر يسمى خميراً أي مخامر[٢].

ج- سمّيت خمراً لأنها تخمّر العقل وتستره وتغطيه[٣].

ومن المعلوم عند أهل اللغة أن الخمر إنما سميت خمراً لمخامرتها العقل فوجب أن يطلق اسم الخمر لغة على كل ما خامر العقل.

لقد خطب عمر "رضي الله عنه" على منبر رسول الله ﷺ فقال: "أما بعد، نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل"[٤]. فالخمر في اللغة هي كل مخامر للعقل مسترة ومغطية له، وهي في الواقع لا تفعل أكثر من ذلك، أي أنها تغطي المناطق المخية العليا وهي مراكز الإرادة، والأخلاق، والفكر، والإحساس، أي ما يجمع باسم العقل.

فالعقل هو الرباط الذي يمنع الإنسان من الانقياد للهوى والرغبات، والعقل هو مجموعة الموانع الأخلاقية التي تتكون لدى الإنسان. ووظيفة الخمور هي إزالة هذه الموانع فمثلاً كثيراً ما

---

(١) الجوهري، اسماعيل، الصحاح، دار الكتاب العربي، مصر، دون طبعة وتاريخ، ج ٢، ص ٦٤٩.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط (١) دون تاريخ، ج ١، ص ٢٥٥.

(٣) الفيروز أبادي، مجد الدين، القاموس المحيط، مطبعة الحلبي، مصر، ط ٧، ١٩٥٢، ص ٢٥٠.

(٤) رواه البخاري، البخاري بحاشية السنوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ط، ١٩٧٨، ص ٥٩.

نرى الشخص الشارب يبول في الطريق دون حياء من الناس ويتلفظ بكلمات خالية من الأدب إلى آخر ما يُرى من تصرفات سيئة للسكران.

٢- تعريف الخمر اصطلاحاً:

إختلف الفقهاء في بيان حقيقة الخمر فذهب الأحناف إلى أن الخمر هو اسم للشيء من ماء العنب إذا غلا واشتد، سواء قذف بالزبد أم لم يقذف، و لم يشترط أبو يوسف ومحمد قذفه بالزبد، واستدل أبو حنيفة[١] على هذا الرأي باتفاق أهل اللغة، كما استدل بالآية الكريمة {إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا}[٢]، أي عنباً يصير خمراً.

أمّا الإمام مالك فاعتبر أن الخمر هو ما اتخذ من عصير العنب ودخلته الشدة المطربة، ولا فرق بين شرب كثيره وقليله الذي لا يسكر، وشربه من الكبائر وموجب للحد ولرد الشهادة[٣].

وعند الإمام أحمد[٤] أن الخمر هي كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام، ومن أي شيء كان فهو يسمى خمراً، وحكمه حكم عصير العنب في تحريمه ويجب الحد على شاربه، واستدلّ في حكمه على حديث رسول الله ﷺ: "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"[٥].

ورأى الشافعي[٦] في الخمر بأنها كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام واستدل بقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}[٧].

---

(١) الزيلعي فخر الدين عثمان، تبيان الحقائق في شرح كنز الرقائق دار المعرفة، بيروت، ط ٢، دون تاريخ، ج ٦، ص ٤٤.

(٢) سورة يوسف الآية ٣٦.

(٣) الدسوقي، شمس الدين محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير وبهامشه المحقق الشيخ محمد عليش، دار إحياء الكتب العربية، دون طبعة، دون تاريخ، ج ٤، ص ٣٥٢.

(٤) إن قدامة، موفق الدين، المغني ويليه الشرح الكبير للإمام شمس الدين المقدسي، دار الكتاب العربي، بيروت، دون طبعة، ١٩٧٢، ج ١٠، ص ٣٢٧.

(٥) رواه ابن ماجة، أنظر صحيح سنن ابن ماجة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الاسلامي بيروت ط (١) ١٩٨٦ رقم الحديث ٢٧٣٤ ج ٢، ص ٢٤٤.

(٦) الشيرازي، إبراهيم، أبي اسحاق، المهذب، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، دون طبعة، دون تاريخ، ج ٢، ص ٣٨٦.

(٧) سورة المائدة الآية ٩٠.

واسم الخمر يقع على كل مسكر، واستدل الشافعي ما رواه النعمان بن بشير "رضـــي الله عنه" أن النبي ﷺ قال: "إن من الحنطة خمراً، ومن الشعير خمراً، ومن الزبيب خمراً، ومن التمر خمراً، ومن العسل خمراً"[١]، وروت عائشة "رضي الله عنها"، قال رسول الله ﷺ: "وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام"[٢].

فالخمر إذن هي كل ما كان مسكراً سواء كان متخذاً من الفواكه كالعنب، والرطب، والزبيب، أو من الحبوب كالقمح والشعير والذرة، أو ما كان مطبوخاً، أي عولج بالنار، أو نيئاً بدون معالجة بالنار، وسواء كان معروفاً باسم قديم كالخمر أو مستحدث كالعرق، والكونياك، والبراندي، والبيرة، وصدق رسول الله ﷺ حينما قال: "يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها"[٣].

ويدخل في تعريف الخمر الأنبذة الموجودة اليوم بأنواعها المختلفة مثل الشمبانيا، والبراندي، والبورت، والشيري، وذلك بأنها النيئ من ماء العنب، أي الذي لم يعالج بالنار. هذا في الخمر، ولننتقل إلى التعريف الثاني وهو السكر، ولقد اخترتُ هذه الكلمة لأنها كثيرة الاستعمال في جميع فصول البحث.

---

(١) رواه ابن ماجة، انظر صحيح سنن ابن ماجة، ج ٢، م.س، ص ٢٤٢، رقم الحديث ٢٧٢٤.

(٢) رواه أبو داوود. أنظر سنن أبو داوود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، رقم الحديث ٣٦٨٧.

(٣) رواه النسائي. أنظر سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، المطبعة المصرية، مصر القاهرة، د.ط، د.ت، ج ٨، ص ٣١٥.

٣- السكر في اللغة:

هناك رأيان حول المعنى اللغوي للسكر، **الرأي الأول:** وهو أن السكر نقض الصحو. والسكر يكون في ثلاثة أحوال كما رأى ابن منظور في لسان العرب[١]:

أ- سكر الشباب.

ب- سكر المال.

ج- سكر السلطان.

الرأي الثاني: وهو أن السكر محركة الخمر والنبيذ المتخذ من التمر، ومن كان بحالة سكر دائم يسمى سكور. ولقد وردت آيات كثيرة حول كلمة السكر، فقد جاءت بمعنى الغفلة كما في قوله تعالى:{لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ}[٢]. وجاءت أيضاً بمعنى الهول كما في قوله تعالى:{وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُم بِسُكَارَى}[٣]. أما صاحب هذا الرأي فهو فيروز آبادي في القاموس المحيط[٤].

٤- السكر اصطلاحاً:

السكر هو الشراب المسكر الذي كانوا يتخذونه من ثمرات الأعناب والنخيل. يقول الله تعالى:{وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا}[٥]. والنبي ﷺ يقول: "كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام". وقد فسر ابن عباس "رضي الله عنه" كلمة السكر بالخمر، ويرى الأحناف أن السكر هو ما يسكر من الأنبذة. فالسكر هو ما يسكر سواء خمراً أو نبيذاً أو أي اسم آخر.

---

(١) ابن منظور لسان العرب، ج ١، م.س، ص ٣٧٢.

(٢) سورة الحجر الآية ٧٢.

(٣) سورة الحج الآية ٢.

(٤) الفيروزابادي، القاموس المحيط، ج ٢، م.س، ص ٥٣.

(٥) سورة النحل الآية ٦٧.

٥- الشرب:

إنّ المقصود بكلمة الشرب هنا هو شرب المسكرات فقط. فبحث كلمة الشرب وبحث مدلولها في اللغة نابع من كون الكلمة تتعلق إلى حد كبير بتعاطي المسكرات. وفي العرف المتبع في كثير من الدول أن السكران ينعت بالشرّيب فيقال رجل شريب أي يتعاطى الكحول.

والشريب عند ابن منظور[١] هو المولَع بالشراب وهي على وزن خمير. ويرى ابن قدامة في المغنى بأن الشراب هو تعاطي المسكرات من خمر وغيرها، أو تناول المحرمات من أية مادة مسكرة[٢]. وجاء في الحديث الشريف "لا تذهب الليالي والأيام، حتى تشرب فيها، طائفة من أمتي الخمر، يسمونها بغير اسمها"[٣].

فالمقصود بالشرب هو شرب المسكر سواء سمّي خمراً أو لم يسم خمراً وسواء كان من العنب أو من أية مادة أخرى كالبلح والتمر والزبيب، أو القمح أو الشعير، وسواء قليلاً أو كثيراً.

ثانياً- المفهوم الإسلامي للخمرة:

١- الخمر في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية:

أ- الخمر في نصوص القرآن الكريم: التشريع الإلهي خاص بتربية الأمة وتخليصها من جو الجاهلية ورواسبها وتقاليدها الشخصية والاجتماعية. وفيه حرّم الإسلام الخمر والميسر بالإضافة إلى تحريم الأنصاب والأزلام أي الشرك بالله.

لم يبدأ الإسلام في معالجة الرذائل وإنما بدأ من العقيدة، بدأ بزرع شهادة التوحيد في القلوب ولمدة بلغت ثلاثة عشر عاماً خلصت نفوسهم وبدأت التكاليف وبدأت عملية تنقية رواسب الجاهلية الاجتماعية والنفسية والاقتصادية، وقد وقف الشرع الإسلامي موقفاً حازماً من

---

(١) إبن منظور، لسان العرب، ج ١، م.س، ص ٤٨٩.
(٢) إبن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٧.
(٣) رواه إبن ماجة. أنظر سنن المصطفى للقزويني، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ج ٢، ص ٢٤٤.

شرب الخمر، ولكنه تدرّج في التشريع لهذا الأمر إذ كان العرب قبل الإسلام يكثرون من شربها ويتغنون بها في أشعارهم ويتغنون في صنعها ويتسابقون إلى مجالسها.

كانت عادة متأصلة لديهم و لم يكن من السهل تحريمها دفعة واحدة ولذلك سلك الشرع الإسلامي مسلك التدرج حتى لا يشق على الناس الأمر لأن الله تعالى لم يشرع التحريم دفعة واحدة، بل كان ذلك على مراحل مختلفة.

المرحلة الأولى في التدرج: إن المرحلة الأولى كانت التفريق بين الرزق الحسن وغير الحسن، قال تعالى:{وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا}[1]. لقد بين الله تعالى في هذه الآية أن السكر شيء والرزق الحسن شيء آخر، قال ابن عباس [2] "رضي الله عنه": "نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر وأراد بالسكر الخمر، وبالرزق جميع ما يؤكل ويشرب حلالاً من هاتين". وقيل السكر في هذه الآية بمعنى الخل بلغة أهل الحبشة والرزق الحسن هو الطعام.

في هذه الآية إشارة وتوجيه دقيق للتفكير في هذه التفرقة بين السكر والرزق الحسن، وما دامت الخمر في جانب والرزق الحسن في جانب أخر يستحسن الابتعاد عنها.

المرحلة الثانية: ذكر الله تعالى في مضار الخمر صراحة، قال الله تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} [3]. عن ابن ميسرة عن عمر "رضي الله عنه" أنه لما نزل تحريم الخمر قال: "اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً"، فنزلت هذه الآية التي في سورة البقرة.

وقال سعيد بن جبير: "كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو ينهوا فكانوا يشربونها أول الإسلام حتى نزلت هذه الآية فقالوا نشربها للمنفعة لا للإثم، وإثم الخمر الذي مضى عليه في

---

[1] سورة النحل الآية ٦٧.

[2] القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٠، م.س، ص ١١٣.

[3] سورة البقرة الآية ٢١٩.

هذه الآية ما يصدر عن الشارب من المخاصمة والمشاتمة وقول الفحش والزور، وزوال العقل، وتعطيل فروض الله "[1].

هذه الآية كانت المرحلة الثانية بتحريك الوجدان الديني عن طريق المنطق التشريعي في نفوس المسلمين، وهي أول خطوة في التحريم، فدلنا على أن تعاطي الخمر فيه كثير من الإثم، والمنفعة فيه قليلة التي هي منفعة الربح والتجارة.

هذا منهج التربية الإسلامي القرآني في شرائعه وفرائضه وتوجيهاته، فعندما يتعلّق الأمر أو النهي بمسألة اعتقادية فإنّ الإسلام يقضي فيها قضاءً حاسماً منذ اللحظة الأولى، وعندما يتعلّق الأمر بعادة أو تقليد أو وضع اجتماعي فالإسلام يتريّث به ويأخذ المسألة بالرفق والتدرج.

المرحلة الثالثة: النهي عن شرب الخمر قبل الصلاة، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ}[2].

أسباب نزول الآية: عن علي بن أبي طالب "كرم الله وجهه" قال: "صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة، فقدموا فلاناً، قال: فقرأ: (قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون ...)، قال: فأنزل الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ}. وكان المسلمون لما نزلت هذه السورة يجتنبون الشراب أوقات الصلوات، فإذا صلوا العشاء شربوها فلم يزالوا على ذلك حتى نزل تحريمها في سورة المائدة. وفي هذه الآية دليل على أن الشرب كان مباحاً في أول الإسلام حتى ينتهي بصاحبه للسكر.

المرحلة الرابعة والأخيرة: أما وقد تهيّأت النفوس تهيؤاً كاملاً فلم يكن إلا النهي حتى تتبعه الطاعة الفورية والإذعان السريع، فعن عمر "رضي الله عنه" قال: "اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً" فنزلت الآية:{يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن

---

[1] إبن كثير، اسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار القلم، بيروت، ج ٢، ط ٢، ص ٢٢٢.

[2] سورة النساء الآية ٤٣.

نَّفْعِهِمَا}[1]، فدعي عمر فقرئت عليه فقال: "اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً"، فنزلت الآية الأخرى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ}[2]، فدعي عمر فقرئت عليه فقال: "اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً"، فنزلت الآية الحاسمة في قوله تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ}[3]، فقال عمر "رضي الله عنه": "انتهينا انتهينا".

سبب نزول الآية: عن ابن عباس "رضي الله عنه": إن تحريم الخمر نزل في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا، فلما ثمل القوم عبث بعضهم ببعض, فلما أن أصبحوا جعل يرى الرجل الأثر بوجهه وبرأسه ولحيته, فيقول: صنع بي هذا أخي فلان, والله لو كان بي رؤوفاً رحيماً ما صنع بي هذا, حتى وقعت الضغائن في قلوبهم, فأنزل الله عز وجل هذه الآية[4].

من الملاحظ أن هذا التدرج في التشريع إنما كان لدفع المشقة عن الناس، لأن مباغتة الناس بالممنوعات والأمر بالمطلوبات فيه مشقة بالغة.

يحاول السيد عبد الوهاب خلاّف في كتابه "علم أصول الفقه" تبرير هذا التدرج في التشريع بقوله: "إن عدالة التشريع تقتضي التدرج وعدم مفاجأة من يشرع لهم بما يشق عليهم فعله، أو ما يشق عليهم تركه، فالله سبحانه وتعالى لم يشرع تحريمها في ابتداء التشريع ولكن بيّن سبحانه أنّ فيها إثماً كبيراً ومنافع للناس، وكان هذا تهيئة وتمهيداً إلى تحريمها لأن ضررها أكبر من نفعها، ثم أمر المسلمين أن لا يقربوا الصلاة وهم سكارى فكان هذا تمهيداً ثانياً لتحريمها واجتنابها، ثم بعد ذلك جاء النص الصريح على أنها رجس من عمل الشيطان والأمر باجتنابها"[5].

---

(1) سورة البقرة الآية ٢١٩.

(2) سورة النساء الآية ٤٣.

(3) سورة المائدة الآية ٩٠.

(4) الشوكاني، فتح القدير، ط (٢)، ج ٣، ص ٤٩.

(5) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، دار القلم، الكويت، ط ١٥، ١٩٨٣، ص ٢٢٢.

وقد كان تحريم الخمر بعد غزوة الأحزاب، فعن قتادة قال: "نزل تحريم الخمر في سورة المائدة بعد غزوة الأحزاب، وكانت غزوة الأحزاب سنة أربع أو خمس هجرية".

وهناك قول آخر وهو أنّ تحريم الخمر نزل بعد معركة أحد، فقد أخرج ابن مردوية عن وهب بن كيسان أن تحريم الخمر كان بعد أحد[1].

ب- الخمر في نصوص السنة النبوية: لقد ورد تحريم الخمر في القرآن والسنة النبوية، أمّا القرآن الكريم فتقدمت الآيات وتفسيرها الواردة في تحريم الخمر وما قاله علماء التفسير في ذلك.

أما السنة التي هي المتمّمة للقرآن الكريم، وهي المصدر الأول بعد القرآن، والتي تشمل أفعال الرسول ﷺ وأقواله وتقريراته وصفاته والذي يعتبر ما جاء عنه ﷺ ترجمة حقيقية للدين الإسلامي، من خالفها فقد عصى الله ورسوله، فكما هو واضح من قوله تعالى: {وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ}[2].

ومن تجاهل السنة أو استهان بما فيها من أحكام صادرة عن رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى فقد ضل ضلالاً بعيداً، والأحاديث التي جاءت محرمة للخمر كثيرة نذكر منها:

١- عن أبي هريرة "رضي الله عنه" قال: قال رسول الله ﷺ: " مدمن الخمر ، كعابد وثن"[3].

٢- قال رسول الله ﷺ: "من شرب الخمر شربة لم تقبل له توبة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل توبته أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة"[4].

---

(١) الشوكاني، محمد، فتح القدير، ج ٢، م.س، ص ٧١.
(٢) سورة المائدة الآية ٩٢.
(٣) رواه إبن ماجة. أنظر صحيح سنن إبن ماجة، ج ٢، ص ٢٤١ رقم الحديث ٢٧٢١.
(٤) رواه النسائي، أنظر سنن النسائي، ج ٨، ص ٣١٧.

٣- عن أنس "رضي الله عنه" قال: سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً لا يحدثكم به غيري، قال: "من أشراط الساعة: أن يظهر الجهل، ويقلّ العلم، ويظهر الزنا، وتشرب الخمر، ويقلّ الرجال، ويكثر النساء، حتى يكون لخمسين امرأة قيّمهنّ رجلٌ واحد" [١].

٤- عن ابن عمر "رضي الله عنه" قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لعنت الخمر على عشرة أوجه: بعينها، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها، وشاربها، وساقيها"[٢].

٥- عن أبي الدرداء "رضي الله عنه"، عن النبي ﷺ قال: " لا يدخل الجنة ، مدمن خمر" [٣].

٢- الخمر عند الفقهاء:

إن ما يتخذ من الزبيب شيئان نقيع ونبيذ، فالنقيع أن ينقع الزبيب وهو اسم للنيئ من ماء الزبيب المنقوع في الماء حتى خرجت حلاوته إليه فما دام حلواً يحل شربه وإذا غلا واشتّد وقذف يحرم شربه[٤]. أما النبيذ وهو ما اتخذ من ماء الزبيب أو البلح ودخلته الشدة المطربة.

ولقد اختلف الفقهاء حول شرب النبيذ الذي لا يسكر، فعند جمهور الفقهاء أن الأنبذة المسكرة حكمها حكم الخمر في التحريم القليل والكثير سواء أسكر أو لم يسكر[٥]. فالإمام الشافعي اعتبر شرب الأنبذة المسكرة محرمة ويحد شاربها، أسكر شاربه أم لم يسكر. وحجته في هذا ما روى النعمان بن بشير "رضي الله عنه" أن النبي ﷺ قال: "إنّ من التمر لخمراً وإنّ من البر لخمراً وإنّ من الشعير لخمراً وإنّ من العسل لخمراً"[٦].

---

(١) رواه البخاري، انظر صحيح البخاري، ج ٢، م.س، ص ٣١٠.
(٢) رواه ابن ماجة، انظر سنن المصطفى، ج ٢، م.س، ص ٣٢٠.
(٣) رواه ابن ماجة، انظر سنن المصطفى، ج ٢، م.س، ص ١٣١.
(٤) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع مطبعة الجالية، مصر، القاهرة، ط ١، ١٩١٠، ص ١١٢.
(٥) الشيرازي، إبراهيم، المهذب ج ٢، م.س، ص ٢٨٦.
(٦) رواه ابن ماجة، انظر صحيح سنن إبن ماجة، ج ٢، م.س، ص ٢٤٢.

وعند الإمام مالك إن شرب القدر المسكر منه كبيرة وموجب للحد، وكذلك القدر الذي لا يسكر لقلته فيعتبر كبيرة وموجبة للحد، وقال مالك: "ولا أقبل له شهادة"، أي لشارب النبيذ المسكر[١].

وذهب الإمام أحمد[٢] إلى أنّ كل شراب أسكر كثيره فقليله حرام ومن أي شيء كان فحكمه حكم عصير العنب في تحريمه، ووجب الحد على شاربه ودليله حديث رسول الله ﷺ "كل مسكر خمر، وكل خمر حرام"[٣].

أمّا الإمام أبو حنيفة فقد اعتبر أنّ الأنبذة التي من غير عصير العنب يحرم الكثير المسكر منه، أما القليل الذي لا يسكر فإنه حلال[٤].

فعصير العنب إذا طُبخ وذهب ثلثاه ونقيع البلح والزبيب إذا طبخ وإن لم يذهب ثلثاه، ونبيذ الحنطة والذرة والشعير وغير ذلك من المواد نقيعاً كان أو مطبوخاً، كل ذلك لا يعتبر خمراً وشربه حلال، إلا ما بلغ السكر، فإذا أسكر فلا يعاقب على شربه وإنما يعاقب على السكر منه، وحجته في هذا الرأي ما رُوي عن النبي ﷺ أنه أشار إلى النخلة والكرمة وقال: "الخمر من هاتين الشجرتين"[٥].

فالإمام أبو حنيفة إذن يفرق بين الخمر والمسكر ويحرّم شرب الخمر قليلاً كان أو كثيراً، أما ما عدا الخمر من المواد المسكرة فيسميه مسكراً، والمسكر عنده لا يعاقب على شربه وإنما يعاقب على السكر، لأن السكر ليس حراماً في ذاته وإنما الحرام هو الكمية الأخيرة منه التي تؤدي للسكر، فلو شرب شخص ثلاثة أقداح ولم يسكر ثم شرب الرابع فسكر فالمحرّم هو القدح الرابع هذا على

---

(١) الخرشي، مختصر سيدي خليل، دار صادر، مصر، دون طبعة دون تاريخ، ج ٧، ص ١٠٨.

(٢) إبن قدامة، موفق الدين، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٧.

(٣) رواه ابن ماجة، أنظر صحيح سنن إبن ماجة، م.س، ص ٢٤٤ رقم الحديث ٢٧٣٤.

(٤) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، م.س، ج ٧، ص ٤٠.

(٥) رواه مسلم، أنظر الجامع الصحيح، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، د.ط، د.ت، ج ٦، ص ٨٩.

حسب رأي الإمام أبو حنيفة. ولقد قال أبو حنيفة حول النبيذ كلمة قيمة قال: "لو أعطيت الدنيا بحذافيرها لا أفتي بحرمته لأن فيه تفسيق بعض الصحابة، ولو أعطيت الدنيا لشربه لا أشربه لأنه لا ضرورة فيه".

والذي يظهر لي أن موقف الجمهور هو الأقرب إلى الصواب، لأن كل ما من شأنه أن يسكر يعتبر خمراً ولا عبرة بالمادة التي أخذت منه ويستوي في ذلك ما كان من العنب أو التمر أو العسل أو الحنطة أو الشعير أو ما كان من غير هذه الأشياء، إذ إن ذلك كله خمر محرّم لضرره الكبير على الجسد ولصده عن ذكر الله وعن الصلاة ولإيقاعه العداوة والبغضاء.

إنّ الشارع لا يفرّق بين شراب مسكر وشراب آخر غير مسكر فيبيح من صنف ويحرم من صنف آخر بل يسوّي بينهما، فإذا كان قد حرّم القليل من أحدهما فإنه كذلك قد حرّم القليل من الآخر وقد جاءت النصوص صريحة لا تحتمل التأويل. قال رسول الله ﷺ: "كل مسكر خمر [1]، وكل خمر حرام"، وعن عامر بن سعد بن أبي وقاص "رضي الله عنهما" قال: قال رسول الله ﷺ: "أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره"[2].

وقول الجمهور هو المعتمد لدى الفقهاء والمعوَّل عليه في الفتوى خصوصاً في هذا الزمان الذي فسدت فيه النفوس وضعف الوازع الديني وكثرت فيه أنواع المشروبات الروحية المسكرة وصدق رسول الله ﷺ حينما قال: "ليشربن أناس من أمتي الخمر , يسمّونها بغير اسمها"[3].

٣- أحكام شارب الخمر:

-تعريف العقوبة في اللغة: العقوبة لغة: أصلها عقب كل شيء، وعقبه وعاقبته وعاقبه، قال خالد بن زهير الهزلي: فإن كنت تشكو من خليلٍ مخافة فتلك الجواري عقبها

---

(١) رواه ابن ماجة، أنظر صحيح سنن إبن ماجة، ج ٢، م.س، ص ٢٤٤.

(٢) العسقلاني، شهاب الدين، سبل السلام، مكتبة الرسالة الحديثة، د.ط، د.ت، ص ٢٧.

(٣) رواه النسائي، أنظر النسائي، ج ٨، م.س، ص ٣١٥.

والجمع: العواقب والعقب، وأعقبه بطاعته أي جازاه[1].

-تعريف العقوبة في الشريعة: هي أذى ينزل بالجاني لدفع المفاسد، ودفع المفاسد في ذاته مصلحة، أو وهب الجزاء المقدر أو ما يمكن تقديره لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع أو نهيه[2].

-مقدار الحد: من المسلم به أن شارب الخمر إذا تبين أنه قد شرب الخمر مختاراً فلابد أن يعاقب دنيوياً ولا خلاف في ذلك، ولكن جوهر الخلاف ينشأ في مقدار الحد، هل هو ثمانون جلدة؟ أم أربعون؟ أم القتل في حال التكرار؟ كل هذا فيه خلاف بين أئمة المسلمين، وسوف نورد الروايات والأحاديث منذ عهد النبي ﷺ وصحابته الكرام:

أ- **عقوبة شارب الخمر في عهد النبي ﷺ:** في الحقيقة لم يرد في شارب الخمر أية عقوبة في القرآن الكريم، كما جاء في غيرها من الحدود، فمثلاً في جريمة السرقة ذكر الله تعالى أن عقوبة السرقة هي قطع اليد وعقوبة الزنا الجلد، فعن أبي هريرة "رضي الله عنه" قال: أتي النبي ﷺ بسكران، فأمر بضربه. فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه، فلمّا انصرف قال رجل: "ما له أخزاه الله"، فقال رسول الله ﷺ: "لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم"[3].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال: "ضرب في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين"[4]. فالضرب كانت صفة العقوبة في عهد النبي ﷺ سواء كان الضرب باليد أو بالجريد أو بالنّعال أو بالثوب، و لم يكن هناك شيء آخر.

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج ١، م.س، ص ٦١١.

(2) أبو زهرة، محمد، العقوبة، دار الفكر، بيروت، د.ط د.ت، ص ٨.

(3) رواه البخاري، أنظر صحيح البخاري بشرح الكرماني، المطبعة المصرية، د.ط، ١٩٣٧، ج ٢٣، ص ١٨.

(4) المرجع نفسه، ج ٢٣، ص ١٨٢.

ب- **عقوبة شارب الخمر في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه:** عن السائب بن يزيد قال: كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر، فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر، فجلد أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين[١].

قال الشافعي رحمه الله: أخبرنا الثقة عن معمر عن الزهري، عن عبد الرحمن بن أزهر قال: أتي النبي ﷺ بشارب الخمر فقال: "اضربوه بالأيدي والنعال وأطراف الثياب، وحثوا عليه التراب، ثم قال النبي ﷺ: بكتوه، فبكتوه، ثم أرسله، قال: فلما كان أبو بكر رضي الله عنه سأل: من حضر ذلك المضروب فقومه أربعين، فضرب أبو بكر رضي الله عنه في الخمر أربعين "[٢].

ج- **في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه:** لقد تعددت الروايات حول عقوبة شارب الخمر في زمن عمر "رضي الله عنه"، إلا أنه تبين أنه جلد صدراً من إمارته أربعين جلدة ثم ثمانين آخر خلافته.

وكان عمر إذا أُتي بالرجل القوي المنهمك في الشراب جلده ثمانين، وإذا أُتي بالرجل الضعيف الذي كانت منه الزلة جلده أربعين، فإن جلده أربعين ومات لم يضمن لأن الحق قتله وأن جلده ثمانين ومات ضمن نصف الدية لأن نصفه حد ونصفه تعزير[٣].

وكان عمر "رضي الله عنه" يستشير الصحابة في كثير من الأمور، ومن جملة من استشار عبد الرحمن بن عوف في حد الخمر فقال عبد الرحمن: اجعله كأخف الحدود ثمانين فضرب عمر ثمانين[٤].

---

(١) المرجع نفسه، ج ٢٣، ص ١٨٤.

(٢) رواه البخاري، أنظر صحيح البخاري، ج ٢، م.س، ص ١٨٣.

(٣) الشيرازي، إبراهيم، المهذب، ج ٢، م.س، ص ٢٨٣.

(٤) العسقلاني، إبراهيم المهذب، ج ٢، م.س، ص ٢٨.

د- **عقوبة شارب الخمر عهد الأئمة الأربعة وشروط إقامة الحد:** أمّا أصحاب المذاهب فهناك اختلاف واضح بين الأئمة حول مقدار الحد. فالإمام مالك رضي[١] الله عنه يرى أن حد الشارب الحر ثمانون جلدة، والعبد نصف حد الحر أي أربعون جلدة ذكراً كان أم أنثى، وحجته في ذلك إجماع الصحابة على ذلك وهذا ما قاله الإمام الأوزاعي[٢] وأبو حنيفة ورواية عن أحمد[٣].

وذهب الشافعي إلى أن حد الشارب الحر أربعون جلدة والرقيق عشرون جلدة وحجته ما روى مسلم عن أنس "رضي الله عنه": كان النبي ﷺ يضرب في الخمر بالجريد والنعال أربعين[٤]. إن سبب اختلاف الفقهاء في مقدار الحد يعود إلى أن القرآن الكريم لم يحدد العقوبة بنص صريح.

ومن الملاحظ أن هذه العقوبة سواء كانت أربعين أو ثمانين فهي عقوبة تتعلق بالضرب لا بشيء آخر، ويمكن أن يترك أمرها لولي الأمر يحددها كما يرى المصلحة في التحديد.

-شروط إقامة الحد: إن جريمة شرب الخمر كأي جريمة من جرائم الحدود، لابد أن يتوافر فيها شروط ومواصفات معينة لكي يعاقب الجاني على ما اقترفه من جرم. وأهم هذه الشروط:

١- **أن يكون الشارب مسلماً:** وهذا ما أوجبه جمهور الفقهاء، ولذا فلا حد على الكافر والذمي. والذمي هو المستوطن في بلاد الإسلام من غير المسلمين، وسمي بهذا الاسم لأنه دفع الجزية فأمن على روحه وعرضه وماله وأصبح في ذمة المسلمين[٥].

وقال ابن حزم الظاهري[٦]: "يحد الذمي في الخمر لأنهم في الحكم عليهم كالحكم على أهل الإسلام"، وذلك لقوله تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ

---

(١) الخرشي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٨.

(٢) جبوري، عبد الله، فقه الإمام الأوزاعي، مطبعة الإرشاد العراق، بغداد، دون طبعة، ١٩٧٧، ٣٥٦.

(٣) ابن عابدين، حاشية رد المختار، دار الفكر، بيروت د.ط، د.ت، ج ٤، ص ٣.

(٤) الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري، دار الفكر بيروت، د.ط، د.ت، ج ٢، ص ٢٤٤.

(٥) الخربوطلي، علي حسن، الإسلام وأهل الذمة، ط ٤٩، د.ت، ص ٩٥.

(٦) إبن حزم، محمد، المحلّى، دار الأفاق الجديدة، د.ط، د.ت، ج ١١، ص ٢٧٢.

عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ}[1]، وفي الفتاوى الكبرى لابن تيمية أن الذمي إذا شرب الخمر على ثلاثة أوجه:

أ- قيل يحد.

ب- وقيل لا يحد.

ج- وقيل يحد إذا سكر.

وأما ما يختفون به في بيوتهم من غير ضرر بالمسلمين بوجه من الوجوه فلا يتعرض لهم[2]. وقال الحسن بن زياد: "إذا شربوا وسكروا يحدون لأجل السكر لا لأجل الشرب لأن السكر حرام في الأديان كلها"[3].

٢- **أن يكون الشارب مكلفاً**: وعلى ذلك لا يقام الحد على الصغير أو المجنون لأنهما غير مكلفين، والدليل على ذلك قوله ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل، أو يفيق"[4].

٣- **يجب أن يكون شرب الخمر عن طريق الفم**: يكفي لاعتبار الجاني شارباً أن يصل المشروب إلى حلقه ومن باب أولى إلى جوفه. ويشترط الحنفية أن تصل الخمر إلى الجوف عن طريق الفم فإن وصلت عن غير هذا الطريق الأنف أو الشرج مثلاً درئ الحد للشبهة على أن درء الحد لا يمنع من التعزير.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٩٣.

(٢) إبن تيمية، تقي الدين، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت، ج ٤، ص ٢٦٥.

(٣) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٥، م.س، ص ١١٢.

(٤) رواه إبن ماجة، أنظر صحيح ابن ماجة للألباني، م.س، ج ١، ص ٣٤٧ رقم الحديث ١٦٦٠.

وفي مذهب أحمد رأيان: إن ما وصل عن طريق الحلق فيه الحدّ كالشرب وما وصل عن طريق الشرج فلا حد فيه[١].

فالشرب عن طريق الفم يوجب الحد سواء وصل إلى الجوف أو لم يصل عند أكثر الفقهاء لأن مجرد وصول المسكر إلى الفم وتذوقه يعتبر شرباً وشاربه آثم.

٤- **جريمة الشرب تتحقق بشرب أية مادة مسكرة:** سواء كانت مستخرجة من العنب، أو القمح، أو الشعير، أو البلح، أو أي مادة أخرى، ولا عبرة بالكمية سواء كانت قليلة أو كثيرة[٢].

إذا خلط الطعام بالمسكر أو عجن به وتناوله الشارب فإن الشرب يتحقق وتقع جريمة الشرب على الجاني وذلك لأن عين الخمر موجودة بمرقة الطعام[٣].

٥- **أن يكون الشارب عالماً بالتحريم:** لأن من كان غير عالم بتحريمها فلا حد عليه[٤].

٦- **الادعاء بالجهل بالتحريم:** من ادعى الجهل بالتحريم، نظر فإن كان ناشئاً ببلد الإسلام وبين المسلمين لم تقبل دعواه لأن هذا لا يكاد يخفى على مثله، وإن كان حديث العهد بالإسلام أو ناشئاً ببادية بعيدة عن البلدان قبل منه ولا حد عليه[٥].

هذه أهم الشروط والمواصفات التي وضعها الإسلام حول أركان جريمة شرب الخمر، ومن الملاحظ أن الإسلام طلب درء الحدود بالشبهات وتمهل في حكمه على الشارب ووضع شروطاً واضحة من غير لبس أو شبهة، أو تشدد وذلك ليتسنى معرفة الجاني ولقوله ﷺ: "إدفعوا الحدود ما

---

(١) ابن قدامة، محمد، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٩.

(٢) الخرشي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٧.

(٣) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع، ج ٥، م.س، ص ١١٢.

(٤) إبن قدامة، محمد، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٤.

(٥) المرجع نفسه، ج ١٠، ص ٣٤٤.

وجدتم له مدفعا"[1]. كما عذر من لم يعلم بتحريم الخمر على أساس أن الإسلام لم يعاقب إلا بعد معرفة وعلم بالأمر.

– **حكم الشارب المكره**: إذا أُكره شخص على شرب الخمر بإكراه سواء أُكره بالوعيد أو بالضرب أو ألجئ إلى شربها بأن يفتح فمه وتصب فيه فلا حد، لأن النبي ﷺ قال: "إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه"[2].

وعند الأحناف أن من أُكره على شرب الخمر يحل شربه، ولو امتنع يأثم إذا علم انكشاف الحرمة عند الإكراه فإن لم يعلم لم يؤاخذ به[3]. وأما السادة الشافعية فإنهم يرون أنه إذا صُب في حلقه الخمر فلا حد عليه ويجب عليه أن يتقيأ بعد زوال الإكراه[4]. ويصف المالكية الإكراه بالقتل أي بخوفه أو بضرب يؤدي إلى إتلاف عضو من أعضائه، فإذا وصل الأمر إلى هذا الحد فإنهم يجيزون شرب الخمر[5]. وكذلك ذهب ابن حزم إلى أن من أُكره على شرب الخمر فلا حد عليه[6].

من الملاحظ أن جميع أئمة المذاهب لا يرون إقامة الحدّ على المكره واستدلوا بالآية الكريمة { فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ }[7]، فالمكره إذا شرب الخمر لا حدّ عليه ولا أثم عليه لأنه عذر بإكراه.

---

(1) رواه ابن ماجة، أنظر سنن المصطفى، ج ٢، م.س، ص ١١٢.

(2) الألباني، محمد، صحيح الجامع الصغير، المكتب الاسلامي، ط ١، ١٩٦٩، ج ٢، ص ١٠٢.

(3) السيواسي، كمال الدين، إبن الهمام، شرح فتح القدير، المكتبة التجارية، مصر، د.ط، د.ت، ج ٦، ص ١٢٥.

(4) الباجوري، حاشية الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٤.

(5) الدسوقي، شمس الدين، حاشية الدسوقي، ج ٢، م.س، ص ٣٥٢.

(6) ابن حزم، المحلّى، ج ٨، م.س، ص ٣٣٠.

(7) سورة البقرة الآية ١٧٣.

- حكم الشارب المضطر: لا يعاقب المضطر إلى شرب الخمر إذا كان ذلك لدفع غصة، (ما يقف في الحلق من عظم ونحوه) و لم يجد مائعاً سواها. وقد أجمع الفقهاء على أن من اضطر لشرب الخمر لدفع غصة في الحلق و لم يجد مائعاً سوى الخمر لا حد عليه ولا عقوبة تناله[١].

إلا أنهم اختلفوا حول شربها لعطش مهلك، فالإمام مالك لا يجيز مطلقاً شرب الخمر لدفع جوع أو عطش لأن الخمر لا يزيد إلا عطشاً[٢]. وسئل الإمام أحمد عن شرب الخمر لعطش فقال: "إذا شربها وكانت الخمر ممزوجة بما يروي من العطش أبيحت لدفعه عند الضرورة، كما تباح الميتة عند المخمصة"[٣].

وقال الأبهري: "إن ردّت الخمر عنه جوعاً أو عطشاً شربها لأن الله تعالى قال في الخنزير أنه رجس ثم أباحه للضرورة، وقال تعالى في الخمر أنها رجس فتدخل في إباحة الخنزير للضرورة". وقال ابن وهب: "يشرب البول ولا يشرب الخمر لأن الخمر يلزم فيها الحد فهي أغلظ"[٤]. واعتبر الإمام أبو حنيفة أن من شرب الخمر لدفع عطش مقدار ما يرويه، لم يحد إلا إذا شرب مقداره وزيادة و لم يسكر حد[٥] .

وعند السادة الشافعية أنه يحرم تناول الخمر للعطش لأنه لا يزيله بل يزيده[٦]، لأن طبعها حار يابس، إنما لا حد عليه للشبهة[٧]، ويرى الإمام جعفر الصادق[٨] أن الله أباح للمضطر من الحرام

---

(١) الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٤.

(٢) الدسوقي، شمس الدين، حاشية الدسوقي، ج ٢، م.س، ص ٣٥٢.

(٣) الخرشي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٧.

(٤) ابن قدامة، موفق الدين، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٠.

(٥) القرطبي، محمد، الجامع لإحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ١، ١٩٣٤، ج ٢، ص ٢١١.

(٦) ابن عابدين، حاشية المختار، ج ٤، م.س، ص ٢٧.

(٧) الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٤.

(٨) مغنية، محمد جواد، فقه الإمام جعفر الصادق، ج ٣، م.س، ص ٣٨٨.

في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلا به، فأمره أن ينال منه بقدر رفع الضرر واعتبر أنه إذا امتنع المضطر تنزهاً عن الحرام فهو آثم لأنه خالف قوله تعالى: {وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}[1].

٤- طريقة تنفيذ العقوبة:

وجوب تجريد الشارب من الثياب التي تقيه الألم. اتفق أئمة المذاهب الأحناف[2] والحنابلة[3] والشافعية[4] والمالكية[5]، على تجريد الثياب ذكراً كان أم أنثى من الثياب التي تقيه الألم.

إلا أنهم اختلفوا في تجريده من الثياب التي لا تقيه ذلك، فذهب الإمام مالك وأبي حنيفة إلى أن الشارب الذكر يجرد إلا مما يستر العورة دون الأنثى[6]. ويرى الشافعي[7] إلى عدم ضرورة تجريد الرجل من الثياب الخفيفة معتمداً على قول ابن مسعود: "ليس في ديننا مد ولا قيد ولا تجريد".

فالتجريد من الثياب هي الصفة الملازمة لشارب الخمر أثناء تنفيذ العقوبة وهذا ما كان يفعله الخلفاء الراشدون إذا أقاموا الحد على شخص ما. وهذه خاصة بالرجل فقط، أما الأنثى فإنها تجرد من الثياب المحشوة بالصوف وغيره إلا أنها لا تجرد كالرجل لأنها عورة ولا يجوز النظر إلى جسد المرأة.

---

(١) سورة البقرة الآية ١٩٥.

(٢) الكاساني، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٧، م.س، ص ٦٠.

(٣) ابن قدامة، موفق الدين، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٦.

(٤) الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٢.

(٥) الخرشي، ج ٧، م.س، ص ١٠٩.

(٦) الخرشي، ج ٧، م.س، ص ١٠٩.

(٧) الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٥.

- ماذا يضرب من الرجل والمرأة: ذهب الأحناف[١] والشافعية[٢] والحنابلة[٣] إلى أن الشارب إذا كان رجلاً يجلد قائماً لأن قيامه وسيلة إلى إعطاء كل عضو حقه من الضرب. بينما يرى الإمام مالك بأن يجلد الشارب قاعداً ولا يمد ولا يربط[٤]. والمرأة إذا أقيم عليها الحد يستحب أن يجعل تحتها تراب ويبل بالماء لأجل الستر ويوالي الضرب عليها ولا يفرق إلا أن يخشى من الهلاك فيفرق.

بالنسبة إلى كيفية الضرب يجب أن يكون معتدلاً، أي ضرب بين ضربين ليس بالمبرح ولا بالخفيف بمعنى مقدار رفع يده وتبين إبطه. ويكون الضرب بالنسبة للرجل في ظهره وفي كتفيه دون ما عداهما ولا يتولى ضرب الحد قوي ولا ضعيف ولكن وسط الرجال.

ويرى الإمام أحمد إلى أن الشارب يضرب على جميع جسده ما عدا الوجه والفرج ويكثر في مواضع اللحم كالآليتين والفخذين، وقال أبو يوسف: "يضرب الرأس لأن علياً "رضي الله عنه" لم يستثنه"[٥].

إنّ ما ذهب إليه الإمام أحمد هو الأقرب إلى الصواب لأن في ذلك يسراً على المحدود، فتتفرق الضربات على جميع الجسد وهي أهون من أن تكون في مكان واحد. وإقامة الحدود تكون بسوط معتدل، قال الإمام أحمد: "ولا نعلم بين أهل العلم خلافاً في هذا في غير حد الخمر"، فأما حد الخمر فقال بعضهم يقام بالأيدي والنعال وأطراف الثياب، فجعل الإمام أحمد الضرب بالسوط

---

(١) السرخسي، شمس الدين، المبسوط، مطبعة دار السعادة، مصر، د.ط، د.ت، ج ١٤، ص ٢٠.

(٢) الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري، ج ٢، م.س، ص ٢٤٥.

(٣) إبن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٢٣٦.

(٤) الخرشي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٩.

(٥) السرخسي، شمس الدين، المبسوط، مطبعة دار السعادة، مصر، د.ط، د.ت، ج ١٤، ص ٢٠.

لأن النبي ﷺ قال عن الذي شرب الخمر: "فاجلدوه"، والجلد إنما يفهم من إطلاقه الضرب بالسوط، والخلفاء الراشدون ضربوا بالسياط وكذلك غيرهم فكان إجماعاً[1].

وصفة السوط هو أن يكون من جلد واحد، لا يكون له رأسان وأن يكون رأسه ليناً ويقبض عليه بالخنصر والبنصر والوسطى، ولا يقبض عليه بالسبابة والإبهام، ويقدم رجله اليمنى ويؤخر رجله اليسرى.

ولا يجزي في الحدود قضيب أو شراك أو درة[2].

- علامات السكر: تناول الفقهاء موضوع إمارات السكر الذي يجب به الحد على صاحبه، لأن السكر عادة يكون باختلاط الأمور في ذهن الإنسان وعجز عقله عن إدراكها وذلك بتأثير الشراب المسكر.

فالإمام أحمد ابن حنبل رأى أن السكران هو الذي يخلط في كلامه ولا يميز بين ثوبه وثوب غيره عند اختلاطهما، ولا بين فعله وفعل غيره، ونحو هذا قال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وسفيان الثوري[3].

أما الإمام أبو حنيفة فإنه اعتبر السكران الذي لا يعقل منطقاً لا قليلاً ولا كثيراً، ولا يعقل الرجل من المرأة ولا الأرض من السماء، ويهذي ويخلط[4].

وعن يعلى بن أمية أنه قال لعمر: "إنا بأرض فيها شراب كثير -يعني اليمن- فكيف تحده (يقصد الشارب) قال: إذا استقرئ أم القرآن فلم يقرأها، ولم يعرف رداءه إذا لقيه بين الأردية

---

(1) إبن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٨.
(2) السرخسي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٩.
(3) إبن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٥.
(4) ابن عابدين، حاشية رد المختار، ج ٤، م.س، ص ٤١.

فأخذه"[1]. كما أن لابن حزم رأي حول علامات السكر فقال: "إن السكران هو الذي يدخل الفساد في تميزه ولا يجري كلامه على نظام كلام أهل التميز"[2].

وحكي أن أئمة بلخ -رحمهم الله- اتفقوا على أنه يُستقرأ سورة من القرآن فإن أمكنه أن يقرأها فليس بسكران حتى حُكي أن أميراً ببلخ أتاه بعض الشرطة بسكران فأمره الأمير أن يقرأ (قل يا أيها الكافرون)، فقال السكران: إقرأ أنت سورة الفاتحة أولاً، فلما قرأ الأمير (الحمد لله رب العالمين) قال قف فقد أخطأت من وجهين، تركت التعوذ عند افتتاح القراءة وتركت التسمية وهي آية الفاتحة عند بعض الأئمة والقراء، فخجل الأمير وجعل يضرب الشرطي الذي جاء به ويقول له: أمرتك أن تأتيني بسكران فجئتني بمقرئ[3].

٥- التداوي بالخمر: كان الناس في الجاهلية قبل الإسلام يتناولون الخمر للعلاج، فلما جاء الإسلام نهاهم عن التداوي بها وحرّمه. ومن المؤسف أن بعض المسلمين يحاولون الاقتراب منها بحجة أنها دواء، فهل هي دواء؟ الجواب على هذا السؤال نستمع إليه من الطبيب الأعظم رسول الله ﷺ، فعن طارق بن سويد الجعفي أنه سأل النبي ﷺ عن الخمر، فنهاه -أو كره- أن يصنعها، فقال: إنما أصنعها للدواء، فقال: "إنه ليس بدواء ، ولكنه داء"[4].

- آراء الفقهاء بالنسبة للتداوي بالخمر:

أولاً- إعتبر الحنابلة أن شرب الخمر للتداوي غير جائز واستدلوا على ذلك بالسنة والمعقول:

١- **السنة**: ما رُوي عن رسول الله ﷺ أنها ليست بدواء ولكنها داء.

---

(١) بهنسي، أحمد، الخمر والمخدرات في الإسلام، دار الشروق، مصر، ط ٢، ١٩٨٣، ص ٦٣.

(٢) ابن حزم، المحلّى، ج ٧، م.س، ص ٥٠٦.

(٣) السرخسي، شمس الدين، المبسوط، ج ٢٤، م.س، ص ٣٠.

(٤) رواه مسلم، أنظر الجامع الصحيح، ج ٦، م.س، ص ٨٩.

٢- **المعقول**: قاس الحنابلة الخمر على لحم الخنزير مع أن كلاً منهما محرم لعينه، فكما لم يبح للتداوي بلحم الخنزير، فكذلك الخمر لا يباح شربها للتداوي، ولا شفاء للمرض، فلا يباح شربها إذن للتداوي[١].

ثانياً- المالكية: يرى الإمام مالك بعدم جواز التداوي بالخمر ولو كان ذلك طلاء من خارج الجسد، وعليه أن يتداوى به فإن تداوى به حد، ولو فعله لخوف الموت[٢].

ثالثاً- وعند الأحناف يجوز شرب الخمر للتداوي دون العطش وهو قول الثوري وقال بعض الشافعية يجوز شربها للعطش دون التداوي، لأن ضرر العطش عاجل بخلاف التداوي[٣].

ويرى الإمام جعفر الصادق جواز التداوي بالخمر وقال: "الأصح الجواز مع الاضطرار"[٤]، وهكذا نرى أن أكثرية الفقهاء لم يجيزوا استعمال الخمر للدواء ولا يجوز التداوي به، والحكمة من ذلك أن الإسلام حرم الخمر وتحريم الإسلام للشيء يقتضي تجنبه والبعد عنه، وفي اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وهذا ضد مقصود الشرع، كما أن إباحة التداوي بالمحرم -ولاسيما إذا كانت النفوس تميل إليه كالخمر- ذريعة إلى تناوله للشهوة واللذة.

والطب اليوم اكتشف أنها داء ولا يوجد فيها ما يبعد شبح المرض، ولعلّ ما قام به بعض الأطباء يعتبر حجة قوية، فقد وضعوا كبداً في ماء ووضعوا كبداً آخر في خمر فاحتفظت الأولى بنضارتها بل زادت، بينما ذبلت الثانية وانمحت نضارتها.

٦- طلاق السكران واختلاف الفقهاء حوله:

إنقسم الفقهاء حول طلاق السكران إلى قسمين:

---

(١) إبن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ٣٣٠.
(٢) الخرشي، مختصر سيدي خليل، ج ٧، م.س، ص ١٠٩.
(٣) القرطبي، محمد، الجامع لأحكام القرآن، ج ٤، ط ١، ١٩٣٤، ص ٢١٢.
(٤) مغنية، محمد جواد، فقه الامام جعفر الصادق، ج ٣، م.س، ص ٣٩١.

أ- **القسم الأول**: ويرى أنه إذا تناول المسلم شيئاً من هذه المواد المسكرة وكان عالماً بها وبحرمتها وسكر منها وحدث طلاقاً لزوجته أثناء غياب عقله من أثر تناوله المسكرات فإنه يعتد بطلاقه وينفذ على زوجته وهذا هو قول جمهور الفقهاء، وذلك عقاباً وزجراً له.

فالإمام أبو حنيفة اعتبر أن السكران إذا طلق امرأته وكان سكره بسبب محظور، بأن شرب الخمر أو النبيذ طوعاً حتى سكر وزال عقله فطلاقه واقع[١]. وذهب الإمام الأوزاعي إلى أن السكران يقع طلاقه[٢]. وفي رواية للإمام أحمد أن السكران يعتد بطلاقه عقاباً له[٣].

ب- **القسم الثاني**: هذا الفريق يعتبر أن الفهم شرط التكليف وعلى هذا لا يجوز تكليف المجنون أو السكران وغيرهم ممن فقد شرط الفهم، فهم لا يأخذون بطلاق السكران أو أي تصرف من تصرفاته سواء كانت مالية أو دينية.

وممن ذهب إلى أن طلاق السكران لا يقع، الإمام ابن قيم الجوزية لأن السكران عنده لا قصد له[٤]. كما اعتبر الإمام ابن تيمية[٥]، وجعفر الصادق[٦]، وابن حزم[٧]، بعدم وقوع طلاق السكران.

وقال الإمام أحمد ابن حنبل: "إن شرب الخمر يزيل العقل فأشبه الشارب كالمجنون والنائم وهو مفقود الإرادة، ولأن العقل شرط التكليف إذ هو عبارة عن الخطاب بأمر أو نهي ولا يتوجه

---

(١) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٣، م.س، ص ٩٨.
(٢) الجبوري، عبد الله، فقه الإمام الأوزاعي، ج ٢، م.س، ص ٦٦.
(٣) ابن قدامة، المغني، ج ٨، م.س، ص ٢٥٥.
(٤) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، مطبعة الحلبي، مصر، ط ١، ١٩٥، ج ٣، ص ٤٠.
(٥) ابن تيمية، مختصر الفتاوى المصرية، دار الكتب الاسلامية، باكستان، دون طبعة، ص ٦٥٠.
(٦) مغنية، محمد جواد، فقه الإمام جعفر الصادق، ج ٦، م.س، ص ٩.
(٧) ابن حزم، المحلى، ج ١١، م.س، ص ١٠٨.

ذلك إلى من لا يفهمه[1]. وعن عثمان "رضي الله عنه": "أن طلاقه لا يقع وبه أخذ الطحاوي والكرخي[2].

هذا ما جاء حول طلاق السكران، إلا أنه للحقيقة ليس هناك أي دليل أو نص صريح يمكن الاعتماد عليه في ترجيح أحد الفرقاء إلا أن هناك بعض الإشارات والقرائن تجعلنا نميل إلى القول بعدم وقوع طلاق السكران منها:

١- قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى}[3]، ففي هذا النهي إشارة إلى أن ما يقوله السكران وهو في حالة سكره غير معتد به وما ذلك إلا لكونه قد صدر منه دون قصد له.

٢- قوله تعالى: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَـكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ}[4]، فاليمين لا يعتد بها إلا إذا كانت صادرة عن عزيمة وقصد، وذلك يقصد الحمل على فعل شيء أو تركه، وهذا المعنى هو ما يشير إليه لفظ عقدتم الإيمان. وطلاق السكران لا يمكن أن يقال عنه أنه صادر عن عزيمة وإرادة حقيقية لإيقاعه، كما لا يمكن القول بأنه قد قصد بلفظ الطلاق الذي تفوه به حل رابطة الزوجية، فحمل ما تلفظ به في هذا الصدد على اللغو أقرب من حمله على إرادة حل رابطة الزوجية.

٣- قول الجمهور بوقوع الطلاق من السكران القصد منه معاقبته بذلك، بالإضافة إلى العقوبة الشرعية المقررة. ولكن هذه العقوبة لن يقتصر ضررها عليه وحده، بل أن أثرها سيمتد ليشمل زوجته وأولاده.

٤- ليس حول طلاق السكران نص صريح.

---

(١) ابن قدامة، المغني، ج ٨، م.س، ص ٢٥٦.
(٢) الكاساني، بدائع الصنائع، ج ٣، م.س، ص ٩٨.
(٣) سورة النساء الآية ٤٣.
(٤) سورة المائدة الآية ٨٩.

- حكم عقود السكران: إنقسم جمهور الفقهاء في هذه القضية إلى فريقين:

الفريق الأول: يرى صحة هذه العقود، والسكران فيها كالصاحي فهو مؤاخذ بأفعاله وتصرفاته طالما هو شربه مختاراً، وهذه النظرية حمل لواءها علماء الأحناف[١].

الفريق الثاني: يرى عدم صحة تصرفاته من بيع وشراء وإجارة ونحو ذلك، لأن السكران فاقد العقل فهو كالمجنون وهذه النظرية حمل لواءها بعض الشافعية والحنابلة[٢].

ويرى الإمام أبو زهرة في كتابه العقوبة أن الفقهاء اختلفوا حول هذه المسألة، فذهب إلى أن من تناوله مختاراً يكون مؤاخذ بأفعاله مؤاخذة كاملة، فعقوده نافذة عليه ويقتص منه إذا ارتكب جناية توجب القصاص[٣].

وقال عثمان التيمي: "لا يلزمه عقد ولا بيع ولا حد إلا حد الخمر"[٤]. وقال هاشم معروف الحسيني في كتابه نظرية العقد في الفقه الجعفري: "أجمع الجعفريون في فقههم على عدم صحة عقود السكران ومعاملاته، ولا تصح منه العبادات لأنه كالمجنون ولا فرق بين أن يكون شرب الخمر مضطراً أو اختيارا"[٥].

بعد أن استعرضنا آراء الفقهاء حول عقود السكران نرى أن الرأي القائل بعدم صحة تصرف السكران في العقود والمعاملات هو الذي ينبغي التعويل عليه وذلك للأسباب التالية:

أ- إن من قال بصحة عقود وتصرفات السكران، تعتبر عقوبة أخرى تضاف إلى عقوبة السكر، ولكنها هنا لن ينحصر أثرها على الجاني نفسه بل سيمتد أثرها إلى أهله ومن يعولهم، لأن المال الذي بيده ليس له وحده، بل تتعلق منافعه به وبأهله ونفاذ تصرفاته فيه حال سكره فيه ضياع لهم.

---

(١) أبي مظفر، محي الدين، الفتاوى الهندية، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ج ٢، ص ٢٢٢.

(٢) الشيرازي، إبراهيم، المهذب، ج ١، م.س، ص ٢٥٧.

(٣) أبو زهرة، محمد، العقوبة، م.س، ص ٤.

(٤) إبن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير العباد، ج ٣، م.س، ص ٤١.

(٥) الحسيني، هاشم، نظرية العقد في الفقه الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٨٠، ص ٦٧.

ب- إن السكران يعتبر فاقداً للعقل، والأصل في فاقد العقل عدم مؤاخذته بأقواله وأفعاله لحديث النبي ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل، أو يفيق"[١].

٧- جناية متناول المسكرات على غيره:

أخطر أثر من آثار المسكرات، هو ما يقع من السكارى من الاعتداءات على غيرهم سواء كانوا من عائلاتهم أو من غيرهم. لذا نرى جمهور الفقهاء يقولون بوجوب القصاص من القاتل إن حدث منه القتل حال سكره، كما أوجبوا عليه الحد إذا ارتكب جناية موجبة للحد كالزنا والسرقة حال سكره.

وهذا ما نص عليه الإمام أبو حنيفة بقوله: "إذا زنا أو سرق السكران في سكره فيجب عليه الحد"[٢]. وكذلك نص على هذا الحنابلة[٣]، وابن تيمية[٤] الذي اشترط في السكران أن يعلم ما يقول.

ويرى الإمام النووي أن من تعدى بشربه الخمر فسكر فزال عقله، فأفعاله كالقتل والقطع وغيرها كأفعال الصاحي[٥]. وعند الإمام أبو زهرة أن السكران إذا سكر بحرام فيه اختلاف على أمرين: **الأول** يُقتص من السكران إذا ارتكب جناية توجب القصاص، وكل ما يعاقب به الصاحي يعاقب به السكران، **الثاني** أنه لا تقام عليه العقوبات التي تسقط بالشبهة وهي الحدود والقصاص لأنها عقوبات تدرأ بالشبهات ولا شبهات أقوى من السكر في منع إقامة الحد[٦].

---

(١) رواه إبن ماجة، أنظر صحيح سنن ابن ماجة، ج ١، م.س، ص ٣٤٠.

(٢) الزيلعي، تبيان الحقائق في شرح كنز الرقائق، ج ٤، م.س، ص ١٩٨.

(٣) ابن قدامة، المغني، ج ١٠، م.س، ص ١٧٠.

(٤) ابن تيمية، مختصر الفتاوى المصرية، م.س، ص ٤٦٢.

(٥) النووي، يحي بن شرف، روضة الطالبين، المكتبة الإسلامية، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ، ج ٨، ص ٦٢.

(٦) أبو زهرة، محمد، العقوبة، م.س، ص ٥٠٤.

هذه النظرية تتفق مع القوانين الحاضرة فإنها لا تعاقب السكران بعقوبة الإعدام، وإن القوانين الحاضرة قد يكون لها ما يبرر نظرتها لأن الخمر فيها مباح. الرأي الأول أسلم لأن إسقاط الحد عنه يقضي إلى أن من أراد فعل هذه المحرمات شرب الخمر وفعل ما أراد ولا يلزمه شيء.

وعند الظاهرية اعتبر ابن حزم أنه لا قيود على المجنون فيما أصاب في جنونه ولا على السكران فيما أصاب في سكره المخرج له عقل ولا على أحد ممن هؤلاء دية ولا ضمان لأن هؤلاء والبهائم سواء[1].

ويتلخص رأينا في هذه القضية بما يلي: ما نراه مناسباً هو ضرورة إقامة الحد على السكران إذا اقترف جرماً ما أثناء سكره، والسبب في ذلك أن السكران هو أقحم نفسه في هذا الحال. في حال عدم أخذ القاتل بالقصاص أو عدم اقتراف الجرائم، وذلك لأن الجناة لو علموا أن السكر يعتبر سبباً مسقطاً للقصاص أو الحد عنهم لاتخذوه وسيلة لارتكاب الجرائم. كما وفي هذه الحال يكون هناك انتشارٌ واسعُ النطاق للمسكرات نظراً لفائدته في الوضع السابق.

إنّ عدم إقامة الحد على السكران عندما يقترف حداً أثناء سكره من شأنه خلق فوضى أخلاقية وعدم استقرار أمني في المجتمع.

---

[1] ابن حزم، المحلّى، ج ١٠، م.س، ص ٣٢٤.

الفصل الثالث

الخمر في القوانين الوضعية

تمهيد

أولاً: تعريف السكر ومسؤولية السكران في القوانين الوضعية

ثانياً: حكم السكر غير الاختياري

ثالثاً: شروط امتناع المسؤولية في حالة السكر الاضطراري

رابعاً: تأثير الخمر على نفسية محتسيه

خامساً: حكم السكر الاختياري

سادساً: السكر في بعض القوانين الوضعية في مصر

سابعاً: المسكرات وأثرها في المسؤولية الجنائية في بعض البلاد العربية

ثامناً: فشل القوانين الأميركية في تحريم الخمر

الخمر في القوانين الوضعية

تمهيد

بعد أن استعرضنا في الفصول السابقة موقف الشريعة من شرب الخمر، نتطـــرق الآن إلى موقف القوانين من الخمر.

إنّ الشريعة الإسلامية جاءت للناس كافة من عرب وعجم شرقيين وغربيين على اختلاف عاداتهم وتقاليدهم فهي شريعة كل أسرة وكل قبيلة ودولة.

وقد جاءت الشريعة كاملة لا نقص فيها، تحكم كل حالة، ولم تأتِ لوقت دون وقت أو لعصر دون عصر إنما هي شريعة كل وقت وكل عصر.

وأساس الفرق بين الشريعة الاسلامية والقانون هو أن الشريعة من عند الله عز وجل وهو يقول { لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللّهِ} [1] أما القوانين فمن وضع البشر وتوضع بقدر ما ييّسر حاجاتهم الوقتية.

وقد جاءت الشريعة من يوم نزولها بأحدث النظريات التي وصل إليهـــا أخـــيراً القـــانون الوضعي مع أن القانون أقدم من الشريعة.

لذا وبحق نقول إن الشريعة لا تماثل القانون ولا تساويه ولا يصح أن تقاس به، وأن طبيعة الشريعة تختلف عن طبيعة القانون.

أما أبرز الاختلافات الأساسية بينهما فهي:

١- إنّ القانون من صنع البشر أما الشريعة فمن عند الله، وبما أن القانون من صنع البشر فهـــذا يعني أن فيه نقص البشر وعجزهم وهو عرضة للتغيّر والتبديل ولا يبلغ حد الكمال طالما أن صانعه لا يتصف بالكمال.

---

[1] سورة يونس الآية ٦٤.

أما الشريعة فصانعها هو الله عز وجل وتتمثل فيها قدرة الخالق وكماله وعظمته وإحاطته بما هو كائن وما سيكون مستقبلاً.

٢- إنّ القانون عبارة عن قواعد مؤقتة تضعها الجماعة لتنظيم شؤونها وسد حاجاتها فهي قواعد متأخرة عن الجماعة ومتخلفة عن الجماعة غداً لأن القوانين لا تتغير بسرعة تطور الجماعة، أما الشريعة فهي قواعد وضعها الله عز وجل على سبيل الدوام لتنظيم شؤون الجماعة فهي دائمة ولا تقبل التبديل والتغيير.

ولقد مرّ على الشريعة الاسلامية أكثر من أربعة عشر قرناً تغيرت من خلالها الأوضاع أكثر من مرة، وتطورت الأفكار تطوراً كبيراً، وتغيرت قواعد القانون الوضعي أكثر من مرة لتتلاءم مع الحالات الجديدة والظروف الجديدة، بحيث انقطعت العلاقة بين القواعد القانونية الحالية والسابقة، بينما بقيت الشريعة بالرغم من هذا كله ثابتة لا تتغير.

٣- إن الجماعة هي التي تضع القانون وتلونه بعاداتها وتقاليدها وتاريخها، والأصل في القانون أنه يوضع لتنظيم الجماعة ولا يوضع لتوجيه الجماعة، وإذا كان هذا هو الأصل في القانون فإن هذا الأصل قد تبدل في القرن الماضي وعلى وجه التحديد بعد الحرب العالمية الأولى، حيث بدأت الدول التي تدعو لدعوات جديدة أو أنظمة جديدة تستخدم القانون لتوجيه الشعوب وجهات معينة كما تستخدمه لتنفيذ أغراض معينة مثل روسيا الشيوعية وتركيا الكمالية (نسبة إلى كمال أتاتورك) ثم تلتهما إيطاليا الفاشيستية وألمانيا النازية ثم اقتبست بقية الدول هذه الطريقة فأصبح الغرض اليوم من القانون تنظيم الجماعة وتوجيهها الوجهات التي يرى أولياء الأمور أنها في صالح الجماعة.

أما الشريعة الإسلامية والتي هي ليست من صنع الجماعة وإنما هي من صنع الله الذي أتقن كل شيء خلقه فهي لم توضع لتنظيم شؤون الجماعة فقط كما كان الغرض من القانون الوضعي، وإنما كان الغرض والمقصود من الشريعة هو إيجاد الأفراد الصالحين والجماعة

الصالحة وإيجاد الدولة المثالية والعالم المثالي، ومن أجل هذا جاءت نصوصها أرفع من مستوى العالم كله وقت نزولها ولا تزال كذلك حتى اليوم.

وقد أدّت الشريعة وظيفتها طالما كان المسلمون متمسكين بها عاملين بأحكامها، تمسك بها المسلمون الأوائل وعملوا بها وهم قلة مستضعفة فإذا هم في عشرين سنة سادة العالم وقادة البشر، علمتهم وأدبتهم وهذبّت مشاعرهم وأشعرتهم بالعزة والكرامة وأخذتهم بالمساواة والعدالة المطلقة، وأوجبت عليهم أن يتعاونوا على البر والتقوى، وحرّمت عليهم الإثم والعدوان، وحرّرت عقولهم ونفوسهم من نير الجهالات والشهوات والخبائث.

كان ذلك حال المسلمين طالما تمسكوا بشريعتهم فلمّا تركوها وأهملوا أحكامها، رجعوا إلى التقهقر، وعادوا مستضعفين ومستعبدين.

وقد خيّل للمسلمين وهم في غمرتهم هذه أن تقدّم الأوروبيين راجع لقوانينهم وأنظمتهم فذهبوا ينقلونها وينسجون على منوالها، فلم تزدهم إلا ضلالاً على ضلالهم وضعفاً على ضعفهم بل جعلتهم أحزاباً وشيعاً كل حزب بما لديهم فرحون، بأسهم بينهم شديد، تحسبهم جميعاً وقلوبهم شتى.

٤- حرصت[1] الشريعة الإسلامية على حماية الأخلاق والتشدّد في ذلك بحيث أنها تعاقب على جميع الأفعال التي تمسّ الأخلاق، فهي تعاقب على شرب الخمر وتطبّق الحد الشرعي على شارب الخمر، لأن ذلك فيه مفسدة ومضرة خلقية وصحية، أما أكثر القوانين الوضعية فإنها لا تعاقب على شرب الخمر ولا تعاقب على السكر لذاته إنما تعاقب السكران إذا وجد في الطريق العام في حالة سكر واضح، فالعقاب عند أصحاب القوانين الوضعية في حالة وجوده في الطريق العام، لأن وجوده في هذه الحالة يعرض الناس لإيذائه واعتدائه عليهم، وليس

---

(١) عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الاسلامي، ج ١، م.س، ص ٦٥٠.

العقاب على السكر لذاته باعتباره رذيلة ولا على الشرب للخمر باعتباره مضرة بالصحة ومتلفة للمال.

أولاً: تعريف السِكر ومسؤولية السكران في القوانين الوضعية:

١- تعريف السِكر في القانون الوضعي:

عرفت المادة ٦٢ من قانون العقوبات المصري السِكر بأنه: "تلك الحالة التي يفقد فيها الشخص شعوره أو اختياره بصفة مؤقتة وعارضة على أثر تعاطيه لكمية من سائل مسكر أو مادة مخدرة تكفي لإحداث هذه النتيجة، ولا عبرة بعد ذلك بنوع السائل المسكر أو المادة المخدرة، فلفظ السِكر تعبير عن الحالة الذهنية الناشئة عن تناول ما يسكر أو يخدّر ولا يقصد به الإشارة إلى صنف بعينه من السوائل أو المواد التي تؤدي إلى هذه الحالة ولا إلى وسيلة بعينها في تناولها أو تعاطيها[١].

٢- أنواع السكر:

يميز القانون المصري بين أنواع متعددة من السكر فيقسمه من حيث سببه إلى اختياري واضطراري ولهذا التقسيم أهميته القانونية، فالثاني دون الأول قد صرح الشارع بحكمه[٢].

وينقسم من حيث أثره إلى سِكر مفضي إلى الجنون وسِكر بسيط، فالأول يعدّ مانعاً للمسؤولية ويخضع للأحكام الخاصة بالجنون والثاني متميّز عن الأول وفي حاجة إلى أحكام خاصة به.

وينقسم السِكر من حيث أثره كذلك إلى كلي وهو ما أفقد الشعور أو الاختيار وجزئي وهو ما أنقص عنها أو من أحدهما فقط، وأهمية هذا التقسيم أن الأول وحده هو الذي تُمنع به المسؤولية، أما الثاني فلا يمنعها[٣].

---

(١) راشد، علي، موجز القانون الجنائي ط ١، ١٩٥٣، ص ٣٩٠ - ٣٩١.

(٢) حسني، محمد نجيب، شرح قانون العقوبات، ص ٦٥٠.

(٣) المرجع نفسه، ص ٦٥٢.

٣- شروط امتناع المسؤولية في القانون المصري:

إنّ قانون العقوبات المصري الصادر عام ١٨٨٣م كان خالياً من أي نص يعالج مسؤولية السكران، شأنه في ذلك القانون الفرنسي، وهو الأصل الذي أخذت أحكامه عنه، لكن القانون المصري تمّ تعديله عام ١٩٠٤م بحيث تضمّن مواد في حكم السكران وأثره في المسؤولية، فنصّ في المادة السابعة والخمسين منه على أنه لا عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار في عمله وقت ارتكاب الفعل بغيبوبة ناشئة عن عقاقير مخدرة أياً كان نوعها إذا أخذها قهراً عنه أو على غير علم منه بها[١].

وقد نظم المشرع المصري أثر السكر على الأهلية، وفرق بين نوعين هما:

أ: حالة السكر غير الاختياري.

ب: حالة السكر الاختياري.

ثانياً: حكم السكر غير الاختياري:

إستلزم المشرع المصري لتوافر الأهلية النفسية للعقوبة أن يكون الجاني مدركاً ومختاراً لما يفعله وقت ارتكاب الجريمة بمعنى أن يكون الجاني قادراً على الفهم والتمييز والتقدير، وأن يكون قادراً على توجيه الإرادة والسلوك، وأن يكون قادراً على مقاومة البواعث الداخلية والخارجية التي كثيراً ما تؤثر في سلوكه، بمعنى أن يكون الجاني في كامل تصوره للفعل الإجرامي، أي فكر فيه وفي النتائج المترتبة عليه قبل الإقدام عليه.

وقد اختلفت الآراء بشأن تحديد الأساس العلمي للإسناد فطبقاً لاتجاه ساد منذ زمن طويل، أن الإنسان يتمتع بحرية الإرادة والاختيار، فإذا اختار الخطأ أي السلوك غير المشروع بينما كان في

---

[١] السعيد، مصطفى، الأحكام العامة في قانون العقوبات، ج ١، ط ١، ص ٢٤٠.

مقدوره اختيار الصواب أي الأفعال المشروعة حق عقابه، وإذا انعدمت حرية الاختيار لأسباب لا دخل لإرادة الفاعل فيها زال المبرر لتوقيع العقوبة، فليس من المنطق توجيه اللوم إلى فرد عن عمل صدر منه دون أن يكون لإرادته دخل في ذلك[١].

– ماذا يقصد بفقدان الشعور والاختيار:

لا يقصد بذلك أن الشخص يفقد حراكه لأن مثل هذا السكران لا يخشى منه، وإنما يقصد بذلك أن الشخص يخرج عن صوابه ويفقد الإدراك والتمييز، أي إدراكه لحقيقة الأمور وتمييزه بين ما يجب وما لا يجب، لا وفقاً لما يقضي به العقل والواجب، بل تلبية لإحساساته واندفاعاً لما وراء أوهامه وخيالاته[٢].

ثالثاً: شروط امتناع المسؤولية في حالة السكر الاضطراري:

إستلزم القانون في المادة ٦٢ عقوبات ضرورة توافر الشروط التالية لامتناع المسؤولية في حالة السكر غير الاضطراري وهي:

أ- أن يكون الجاني فاقد الشعور أو الاختيار عند ارتكاب الجريمة.

ب- أن يكون الفعل قد ارتكب أثناء حالة الغيبوبة الناشئة عن السكر.

ج- أن يكون المتهم قد تعاطى المواد المسكرة أو المخدرة قهراً عنه أو على غير علم منه بها، وذلك يكون إمّا نتيجة للإكراه، وإما نتيجة للغلط أو الجهل بحقيقة السائل المسكر أو المادة المخدرة[٣].

---

(١) عبد الرحيم، أمال، المجلة القضائية، ص ٢٠.

(٢) راشد، علي، موجز القانون الجنائي، ط ١٩٥٣، ص ٤١٠.

(٣) بهنام، رمسيس، النظرية العامة للقانون الجنائي، ط ١، ص ١٠٠٧.

فإذا توافرت هذه الشروط فلا مسؤولية على الفعل أياً كانت الجريمة جناية أو جنحة أو مخالفة عمدية أو غير عمدية.

رابعاً: تأثير الخمر على نفسية محتسيه:

من المعلوم أن الخمر تؤثر على نفسية شاربها فتوقظ فيه غرائزه الأساسية الأصلية وتنوّم لديه غرائزه الثانوية السامية إذا كان له من التربية نصيب، فإذا لم يكن له نصيب من التربية أي كان حظها من الغرائز الثانوية السامية معدوماً فإن انحداره إلى الجريمة واقع بدون حاجة إلى الخمر، ويقع من باب أولى إذا احتسى ولو قدراً ضئيلاً.

فالخمر تبدّد البقية الباقية من القوة النفسية الحائلة دون وقوع الجرائم ما لم يكن نصيب شاربها من الغرائز قوياً في تكوين شخصيته بحيث لا يخشى أن ينام ولا أن تطغى عليه الغرائز الأصلية حتى مع احتساء الخمر فلا يكون في شربها أي ضرر حينئذ بل يكون فيه نفع. وحكم القانون في الخمر إذا ما وقعت الجريمة في حالة السكر عن اختيار وعلم لا يجعل المسؤولية عنها تختلف عما إذا كانت الجريمة قد وقعت في حالة صحو، بل إذا قصد بالخمر تيسير وقوع الجريمة فيعتبر في هذه الحالة ظرفاً مشدداً للعقاب[1].

خامساً: حكم السكر الاختياري:

إختلف فقهاء القانون المصري حول الشخص الذي تناول المادة المسكرة بمحض رغبته وليس مكرهاً، ثم ارتكب جناية، هذا الاختلاف مردّه إلى أن قانون العقوبات المصري لم يشر إلى حكم الإختياري وسوف نوردها كما يلي:

١- ذهب رأي إلى أن الجاني لا يُسأل إذا ارتكبت الجريمة وهو فاقد الشعور أو الاختيار بسبب التعاطي الإختياري للمواد المسكرة أو المخدرة إلا على أساس الخطأ غير العمدي أياً كان اتجاه إرادته وقت ارتكاب الجريمة[2].

---

(١) بهنام، رمسيس، النظرية العامة للقانون الجنائي، ص ١٠٠٧.
(٢) السعيد، مصطفى، الاحكام العامة في قانون العقوبات، ص ٤٨.

هذا الرأي يتوافق مع الرأي السائد في فرنسا، وهو يستند على أن القصد الجنائي لا يتوافر أبداً فيمن يفقد وعيه، فيستحيل على الجاني الإحاطة بأركان الواقعة الجنائية، فإذا كانت الجريمة التي وقعت من السكران لا يمكن أن تكون إلا عمدية فلا يمكن وقوعها قانوناً عند توافر مجرد الخطأ والإهمال، فإن السكران يفلت من المسؤولية الجنائية[١].

٢- وذهب رأي آخر إلى أن المسؤولية تتحدد بسبب موقف الإرادة لحظة تناول المسكر وليس وقت ارتكاب الجريمة، فإذا كان السكر إرادياً في معنى اتجاه الإرادة إليه كانت الجريمة عمدية، أما إذا كان هناك خطأ من الجاني في تناول المسكر، كانت مسؤوليته عن الجريمة غير عمدية نظراً للإهمال وعدم الاحتياط المنسوب إليه في فعل التناول.

٣- ويرى آخرون أن الشعور والاختيار مفترضين في هذه الحالة، بمعنى أن الفرد يُسأل طبقاً لاتجاه إرادته وقت ارتكاب الفعل فإذا توافر القصد الجنائي لديه يُسأل عنه[٢].

الرأي السائد في مصر:

الرأي السائد في مصر هو أن السكران سكراً اختيارياً يخضع لنفس المسؤولية التي يخضع لها غير السكران لأن المادة ٦٢ عندما أخضعت السكر الإضطراري لحكم خاص أخضعت السكر الاختياري بمفهوم المخالفة للقواعد العامة[٣].

موقف القضاء في مصر:

إستقرت محكمة النقض على أن السكران إن سكر اختيارياً يُسأل عن جريمته التي ارتكبها عمدية كانت أم غير عمدية بحسب الأحوال، لا فرق بينه وبين زميله الذي يرتكب جريمته وهو في

---

(١) السعيد، مصطفى، الأحكام العامة في قانون العقوبات، ص ٥٠.

(٢) حسني، محمود نجيب، الموجز في شرح قانون العقوبات، ص ٤٥٥.

(٣) القللي، محمد مصطفى، المسؤولية الجنائية، ص ٣٩٧.

كامل قواه العقلية، فنجدها تقرر في جميع أحكامها أن القانون يجري على السكران باختياره حكم المدرك التامّ الإدراك[1].

سادساً: السكر في بعض القوانين الوضعية في مصر:

١- في قانون الأحوال الشخصية:

الذي يهمّنا هنا في هذا المجال هو الكلام عن السكران وحكم طلاقه بالنسبة لقانون الأحوال الشخصية الجاري عليه العمل في مصر، ونقول هنا أنه قبل أن يصدر قانون الأحوال الشخصية عام ١٩٣٩م، كان العمل يجري وفقاً للمعمول به في المذهب الحنفي على أن طلاق السكران يقع زجراً له وبعد أن صدر قانون الأحوال الشخصية أصبح طلاق السكران لغواً وذلك حتى لا يتخذه الناس وسيلة لذلك.

وهذه الحالة الوحيدة التي وردت في قانون الأحوال الشخصية بالنسبة للسكر وأثره، وهذا الذي عليه موافق لرأي الجمهور من الفقهاء وبعض الحنفية القائلين أن السكران إذا شرب الخمر، إمّا أن يكون سكره عن طريق مباح كأن يكون شرب الخمر للتداوي، أو يكون تحت ضغط الإكراه، وطلاقه يكون أشبه ما يكون في هذه الحالة بالنائم حيث لا إدراك ولا وعي، والنائم لا يقع طلاقه، فكذلك السكران عن طريق مباح، بل إن عدم وقوع طلاق السكران أولى من عدم وقوع طلاق النائم، لأن النائم يتنبه بالتنبيه، أما السكران فلا يتنبه إلا بعد إفاقته[2].

٢- في قانون العمل:

وردت كلمة السكر في قانون العمل المصري رقم ٩١ سنة ١٩٥٩م في المادة السادسة والتسعون الفقرة السادسة التي نصت على أنه لا يجوز لصاحب العمل فسخ العقد دون سبق إعلان

---

(١) مجموعة القواعد القانونية وأحكام النقض، ج ٥، ص ٩٩.

(٢) البرديسي، محمد زكريا، الأحوال الشخصية، ط ١، ١٩٩٥، ص ٣٤٦.

العامل ودون مكافأة أو تعويض إلا في حالات معينة من ضمن هذه الحالات: حالة ما إذا وجد في أثناء عمله في حالة سكر بيّن أو تأثر بما تعاطاه من مادة مخدرة.

٣- في قانون المرور المصري:

ورد في هذا القانون نص يحظر القيادة على المخمور وهو نص المادة ٦٦ التي تنص على أنه يحظر قيادة أية مركبة على من كان واقعاً تحت تأثير خمر أو مخدر وإلا سحبت رخصة قيادته لمدة تسعين يوماً، ولضباط الشرطة والمرور عند الاشتباه فحص حالة قائد المركبة بالوسائل الفنية التي يحددها وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير الصحة، أو إحالته إلى أقرب مقر شرطة أو مرور لإحالته إلى أقرب جهة طبية مختصة لفحصه، فإذا امتنع أو لجأ إلى الهرب سحبت رخصته للمدة المذكورة ذات الفعل خلال سنة تلغى الرخصة لمدة ستة أشهر في الحالتين، فإذا تكرر ذلك سحبت الرخصة نهائياً، ولا يجوز إعادة الترخيص قبل انقضاء سنة على الأقل من تاريخ السحب[١].

وإذا تبين عند وقوع إحدى حوادث المركبات أن قائد المركبة كان في حالة سكر نتيجة تناوله خمراً أو مخدراً أو كان تحت تأثيرها أثناء القيادة افترض الخطأ في جانبه إلى أن يقيم الدليل على نفي خطئه. والعقوبة كما حددتها المادة ٧٦ تنص على الحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن عشرين جنيهاً ولا تزيد على خمسين جنيهاً أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا ارتكب أية مخالفة لقواعد المرور وثبت أنه كان أثناء القيادة تحت تأثير خمر أو مخدر.

---

(١) حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، ط ١، ١٩٨٦، القاهرة، ص ١٧٧.

سابعاً: المسكرات وأثرها في المسؤولية الجنائية في بعض البلاد العربية:

إستكمالاً لبحث موضوع المسكرات وأثرها في المسؤولية الجنائية رأينا أن نورد بعض قوانين البلاد العربية (النصوص الواردة فيها) لمعرفة أثر المسكرات في المسؤولية الجنائية فيها وسنتكلم عن:

١- القانون الليبي

٢- القانون العراقي

٣- القانون السوداني

٤- القانون اللبناني

١- الخمر في القانون الليبي:

تنص المادة ٨٧ من قانون العقوبات الليبي على أنه لا يُسأل من ارتكب فعلاً وكان وقت ارتكابه فاقد الشعور والإرادة لسكر كلي ناتج عن حادث طارئ أو قوة قاهرة أو عن مواد أخذها على غير علم بها، وإذا كان السكر غير الكلي ولكنه من الحاجة بحيث ينقص قوة الشعور والإرادة دون أن يزيلها يُسأل الفاعل وتطبق بشأنه العقوبة التي يقررها القانون.

ويتضمن النص السابق حالتين:

الأولى: ويؤدي فيها السكر إلى إفقاد الشخص القوة الشعورية أو الإرادة وقت الفعل، وفي هذه الحالة تمتنع المسؤولية ويجب على سلطات التحقيق عدم السير في الدعوى وتحكم المحكمة بالبراءة.

الثانية: وفيها لا يفقد الشخص قوة شعوره كلياً أو الإرادة ولكن يُنتقَص منها بشكل جسيم، وفي هذه الحالة تخفف المسؤولية وتطبق المحكمة في شأنه العذر القانوني المنصوص عليه في المادة ٨٤ عقوبات.

فإذا كانت عقوبة الجريمة الإعدام يحكم عليه بالحبس لمدة لا تقل عن عشر سنوات، وإذا كانت العقوبة السجن المؤبد تخفض للحبس لمدة لا تقل عن خمس سنوات[١].

إثبات حالة السكر في القانون الليبي:

إذا ثبت للمحكمة أن المتهم كان في حالة سكر غير اختياري أفقده الشعور أو الإرادة تعتبره غير مسؤول جنائياً أو مسؤول مسؤولية مخففة.

تقول المحكمة العليا:

إن الدفع بانعدام الشعور والاختيار لقيام حالة السكر من الدفوع القانونية لاتصاله بدعامة أساسية من الدعامات التي تنهض عليها المسؤولية الجنائية بوجه عام وهي اكتمال الإرادة لدى الجاني. غير أن تقدير قيام حالة السكر وتحديد ما إذا كان اختيارياً أو غير إختياري، والفصل في مدى تأثيره على قوة الشعور والإرادة من الأمور الموضوعية التي تخص القاضي ومن سلطاته التقديرية.

وتنص المادة ٩٠ عقوبات ليبي على أنه لا يحول السكر الإختياري دون مسؤولية الفاعل ولا ينقصها، أما في حالة السكر المدبّر فتختلف الحالة، ذلك الجاني كان قبل أن يسكر لديه نية ارتكاب الجريمة وما تناول المسكر إلا كمشجع له، لذلك رأى المشرع أن مثل هذا الشخص يستحق تشديد العقاب عليه وليس فقط معاقبته بالعقوبة المقررة للجريمة كما هو الشأن في المادة

---

[١] حسنين، عزت: المسكرات والمخدرات، م.س، ص ١٨٠.

٩٠ من أجل ذلك نصت المادة ٨٨ على أنه لا يبرئ من المسؤولية الجنائية ولا ينقص منها السكر المدبر لارتكاب الجريمة أو لتبريرها، وإنما تزداد العقوبة بمقدار لا يتجاوز الثلث[١].

٢- الخمر في القانون العراقي:

تنص المادة ٤٢ فقرة ٢ من قانون العقوبات العراقي على أنه لا عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار في عمله وقت ارتكاب الفعل بغيبوبة ناشئة عن عقاقير مخدرة أياً كان نوعها إذا أخذها قهراً عنه أو على غير علم منه بها ويُشترط لإعفاء الفاعل في هذه الحالة من المسؤولية الجنائية توافر الشروط التالية:

١- أن يكون الشخص فاقد الاختيار أو الإدراك في عمله بأن يكون عاجزاً عن التمييز بين الخير والشر عاجزاً عن السيطرة على إرادته.

٢- أن يكون فقدان الإدراك أو الاختيار وقت ارتكاب الفاعل للجريمة، أي أن يكون عجزه عن التمييز بين الخير والشر وعدم قدرته في السيطرة على إرادته عند ارتكاب الفعل.

٣- أن يكون فقدان الإدراك بسبب غيبوبة ناشئة عن تناوله عقاقير مخدرة أو حقن نفسه بها دون علم منه أو قهراً، وتشمل العقاقير المخدرة جميع المسكرات كالمشروبات الروحية (الكحولية) وأنواع كالحشيش والأفيون والكوكايين والهيروين.

فإذا توافرت الشروط الثلاثة السالفة الذكر انعدمت المسؤولية الجنائية وبالتالي يعفى الفاعل من العقاب.

أما إذا تناول الشخص المسكر أو المخدر باختياره فإنه يكون مسؤولاً جنائياً عن أفعاله طبقاً للقواعد العامة، فإذا وقعت الجريمة بسبب إهماله أو ارتكابه أي خطأ غير عمدي كانت

---

[١] حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات، م.س، ص ١٨١.

مسؤوليته الجنائية تتحدد باعتباره مرتكباً لجريمة غير عمدية، أما إذا ارتكبها عمداً فإنه يكون مسؤولاً عن جريمته العمدية، وإذا ثبت أنه كان مصمماً على ارتكاب جريمة عمدية مع سبق الإصرار مما يؤدي إلى تشديد عقوبته في جرائم القتل والإيذاء[1].

٣- الخمر في القانون السوداني:

تنص المادة ٥٠ عقوبات سوداني على أنه لا يعتبر الفعل جريمة إذا فعله شخص لم يكن وقت إجرائه يملك قدرة على إدراك ماهية أفعاله أو على ضبطها بأحد السببين:

أ- الجنون الدائم أو المؤقت أو اختلال العقل.

ب- السكر الذي يتسبب عن إعطائه أية مادة رغم إرادته أو بدون علمه.

وتنص المادة ٤٢ من قانون العقوبات السوداني على أن الشخص الذي يأتي الفعل وهو في حالة سكر يفترض أن لديه نفس العلم الذي يكون لديه فيما لو أتاه وهو غير سكران.

٤- الخمر في القانون اللبناني:

حدد القانون في الفقرة الأولى من المادة /٢٣٥/ من قانون العقوبات اللبناني أن يكون السكر أو التسمم ناتجاً عن سبب طارئ أو قوة قاهرة، بالإضافة إلى ذلك يتعين أن يقضي إلى فقد الوعي أو الإرادة، وأن يكون ذلك معاصراً لحظة ارتكاب الفعل الإجرامي.

والمرسوم رقم /٦٢٥٥/ الصادر في ٨أيلول ١٩٥٤م الخاص بالسكر أو التسمم بالمخدرات أعطاها أهمية من حيث أنه قد يكون مصدراً لحالة خطرة تدفع صاحبها إلى ارتكاب الجرائم، ومن ثم كان الواجب مواجهتها من طريق التدابير الاحترازية، وقد قرر الشارع تدبير منع ارتياد

---

[1] حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والعقوبة،م. س، ص ١٨٣ - ١٨٤.

الخمارات إزاء من حكم عليه من أجل اقتران جناية أو جنحة بتأثير المشروبات الروحية، فإذا كان استعمال الكحول عن جهل أو خطأ فإن ذلك يؤدي إلى انعدام المسؤولية.

أما الحالة الأخرى وهي الحالة التي لا تؤدي إلى رفع مسؤولية متعاطي الخمر أو المسكر فهي حالة من يكون عالماً بطبيعة المادة التي تناولها باختياره دون أي إكراه فيُسأل عن الجريمة التي تقع منه أثناء فقدان وعيه.

- مواد السكر:

- المادة /٨٠/: ونصت أنه إذا اقترفت جناية أو جنحة بتأثير المشروبات الكحولية، فللقاضي أن يمنع المحكوم عليه من ارتياد الحانات التي تباع فيها هذه المشروبات مدة تتراوح بين سنة وثلاثة سنوات، وينزل العقاب نفسه بالبائع ومستخدميه الذين يعطون المحكوم عليه مشروبات روحية على علمهم بالمنع النازل به.

- المادة /٦١١/: من أصبح بسبب كله أو إدمانه السكر أو المقامرة مجبراً على استجداء المعونة العامة أو الإحسان من الناس عوقب بالحبس مع التشغيل من شهر إلى ستة أشهر، وللقاضي فضلاً عن ذلك أن يحكم بوضع المحكوم عليه بإحدى دور التشغيل ومنعه من ارتياد الحانات التي تباع فيها المشروبات الروحية.

- المادة /٦٢٢/: وتنص على أنه من وُجد في حالة سكر ظاهر في محل عام أو مكان مباح عوقب بالغرامة.

- المادة /٦٢٣/: يستحق المدعي عليه عند التكرار التوقيف، ويمنع من ارتياد الحانات تحت طائلة العقوبة المفروضة في المادة ٨٠، وإذا كرر ثانية عوقب بالحبس من شهر إلى ستة أشهر.

- المادة /٦٢٤/: إذا ثبت أن المدعي عليه سكيراً مدمناً قضي مراجعة، وأن يكن مكرراً للمرة الأولى بحجزه في جناح خاص من المأوى الاحترازي ليعالج فيه وحده بالحجز ستة أشهر على الأقل، تنتهي المدة بقرار من الهيئة القضائية التي قضت به ويثبت فيه شفاء المحكوم عليه.

المادة /٦٢٥/: من قدّم لقاصر دون الثامنة عشر من عمره أشربة روحية حتى أسكره عوقب بالغرامة[1].

كما نلاحظ من خلال هذه المواد أن القانون اللبناني لم يعاقب السكران على شربه الخمر بل عاقب على الآثار المترتبة عن شرب المسكر، وهذا أسلوب عقيم تلجأ إليه الدولة بإبقاء المرض والفساد والخراب الناتج عن تعاطي الخمر، وإذ إن الكثير من الحوادث والمشاكل الاجتماعية والصحية حدثت في لبنان من جراء تعاطي أصحابها المسكرات.

ومن المؤسف حقاً أنّ قانون العقوبات اللبناني قد جاء خالياً من النصوص التي تحرم الخمر والاتجار فيه بل على العكس لقد سمحت الدولة اللبنانية باستيراد الخمور على جميع أشكالها وأنواعها ورخصت بفتح البارات والخمارات وأماكن الشرب، فتكون بذلك قد ساعدت بشكل مباشر على انتشار الخمور بالإضافة إلى انتشار الفساد والرذيلة والمآسي الاجتماعية.

أما القوانين الدولية فقد وضعت فكرة منع الخمر موضع التغير بدءاً من القرن الحالي، حيث بدأت الدول المسيحية والبوذية منعها منعاً قاطعاً. على رأس هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية والهند في محاولة للحفاظ على شعوبها من هذا الشر الوبيل، ولكنها لم تنجح في تحريمها برغم ما أنفقت من ملايين الدولارات، وأصبح العالم الغربي مهيئاً لقبول الحلول الإسلامية بعد أن ثبت علمياً أنها تضر بالشعوب ضرراً بليغاً.

---

[1] المحلة القضائية، باب المسكر والتسمّم بالمخدرات، دار المنشورات الحقوقية، ص ٢٤ و ٤٤.

والسؤال الذي يطرح نفسه أين هم المسلمون اليوم من تطبيق شريعتهم وطاعة دينهم من تلك الدول المسيحية والبوذية التي تحرم الخمر على رعاياها مسحيين وبوذيين ومسلمين؟. فأولى بقيادة الدول الإسلامية أن يحرموا الخمر على رعاياهم أياً كانت ديانتهم ومذاهبهم لا أن تباح جهاراً وعلى ملأ من المسلمين وهم في سكرتهم يعمهون.

ثامناً: فشل القوانين الأميركية في تحريم الخمر:

لقد وعت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بداية القرن العشرين أنها إن استمرت أمتها على تناول المسكرات فإنها ستقع في وبال خطير وشر مستطير، لذلك عمدت إلى تحريمها عن طريق القوة وقصدت منعها بوسيلة القانون.

وتفصيل هذا أن الكونغرس الأمريكي أصدر سنة ١٩١٩م قانوناً يحرم صناعة الخمر سراً وجهراً ويمنع بيعها وتصديرها واستيرادها ونقلها وحيازتها، ويفرض العقوبات الشديدة بحق المخالفين إما بالسجن وإما بالغرامة أو الاثنين معاً. وقد مهدت الولايات المتحدة قبل أن تمنع الخمر الدعايات الواسعة حتى تتهيأ النفوس لقبول هذا القانون، واستعانت الحكومة بكل الأجهزة الرسمية والأشخاص القادرين على الدعاية والخطابة وإلقاء المحاضرات والنشر والإعلام.

وقد وضعت الإمكانيات الضخمة والوسائل الكثيرة لتنفيذ هذا القانون فاستعانت بالأسطول الأمريكي لمراقبة الشواطئ منعاً للتهريب وجندت الطيران لمراقبة الجو. ولقد بلغت التكاليف والنفقات التي دفعتها الدولة في الدعاية ضد الخمر ما يقارب الستون مليون دولار أمريكي[١].

إن هذه الإمكانات الضخمة والوسائل المتنوعة التي فرضتها حكومة الولايات المتحدة لم تستطع وقف انتشار الخمر بل على العكس زادت الأمة الأمريكية غراماً في الخمر، وكانت النتيجة بعد تطبيق القانون بأربعة عشر عاماً أن حصلت الأمور التالية:

---

[١] أبو غزالة، محمد حلمي، يسألونك عن الخمر، دار الأرقم، الاردن، ط ١، ١٩٨٣، ص ١٥٠.

١- إنتشار آلاف الحانات السرية.

٢- إزدياد عدد شاربي الخمر.

٣- سجن حوالي نصف مليون شخص من المجرمين بسبب الخمر.

٤- إنتشار الخمور الرديئة، مما زاد في كثرة الإصابات والأمراض الفتاكة وقد أدت إلى هلاك ٧٥٠٠ شخصاً وإصابة ١١٠٠٠ آخرين بالأمراض.

٥- إرتفعت نسبة جرائم القتل إلى ٣٠٠ %[١].

إن كل هذه الأمور دفعت بالكونغرس الأمريكي عام ١٩٣٣م إلى إصدار قرار يلغي بموجبه حظر الإباحة وذلك بسبب الفشل الذريع الذي منيت به الحكومة الأمريكية.

وهكذا نرى أن القوانين فشلت في تربية نفوس الناس رغم قوتها وسلطانها كما فشلت الدعايات الضخمة والإمكانات الكبيرة في حمل الناس على اتباع الطريق الصحيح.

---

(١) دياب، عبد الحميد، مع الطب في القرآن الكريم، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ٢، ١٩٨٣، ص ١٤٤.

الفصل الرابع

أضرار الخمر الصحية

(الخمر --- المسكرات)

أولاً: مفاهيم الخمر العلمية

١- الخمر في الكيمياء

٢- عملية تكوين الكحول في المشروبات الروحية

ثانياً: المفاهيم الخاطئة

ثالثاً: أضرار الخمر على الجهاز العصبي

رابعاً: تأثير الخمر على الجهاز التنفسي

خامساً: تأثير الخمر على الجهاز الهضمي

سادساً: تأثير الخمر على الدم

أضرار الخمر الصحية

أولاً- مفاهيم الخمر العلمية:

١- الخمر في الكيمياء:

الخمر هي الأشربة التي تحتوي على كمية من الكحول أو الغول والذي ينتج عنه (أي تعاطي الخمر) صداع وسكر لأنه يغتال العقل، وقد نفى الله عزَّ وجلَّ عن خمر الجنة هذه الصفة فقال تعالى: { لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ} [١].

والغول اسم يطلق على جملة من المركبات الكيميائية المكونة من ذرات الهيدروجين والكاربون (الفحم). وهذه المركبات أنواع عدة منها:

إيثيل الكحول: Methyle- Propyl- Isopropyl

ورمزه الكيميائي: C_2H_5OH

وهو أهم ما في النبيذ والبيرة والمشروبات الروحية المقطرة وهو مادة سامة وسائل لا لون له قابل للاشتعال يذوب في الماء وفي المواد الدسمة ويحدث كنتيجة طبيعية لتخمير مادة السكر[٢].

٢- عملية تكوين الكحول في المشروبات الروحية:

تتكون الكحول في الخمر بواسطة أنزيمات موجودة في فطر يدعى (Yeast) تقوم بتحويل المواد السكرية الموجودة في الفواكه مثل العنب والرطب والتين، والنشوية الموجودة في الشعير والذرة والحنطة إلى كحول أثيلي وذلك بعمليات بطيئة متتابعة تتم بترك العصير يتخمر طبيعياً بالخمائر الطبيعية.

---

[١] سورة الصافات الآية ٤٧.

[٢] الطويل، نبيل، الخمر والأدمان الكحولي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٨٠، ص ١٥.

وهذه طريقة قديمة نوعاً ما، أما اليوم فتستعمل طريقة أخرى حيث توضع هذه الخميرة في المختبر وتضاف إلى الفواكه بكميات ومقادير محسوبة وتوضع بدرجة حرارة ملائمة أي أقل من ستين درجة مئوية لأن الحرارة الشديدة تقتل الأنزيمات وكذلك البرودة توقف عملها وهكذا يتحول السكر إلى كحول أثيلي.

وفي معظم الأنبذة يترك غاز ثاني أكسيد الكربون يتطاير في الهواء وهو سبب الزبد أو الرغوة التي تظهر على الخمر عند اشتدادها كما عرفها الفقهاء ثم ترقد لتطاير الغاز المذكور، وهذا الغاز يحبس في الشمبانيا فقط مما يسبب فرقعة عند فتح قارورة من هذا الشراب لتطاير الغاز المضغوط.

كما أن هناك طريقة أخرى أكثر حداثة من السابقة وهي طريقة التقطير وهذه الطريقة تعتمد على غليان الكحول قبل غليان الماء، فالكحول يغلي ويتبخر عند درجة ٧٨مئوية والماء لا يزال سائلاً، يتطاير الكحول بمفرده إلى أعلى الأنبوبة وهناك يبرد ويكثف ثانية ويتحول إلى سائل مرة أخرى وبهذه الطريقة أمكن تقطير النبيذ للحصول على البراندي والبيرة والويسكي[1].

ثانياً– المفاهيم الخاطئة عن الخمر:

يشيع شاربو الخمر أن لها فوائد ومزايا، والحقيقة أن هذه المزايا مزعومة ومنافعها وهمية، خاصة وأن العلم اليوم أثبت أن للمسكرات أضراراً وأخطاراً تفوق ما قد يكون بها من منفعة ضئيلة هزيلة.

١– الخمر والهضم: يعتقد الكثيرون من متعاطي الخمور أن تناول الكحول يكون مساعداً للهضم ولذا يكثرون من شربها أثناء الطعام وخاصة البيرة والعرق. ولقد تبين لي من خلال الإحصاء الذي

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، الدار السعودية للنشر والتوزيع، السعودية، طبعة ٥، ص ٢٣.

قمت به أن قسماً كبيراً منهم يفضلون شرب الكحول أثناء الطعام ظناً منهم أنها مهضمة للطعام[1].

الحقيقة أن الخمر في بادئ الأمر تزيد من إفراز المواد المساعدة للهضم،كما تزيد من إفراز حامض كلور الماء ولكنها لا تلبث إلا بعض الوقت حتى تقل الإفرازات الهاضمة ويصاب المدمن بفقدان الشهية بالإضافة إلى إصابته بالتهاب المعدة المزمن[2]. كما يظن شاربو الخمر أن لها قيمة غذائية وأنها مفيدة للجسم، إلا أن الأبحاث العلمية دلّت على ضرر الاعتماد على الخمر كوسيلة غذائية إذ ثبت أنها تضر أجهزة الجسم.

٢- الخمر والتدفئة: في الحقيقة إن المشروبات الكحولية تعطي لشاربها قوة حرارية لا بأس بها وخاصة النبيذ، إذ إنَّ الكثير من متعاطي الكحول يلجأون إلى تناول النبيذ في فصل الشتاء للاحتفاظ بالدفء في الجو البارد. إلا أن هذا الأمر مرفوض تماماً في الإسلام، لأن حاجة الدفء ستكون حجة لتناول الكحول والإدمان عليه.

وهذا ما أشار إليه النبي ﷺ حينما جاءه وفد من اليمن يسأله عن شراب يشربونه ومما قالوا: إن بلادنا باردة وإننا نعالج عملاً شديداً ... ونتخذ شراباً نتقوى به على برد بلادنا فقال لهم ﷺ: هل يسكر؟ قالوا: نعم، قال: فاجتنبوه. قالوا: إن الناس غير تاركيه، فقال عليه السلام: "إن لم يتركوه فقاتلوهم"[3].

فالدفء الذي يحصل عليه شارب الخمر ليس دفئاً حقيقياً ولا طبيعياً وإنما هو دفء صناعي كاذب، والسبب في حصوله هو أن الكحول إذا دخل الجسم مدد الأنابيب الشعرية التي تحمل الدم إلى سطح الجلد وبذلك تتسع تلك الأنابيب حتى تكون مستعدة لقبول مقدار من الدم أكثر مما

---

(١) أنظر ملحق جدول إحصائي بمتعاطي الخمور وأسبابه وكلفته.

(٢) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٤٣.

(٣) رواه مسلم، أنظر الجامع الصحيح، ج ٥، م.س، ص ١٠٠.

كانت تحمله وهي في حالتها الطبيعية، فإذا ما وصل الدم المتزايد إلى سطح الجلد شعر الإنسان طبعاً بالدفء والحرارة بالرغم من أنه يفقد جزءاً كبيراً من حرارة جسمه الطبيعية[1].

ولقد ثبت من التجارب العلمية أن مدمني الخمر وهم يعتقدون أنهم يستدفئون بتعاطيهم المشروبات الكحولية هم أكثر الناس تعرضاً للبرد والزكام والإصابة بالأنفلونزا والالتهاب الرئوي والنزلات الصدرية.

٣- الخمر والقدرات الجنسية والتناسلية: يعمد بعض الناس إلى تعاطي المشروبات الكحولية ظناً منهم أن الخمر مقوية للناحية الجنسية، أو بمعنى أصح إطالة النشوة الجنسية. وهذا اعتقاد خاطئ ووهم يتوهمه المدمن، ويسبب هذا الوهم أن للخمر في الجسم تأثيرين:

١- عن طريق التأثير على المراكز العليا في الجهاز العصبي بتخديرهما مما يزيل الشعور بالخجل أو الخوف والتردد مؤقتاً في حال وجود الخوف والتردد فقط.

٢- عن طريق التأثير على المراكز السفلى في المخ مما يضعف القدرة الجنسية ويؤدي إلى الارتخاء والهبوط الجنسي.

وهذان التأثيران متعارضان بصورة خطيرة، إذ التأثير الأول يزيد الرغبة الجنسية والتأثير الثاني يضعف القدرة وهذه الحالة تخلق لدى مدمني الخمر كثيراً من العقد النفسية وكثيراً ما تهدم الحياة الزوجية[2].

ومن التأثيرات الجنسية التي يصاب بها المدمن من جراء تناول الخمور إصابته بالعنة (عدم القدرة على الانتصاب) والسبب يعود في ذلك إلى:

أ- تأثير الخمر تأثيراً سيئاً على الخصية والحيوانات المنوية.

---

(١) مقابلة أجراها الباحث مع الدكتورة فاطمة سعاده المختصة بأمراض الغدد والسكري بتاريخ ٨ أيار ٢٠٠٩.

(٢) الغجري، أحمد، الطب الوقائي في الاسلام، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، ط ٣، ١٩٨٥، ص ٢٦٦.

ب- إصابة الجهاز العصبي الموجود في الفقرات العجزية. وكذلك الأعصاب الآتية من الجهاز العصبي غير الإرادي والمعروف باسم الجهاز العصبي التعاطفي حيث تصاب هذه الأعصاب بالشلل وتفقد بنتيجتها وظيفتها وهو القذف والإنزال[١].

وهكذا بكل بساطة وبعدما يصاب الجهاز العصبي المسؤول عن الانتصاب يصاب المدمن بالعنة وقلة الباءه وفقدان المقدرة الجنسية.

- تأثير الكحول على الغدة التناسلية: إن تعاطي الكحول بشكل دائم من شأنه أن يخفف حجم الخصية ووزنها (١٠غرامات فقط) كما تصاب الخلايا في الخصية بالاضمحلال نتيجة لتأثير الكحول عليها. وقد كشف الدكتور سيموند من خلال إحصاء قام به على ١٠٠٠ ميت من الرجال وجد أن ٦٠% منهم من المدمنين وقد أفقد الإدمان خصياتهم المكونة من السائل المنوي[٢].

أ- تأثير الكحول على غدة البروستاتا Prostata: تقع غدة البروستاتا على بعد ١.٥سم من فتحة الشرج عند الذكور وتحيط بمجرى البول الخلفي ويحدها جدار الشرج الأمامي، وغدة البروستاتا يكون طولها ٢.٥سم وعرضها ٤.٧سم وسمكها ٢.٥سم وتلعب البروستاتا دوراً مهماً بالنسبة للحيوانات المنوية وتحتاج هذه الغدة إلى مزيد من الجهد من الباحثين للوقوف على كثير من أسرارها[٣].

أما تأثير الكحول على هذه الغدة فإنه يزيد من تضخم البروستاتا مما يؤدي إلى احتقان في الدورة الدموية. فالمدمن الذي يصاب بتضخم البروستات مثلاً يصاب بانحباس البول بعد احتسائه لقدح من البيرة أو النبيذ[٤].

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٤٢.

(٢) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٤٣.

(٣) رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، دار القلم، بيروت، ط ٣، ١٩٨٣، ص ٢٣٢.

(٤) حجازي، محمود، الأمراض الجنسية والتناسلية، دار العلم للملايين، السعودية، ط ١، ١٩٨٥، ص ١١٩.

ب- تأثير الكحول على النشاط الإنساني: هذا وهم آخر، إذ إن السكارى يعتقدون أن شـــرب الخمر يبعث في الشارب القوة ويزيد في النشاط، وكل ما في الأمر أن الكحول تخدر المناطق المخية العليا حيث الفكر وحيث العقل فيبدو للشارب وكأنه قوي ونشيط وهو ليس كذلك، إذ سرعان ما ينقلب الأمر إلى خوف وإلى جبن. ولدحض الزعم القائل بأن الخمور تزيد في نشاط الشـــارب قام أحد العلماء ويدعى باركير بتجربة فريدة دحضت هذا الإدعاء. فقد قام باركير بانتخاب عدد من الأشخاص على سن واحدة وقوة واحدة تقريباً وقسمهم إلى فريقين:

الفريق الأول: قدم له البيرة والمشروبات الكحولية وطلب منهم شربها.

الفريق الثاني: قدم له الشاي واللبن والقهوة وشغلهما باركير بأعمال قاسية ومجهدة وجعل لهـــم الأجرة بقدر ما ينجزونه من الأعمال، فكان الفريق الأول في الابتداء أقوى بالعمل، وكانت رجاله كلما أحست تعباً جرعت إلى البيرة وغيرها من المشروبات التي أعدها لهم منها مقداراً وافراً، ولم يلبث مفعول هذه المشروبات إلا قليلاً حتى هدأت وانحلّت قواهم سريعاً.

وأما الفريق الثاني فكان عملهم أخر النهار أكثر من عمل أصحابهم واستمر الحال على هذا المنوال إلى أن طلب فريق الشرب أن يعامل معاملة الفريق الثاني ليكسبوا دراهم كثيرة فمنعهم من تعاطي المشروبات وأعطاها للفريق الآخر فكان عمل الفريقين على نحو ما تقدم من نشاط فريـــق الشرب ابتداءً وفتورهم انتهاءً[1].

هذه التجربة أكبر برهان وأعظم دليل على أن الكحول لا يزيد في النشاط بل على العكس يزيد في الخمول والارتخاء البدني.

ج- تأثير الكحول على النسل: إن للخمر تأثيراً كبيراً في نطفة الرجل، إذ إنها تصيب السيتوبلاسما للخلايا التناسلية وتشوهها. عندما تصل النطفة إلى البويضة تلقحها فتنتج العلقـــة حاملـــة نـــواة

---

[1] الحسيني، أحمد بك، اعلام الباحث بقبح أم الخبائث، مطبعة كردستان، مصر، ط (١) ص ٥٨.

الضعف العصبي والتشويه الخلقي، وقد يكون السبب في ذلك بويضة الأنثى إذا كانت هي الجانية أو من الرجل وتكون الإصابة في النطفة نتيجة شربه الخمر. وكثير ما تؤدي هذه الحالة إلى الإجهاض في حال حملت المرأة، والإجهاض هو ولادة الطفل قبل بلوغه كمال النمو الطبيعي.

ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل إنّ تأثير تعاطي الخمر يتعدى إلى أكثر من ذلك بالنسبة إلى الحامل أو المرضع، حيث إن الكحول يقلل من إفراز مادة الأوكسيتوسين Oxytocine التي تفرزها الغدة النخامية وهذه المادة تعتبر ضرورية جداً وهامة لانقباض الرحم بعد الولادة حتى يعود إلى حجمه الطبيعي.

كما أن لمادة الأوكسيتوسين خاصية إنزال اللبن من ثدي الأم والخمر تمنع ذلك ويؤدي إلى نقص إدرار اللبن من ثدي الأم التي تشرب الخمر[1]. فالخمر يؤثر على النسل ويكون سبباً لوجود أطفال معرضين لتشوهات خلقية، كما تضر بالرضيع إذا كانت المرضع تتناول وتكثر من تعاطي الكحول، وقد نهى الطب من تناول المرضع للخمور مهما كانت الظروف، لأن الكحول سوف ينتقل إلى الحليب الذي بدوره سوف يصل إلى الرضيع فسيؤثر تأثيراً سيئاً[2].

وفي محاضرة ألقاها الدكتور الألماني كوبر في الجمعية الطبية في مدينة ميونخ سنة ١٩٦٩م وعنوانها: الكحول والنماء الجديد، بيّن الدكتور كوبر أضرار الخمر على النسل ومما جاء فيها:

"١- إن سوء الاستعمال في المشروبات الروحية لا يضر مستعملها فحسب بل يشمل الضرر الذرية أيضاً.

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٨٠.

(٢) مقابلة أجراها الباحث مع الدكتور مروان بربير المختص بالتوليد والعقم بتاريخ حزيران ٢٠١٠.

٢- إن الأضرار التي تلحق بالذرية تحدث إما بطريق غير مباشر بالتأثير السمي للكحول، وإما بطريق مباشر بتأثير ما بسبب إدمان الفرد من اضطرابات معيشية في الحياة العائلية والمجتمع.

٣- الكحول يسبب الضرر للغدة التناسلية والحيوانات المنوية.

٤- الجنين الذي يتكون من خليتين سليمتين يمكن أن يتسمم في بطن أمه بالكحول الذي تتعاطاه الأم أثناء الحمل.

٥- يمكن أن يتسمم الرضيع بالحليب الذي يرضعه إذا تعاطت الأم الكحول في مدة الإرضاع.

٦- في كثير من حالات الإدمان التي تظهر فيها انحرافات عند الذرية، يلعب الكحول في ظهور هذه الانحرافات دور الباعث على الانطلاق، إذ الاستعداد للانحراف قد يكون مورثاً من الأسلاف ولكنه قد ظل كامناً لولا تأثير الكحول الذي يبعث على انطلاقته وظهوره"[١].

ولا يفوتنا هنا أن نذكر أيضاً مضار الخمر في النسل إذا تعاطتها الأمهات الحوامل، فقد أظهرت الدراسات الحديثة أن المدمنات الحوامل يؤثرن على نمو الجنين في رحمهن، وعندما يلدن يكون بعض الرضّع مصابين بأمراض دماغية خلقية وغالباً ما يظهر في هؤلاء الأطفال تخلف في النمو العقلي وحتى التشوه الجسدي.

كما أكدّت دراسة طبية فرنسية على أنّ إدمان الأم الحامل على تناول المشروبات الكحولية يترتب عليه بعض التشوهات الخلقية التي تؤدي إلى التخلف العقلي والجسدي للأبناء في سن المراهقة. وأوضحت الدراسة أن أطفال الأم المدمنة يكونون أصغر حجماً، وتبدو على وجوههم بعض التشوهات، خاصة في الأنف والأذن فضلاً عن التشوهات في القلب.

وقد أشارت الدراسة التي أجريت على ٦٧ حالة لأبناء مشوهين أن الأسباب الرئيسية لهذه الظاهرة ترجع في المقام الأول إلى إدمان الأم على الكحول إبان فترة الحمل. واتفقت نتائج هذه

---

[١] رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ٢٤٤ – ٢٤٥.

الدراسة مع نتائج بحث أمريكي وفيه أنّ إدمان الأم على الكحول يعدّ أحد أسباب التخلف العقلي في أمريكا[1].

ثالثاً– أضرار الخمر على الجهاز العصبي:

إن كثرة تعاطي الكحول بصورة دائمة تولد الإدمان لدى الشارب، والمقصود بالإدمان التعود النفسي والجسدي على عقار معين بحيث يؤدي سحب هذا العقار إلى ضرر جسدي ونفسي. وفي الحقيقة إن الإدمان مرتبط تماماً بالجهاز العصبي وهو نتيجة الخمر على المكونات العصبية للخلية بدءاً منها وانتهاءً بالجسيمات الصغيرة الموجودة في السيتوبلازم.

والخمر له الأثر الكبير على الجهاز العصبي للإنسان لأنه يتكون من مواد دهنية بروتينية فوسفورية، وللكحول الاتحاد مع هذه المواد. وآثار الخمر على الجهاز العصبي تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

القسم الأول: وهو أن الإدمان على الكحول يسبب الهذيان الارتعاشي، والهلوسة والصرع.

القسم الثاني: الآثار السمية على الجهاز العصبي تسبب ضموراً لخلايا المخ والمخيخ والعضلات.

القسم الثالث: وهو نقص الفيتامين ب المركب وخاصة فيتامين ب والنياسين Niacine وب٦ البيردوكسين Pyridoxine وهذا النقص ناتج عن شرب الخمور التي تؤدي إلى سوء التغذية مع تكرار القيء وفقدان الشهية، وذلك لأن مدمن الخمر لا يهتم بشراء الغذاء بسبب انشغاله بشرب الخمر.

وسوف نوضح كل قسم بالتفصيل، وسنبدأ بالقسم الأول وهو أمراض الجهاز العصبي من هذيان وهلوسة وصرع.

---

[1] صحيفة البعث، العدد ٨٦١٥ السنة ٤١، ١٧ أب ١٩٩٠.

القسم الأول:

أ- الهذيان الارتعاشي Delerium Remons: وهو يعتبر من الأمراض الخطـــيرة للجهـــاز العصبي ويظهر هذا المرض في الحالات التالية:

أ- الإفراط في تعاطي الخمر.

ب- بعد الإصابة بالتهاب رئوي.

ج- بعد إجراء عملية جراحية أو إصابة في حادثة لأحد مدمني الكحول.

د- توقف مفاجئ لمدمن الخمر عن شرب الكحول.

وإنّ توقف مدمن الخمر فجأة عن تعاطي الخمور يؤدي إلى ظهور عوارض كثيرة وأهمها:

١- رجفة في أطرافه.

٢- إضطراباً معوياً.

٣- إضطراباً في النوم.

٤- يحصل للمدمن نوبات من القلق.

٥- يتخيل المريض أشباحاً أو يسمع أصواتاً ليس لها وجود إلا في مخيلته.

٦- فقدان الشهية[١].

فالهذيان الارتعاشي سببه اضطراب في المخ مع نقص في فيتامين ب (B) المركب، وتـــأثير ذلك على الخلايا العصبية وأهم أعراضه الخوف، والقلق، وكثرة الكوابيس التي يحس بها المـــدمن، والشعور بالعدوان بالإضافة إلى الخدعات البصرية ومن الأعراض أيضاً:

---

[١] البنعلي، أحمد بن حجر، الخمر وسائر المسكرات تحريمها واضرارها، مطبعة قطر، قطر، ط ٤، ١٩٧٧، ص ١١٩.

– فقدان القدرة على التركيز والتوتر وكثرة الحركة وغالباً ما يفقد المريض الذاكرة لكل هذه الأحداث بعد شفائه، وترتفع درجة حرارة المريض مصحوبة بكثرة العرق والمتصبّب منه ويقل البول، وإذا ترك المريض بدون علاج تنتهي النوبة الصرعية بعد أسبوع بالنوم العميق قد يصل إلى ٢٤ساعة، ومن الممكن أن يؤذي المريض نفسه في هذه الفترة[١].

ب– الهلوسة: وفيها يشعر المدمن بالهلوسة البصرية كأن يتخيل أشباحاً تمر من أمامه أو يتخيل سماع أصوات لا وجود لها، وتسيطر عليه الأوهام وخيالات مفزعة ويضطرب إدراكه للزمان والمكان ويعتريه اكتئاب فيحول حياته إلى جحيم.

ولا نكتفي عند هذا الحد بل إن المضحك المبكي أن المدمن في هذه الحالة كثيراً ما يعتريه الخوف الشديد والرجفة بسبب اعتقاده بأن حيوانات كالفئران والثعابين زاحفة نحوه فيهرب في أرجاء أخرى من الغرفة أو المكان الذي هو فيه.

وهكذا يعيش المريض في رعب وأوهام وخيالات مرعبة، وقد جهد الطب في معرفة الأسباب فوجد بعض التعليلات وما زال أغلبها سراً كاماً لم يكشف عنه بعد.

ج– الصرع: الصرع هو نتيجة لتأثير الخمر على مادة كيماوية موجودة بالمخ تعرف بالجابا من خصائصها منع التشنج حيث يمنع الكحول تصنيعها وبالتالي يزداد هياج خلايا المخ ويضطرب نشاطها الكهربائي ولا تجد ما يكبحها فتحدث نوبات الصرع من تأثير مواد سامة موجودة في الخمر ذاتها إذ تهيج خلايا المخ وتزيد نشاطها الكهربائي[٢].

وقد أجريت بعض الإحصائيات لتبيان نسبة المدمنين الذين دخلوا المصحات العقلية في عدة دول نوضحها فيما يلي: في سويسرا أجريت دراسة على ١٢٠٠ مريض عام ١٩٦٨ دخل

---

(١) الزراد، فيصل، الأمراض العصابية والذهانية والإضطرابات السلوكية، دار القلم، بيروت، ط ١، ١٩٨٤، ص ٤٨.

(٢) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والأعصاب، دار الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، دون طبعة، دون تاريخ، ص ١٦.

٢٦.٨% منهم إلى المصحات العقلية. وفي يوغسلافيا ٥٠% من مرضى المصحات العقلية كانوا من المدمنين حسب دراسة أجريت عام ١٩٧٠ على ٦٠٠٠ مريض. وفي الأرجنتين ٣٠-٥٠%، وفي أستراليا عام ١٩٧٦ كانت النسبة ٥٠%[١].

ونشر المجلس الوطني للمسكرات في أمريكا سنة ١٩٦٦ إحصائية يذكر فيها أن في أمريكا وحدها ٦ ملايين رجل وامرأة يدمنون الخمر إلى حد التسمم الذي يتسبّب بدخول ١٠% من حالات الجنون والاضطراب العقلي إلى المستشفيات[٢].

القسم الثاني: الآثار السمية للكحول على الجهاز العصبي:

أما الآثار السمية على الجهاز العصبي فإنها تسبب ضمور الخلايا وخاصة خلايا المخ والمخيخ.

أ- ضمور خلايا المخ: إن تأثير الكحول على الجهاز العصبي كبيرة وخطيرة جداً إذ تجد أن خلايا القشرة من المخ Ceredal التي تتحكم في التفكير والإرادة ضامرة ومتآكلة، وضمور خلايا المخ يؤدي إلى أعراض كثيرة منها:

أ- إضرابات في الشخصية تتم بالإهمال والأنانية وسرعة الغضب وتقلّب المزاج والانفعال.

ب- سيطرة الاعتقادات الزائفة لدى المدمن وإثارة الشكاوى ممن حوله من الأهل والأصدقاء وحتى الزوجة يتهمها بارتكاب الفاحشة.

ج- ضعف القدرة الجنسية عند المدمن إلا أنه لا يعترف بهذا الأمر، بل يقول بعكس ذلك ويدخل في أطوار الشذوذ الجنسي.

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٧٨.

(٢) الغنجري، أحمد، الطب الوقائي في الاسلام، م.س، ص ٢٦٩.

د- تنتاب المدمن نوبات من القلق والكآبة أو الفصام العقلي.

هـ- يصاب المدمن المصاب بضمور خلايا المخ بارتعاش في اليدين وخاصة الأصابع وارتجاف في العضلات.

و- يقبل على الطعام والشراب الكحولي بشراهة.

ز- يفقد القدرة على التعرف على الأماكن التي كانت مألوفة له ولا يميز الليل من النهار ولا يعرف يومه أو غده.

قد يصاب بعض مدمني الخمر بفقدان للذاكرة مع هياج شديد، أو التدهور العقلي الكحولي الذي يتميز بفقدان تام للقدرات العقلية، وخلاصة الأمر ينتهي به إلى حالة الجنون الكامل ثم إلى الانتحار[1].

ب- ضمور خلايا المخيخ: نتيجة لشرب الخمر تصاب خلايا المخيخ بالتآكل والضمور، والمعروف أن المخيخ يسيطر على توازن الجسم وينسق حركة العضلات ولكن عندما تصاب خلاياه بالضمور يحدث ارتخاء في عضلات الجسم واهتزاز في اليدين والقدمين واضطراب في النطق، ويفقد المدمن قدرته على الوقوف والمشي بثبات، وتعرف هذه الحالة بالرنح المخيخي، وتختل مشية السكران ويتمايل ذات اليمين وذات الشمال ولا أحد منا لا يعرف أو يخطئ في مشية السكران.

وفي الحقيقة أن السكران عندما يفيق من سكرته يعود إلى طبيعته إلا أنه في هذه الإصابة أي ضمور خلايا المخيخ لا يعود المدمن إلى طبيعته لأن هذه الحالة مزمنة ونتيجة إصابة دائمة بخلايا المخيخ[2].

---

(1) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والأعصاب، م.س، ص ١٥٩.

(2) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ١٥٦.

ج- إعتلال العضلات: لا شك أن العضلات تتأثر نتيجة إصابة الجهاز العصبي وهو أحد المضاعفات الشائعة لإدمان الكحول، إذ يسبب النخر الحاد في خلايا العضلات وتورمها وضمورها، كما يفقد المدمن المصاب بها الحس في اليدين والقدمين مع تنمل وحركة في الأطراف الأربعة نتيجة لالتهاب أعصابها[1].

ولا تصاب العضلات الإرادية وإنما تصاب العضلات غير الإرادية وأهمها عضلة القلب التي تصاب بانتفاخ أولاً ثم تنتهي بالضمور.

٣- القسم الثالث:

وهو نقص فيتامين ب المركب وظهور مجموعة من الأمراض تصيب الجهاز العصبي وأهم أسباب نقص الفيتامينات:

١- سوء التغذية: إن مدمن الخمر لا يهتم مطلقاً بتغذية جسده، ولعل السبب في ذلك هو عدم مقدرته على شراء الطعام بسبب دفع ما يملك لشراء الكحول، وفي حال تأمن له الغذاء فإنه لا يكون لديه الشهية وإذا أرغم على تناول الغذاء فإن التهاب المعدة كفيل بتقيء الطعام.

٢- أكسدة الكحول: إن الكحول مادة ذات سعر حراري عالٍ وتحتاج لأكسدتها كميات كبيرة من فيتامين ب، وبالتالي يؤدي ذلك إلى نقص هذا الفيتامين إذ إن الجسم يستهلك منه بوجود الكحول أضعاف الكمية المستهلكة منه عند عدم وجود الكحول في الجسم. ويؤدي نقص هذه الفيتامينات إلى ظهور أمراض كثيرة منها:

أ- إلتهاب أعصاب الأطراف Peripheral Neuritis: إن أكثر المدمنين يصابون بهذا المرض، ونقص فيتامين ب هو سبب تأثير الكحول على الأعصاب المركزية كانت أو في الأطراف.

---

(١) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والأعصاب، م.س، ص ١٦٠.

ودلت الدراسات التي أجريت في يوغوسلافيا على ٦٥٤٩ مريضاً مدمناً أن ٢٩،١% منهم مصابون بهذا المرض[١].

ب- عصاب كورساكوف Korsakoffs Psychasis: إن سبب ظهور مرض كورساكوف هو إصابة بعض مناطق المخ بنزيف وتلف في الخلايا العصبية، والعوارض التي تظهر لهذا المرض هو فقد المريض للذاكرة، حيث لم يعد يذكر أي شيء من الحوادث قريبة العهد بينما يحتفظ بذاكرته للحوادث المتقادمة، ويصاحب ذلك تأثير القلب والكبد والمعدة ويظهر هذا الذهان بعد الهذيان الارتعاشي وبعد الهلاوس الكحولية[٢].

ج- العمى الكحولي: يؤدي إدمان وتعاطي الكحول وخاصة الرخيصة منها التي تحتوي على نسب عالية من الكحول إلى شلل للعصب البصري الذي يؤدي للعمى.

وفي الحقيقة أن هذا المرض غير نادر في الدول العربية بسبب شرب الناس للخمور الرديئة سراً خوفاً من انكشاف أمرهم.

د- مرض البلاجرا: وهو مرض خطير ناتج عن نقص فيتامين ب وخاصة فيتامين الينا سين ومن أعراضه التهابات جلدية والتهاب النخاع الشوكي والقناة الهضمية بالإضافة إلى فساد وتآكل في خلايا قشرة المخ تؤدي إلى اضطرابات نفسية تنتهي بالانتحار[٣].

هـ- شلل الأعصاب اللإدارية: ومن أعراضها اضطرابات الجهاز الهضمي وهبوط ضغط الدم وذلك عند الوقوف وإلى فقدان الطاقة الجنسية مما يسبب العنه[٤].

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٧٤.

(٢) الزراد، فيصل، الأمراض العصابية والإضطرابات السلوكية، م.س، ص ٤٩.

(٣) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والاعصاب، م.س، ص ١٦١.

(٤) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ١٧٥.

هذه بعض الأمراض الناتجة عن نقص فيتامين ب المركب والتي إذا حدثت فإنها تؤدي إلى اعتلال الجسم البشري، وبالتالي يكون المصاب بها أقرب إلى الموت من الحياة، ولهذا حرّمها الإسلام بقوله ﷺ: "لعنت الخمرة على عشرة أوجه بعينها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومتباعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها وشاربها وساقيها"[1].

وما قدمناه سوى القليل بالنسبة إلى كثرة الأمراض التي من الممكن أن تحدث نتيجة ضمور الجهاز العصبي لنلقي الضوء على حجم المأساة التي تنتظر مدمن الخمر بين عشية وضحاها.

رابعاً– تأثير الخمر على الجهاز التنفسي:

إن كثرة تعاطي الكحول بصورة دائمة وشبه يومية تؤدي إلى إصابة الشارب بالتسمم الكحولي الحاد.

١– التسمم الكحولي الحاد: عندما يبلغ مستوى الكحول في الدم ٢٠٠ مليجرام أي ٠،٢ ليتر يصاب شارب الخمر بالتسمم الكحولي الحاد (أي درجة السكر الطافح).

فكمية الكحول بالإضافة إلى بنية جسم الشارب تتعلق إلى حد كبير بإحداث كل درجة من درجات التسمم. ويكون تأثير الكحول عادة قوياً وسريعاً عندما يؤخذ ومعدة الشارب خاوية، والعكس صحيح إذ يكون تأثيره بطيئاً عندما تكون المعدة مملوءة بالغذاء وخاصة اللحم.

جاء في كتاب التغذية لأمين رويحة: "وأعراض التسمم الحاد تظهر عند احتساء الكحول في الأغشية المخاطية إذ يصيب المرض التشعبات الهوائية الدقيقة وحتى أنسجة الرئتين سببه الالتهابات الرئوية الخطيرة مثل النمونيا Pneumania بالإضافة إلى خراج الرئة Lungabcess والابيميا Empyema"[2]. وكذلك من أعراضه كما يقول الدمرداش:

---

(١) رواه ابن ماجة، انظر سنن المصطفى للقزويني، ج ٢، م.س، ص ٣٣٠.

(٢) رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ١٩٩.

"الخلط والهذيان، واختلال التوازن، وثقل الكلام والقيء، والسلوك العدواني، وأخيراً الغيبوبة، وإذا ما دامت هذه العوارض ساعات كثيرة فعندها تكون نسبة الوفاة عالية جداً"[١].

- معالجة التسمم الحاد بالكحول: تبدأ المعالجة أولاً بالحيلولة دون إدخال المزيد من السم الكحولي إلى الجسم ثم يعمل على تفريغ المعدة من محتوياتها وأحياناً عن طريق غسل المعدة ثم يدفأ المصاب بتغطيته بالبطانيات وشرب الشاي وبإعطائه حقن الكورامين وسكر الفواكه[٢].

٢- ضعف مقاومة الجسم للأمراض والمكروبات: من تأثيرات الكحول على الجهاز التنفسي أيضاً إضعاف مقاومة الجسم للميكروبات وذلك من عدة جهات:

١- إن نقص الفيتامينات لدى المدمن يسبب الإسراف في شرب الكحول مما يؤدي إلى ضعف الجسم وبالتالي إلى ضعف مقاومة الميكروبات.

٢- فقر الدم الشديد مع تكرار النزف والتحلل في كرات الدم الحمراء.

٣- إن ضعف المقاومة عند المدمنين ناتج عن تدخل مباشر في عملية المناعة نفسها إذ تبين أن الكرات البيضاء في الدم الحاوي ٠،١٥ غرام من الكحول محدودة الحركة.

٤- قلة إنتاج الأجسام المضادة للميكروبات Antibodies وهي أجسام تصنعها الخلايا اللمفاوية وقلة إنتاج هذه المواد والأجسام المضادة بسبب تعاطي الكحول يؤدي إلى شلل مباشر لخلايا الدم البيضاء[٣].

---

(١) دمرداش، عادل، الادمان مظاهره وعلاجه، المجلس الثقافي، الكويت، د. ط، ١٩٨٢، ص ٧٨.

(٢) مقابلة أجراها الباحث مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح المختص بالجهاز الهضمي والصحة العامة بتاريخ ٢٠١٠/٢/٢.

(٣) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٢٧٠.

خامساً– تأثير الخمر على الجهاز الهضمي:

نستطيع أن نقول أن الجسم البشري كناية عن مصنع كبير مكون من أجزاء متعددة وكل جزء يعمل عملاً خاصاً مستقلاً ومتمماً في نفس الوقت لأعمال باقي الأجزاء بحيث أن أي خلل يطرأ على هذا الجزء لا يؤثر على عمله وإنتاجه فحسب بل ينعكس على باقي أجزاء المصنع، والجهاز الهضمي مصنع كبير للجسم ويعتبر الجزء المولد للطاقة إذ يستمدها من الغذاء الذي يصل إليه فيعالجه بوسائل ميكانيكية وكيميائية ليفككه إلى عناصره الأولية القابلة للذوبان بالماء وهو ما يسمى بعملية الهضم.

ومن المعروف أن الجهاز الهضمي يبدأ بالفم ثم البلعوم والمريء والمعدة والإثني عشر التي هي جزء من الأمعاء الدقيقة والأمعاء الغليظة ويلحق به مجموعة من الغدد اللعابية الموجودة تحت الفك العلوي والسفلي وتحت اللسان وكذلك غدتي البنكرياس والكبد وغدد الأمعاء الدقيقة.

وسوف نبحث تأثير الكحول على أجزاء الجهاز الهضمي لنرى تأثير الكحول على هذه الأجزاء والآثار السلبية المترتبة عليها.

١– تأثير الكحول على الفم: إن أول محطة يقف المشروب المحتسى في طريقه إلى الجهاز الهضمي هو الفم، فيسبب تغطية اللسان بغشاء ويصبح المذاق في الفم كرتوني معدني وهذا ناتج إلى وجود التهاب كحولي ينشأ في اللسان وفي الحلق[١].

كما يصاب فم مدمن الخمر بأعراض نقص فيتامين ب نتيجة لكثرة احتساء الكحول ولذلك نجد لسان المدمن مغطى بطبقة سميكة من الأوساخ التي تتراكم عليها الميكروبات والفطريات وكثيراً ما يصحبه ألمٌ شديدٌ، ولذا لا يستطيع مدمن الحمر شرب السوائل الحارة أو

---

(١) رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ٢٢٧.

الطعام الساخن. بالإضافة إلى الرائحة الكريهة التي تخرج من فم المدمن وهي ناتجة عن رائحة الخمر[1].

وتحدث تقرحات في الفم نتيجة الالتهابات الشديدة وهي في أغلب الأحيان تؤدي إلى الوفاة بسبب ضعف مقاومتها للميكروبات. ولا ننسى أن الأسنان واللثة تصابان أيضاً بضعف، خاصة وأن المدمن لا يعبأ مطلقاً بنظافة أسنانه.

٢- تأثير الكحول على المريء: المريء هو عبارة عن أنبوب عضلي مغطى من الداخل بغشاء مخاطي يتصل من الأعلى بالبلعوم ويسير أمام العمود الفقري وراء القصبة الهوائية في العنق ووظيفته دفع الطعام إلى المعدة حيث يتقلص من الأعلى إلى الأسفل[2].

إن تناول الكحول بصورة دائمة يصيب المريء بالرشح مما يسبب الشعور بالألم عند البلع وتتكون قرحة داخل المريء من جراء الرشح المزمن فيه بالإضافة إلى الآلام المزعجة وحرقة طفيفة.

إن كل ما نراه في قيء المدمنين في الصباح ما هو إلا نتيجة طبيعية لالتهاب المريء ولذا كثيراً ما نشاهد شاربي الكحول يصابون بالغثيان وفقدان الشهية.

يقول المرجع الطبي البريطاني (برايس): "إن التهاب المريء ناتج عن شرب المواد الحريفة باستمرار وأهمها على الإطلاق الخمور والأنبذة القوية وكثيراً ما تكون مصحوبة بالتهاب البلعوم والمعدة"[3].

وقد دلت الاختبارات على أن الالتهابات في المريء تهيئ المدمنين للإصابة بالسرطان، وهذه الإصابات تشاهد عند الرجال بنسبة أكبر منها عند النساء.

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ١٥٨.
(٢) رويحة، أمين، أمراض الجهاز الهضمي ومعالجتها، دار القلم، بيروت، ط ٢، ١٩٧٨، ص ١١٧.
(٣) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ١٨٩.

وقد قام الطبيب الإنكليزي كنافاي Kennafay بإحصاء شمل ١٠٠,٠٠٠ شخص في نفس السن ممن أصيبوا بسرطان في اللسان والمريء والمعدة وذلك بسبب تناولهم الكحول وكما يبين الجدول الآتي[١]:

المهنة	إصابة اللسان	إصابة المريء	إصابة المعدة
رجال الدين	١٨٧	١٧٥	٥٩٠
أمين مخزن للمشروبات الروحية	٨١٣	٤٥٧٧	٨٨٥
جارسون	١٦٩٣	٤٠٨٢	١٨٧١
صانع الخمور	٣٢٩٣	٣٦٠٧	---
بائع الخمور	٥٤٣٩	٤٢٨٩	١٨٨١

يتبين لنا من خلال هذا الجدول الإحصائي أنه كلما اقترب الإنسان من الخمور وتعاطيها، كلما كان أقرب إلى الإصابة، ولذا نجد أن بائع الخمور أقرب وأسرع إلى المرض من الجارسون وصانع الخمور أقرب إلى الإصابة بالمرض من رجل الدين وهكذا.

٣- تأثير الكحول على البلعوم: البلعوم هو الأنبوب الذي يلي الفم، وينفتح عليه الأنف والفم ويتصل بأسفله من الخلف بالمريء ومن الأمام بالحنجرة.

---

[١] رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ١١٩.

إن تعاطي الكحول يؤدي إلى التهاب حاد في البلعوم يكون مصحوباً بانتفاخ، وسبب ذلك وجود ميكروبات تكون موجودة بالفم دون أن تسبب أي مرض لدى الشخص العادي ولكنـــها عند مدمن الخمر تستغل ضعف مقاومته للأوبئة والميكروبات فتهجم عليه وتؤدي إلى هذا الالتهاب الخطير.

يقول المرجع الطبي البريطاني (برايس): "إن الميكروبات تستغل فرصة نقص المقاومة لـــدى مدمني الكحول فتهاجم هجوماً عنيفاً يؤدي إلى هذا الالتهاب الخطير وترتفع درجة حرارة المريض إلى أربعين درجة كما يجد المريض صعوبة في البلع والتنفس حتى إنه ليشعر بالاختناق"[1].

وحيال هذا الأمر لابد من العلاج السريع وإلا فقد المريض حياته بسرعة فائقة.

٤- تأثير الكحول على المعدة: المعدة هي كيس بيضاوي الشكل يتصل من أعلاه بالمريء وتتصل نهايته السفلى بالأمعاء، وتختلف سعة المعدة باختلاف الجنس والسن والتكوين العام للجسم وهـــي تتراوح سعتها عادة بين (٣/٤- ١) اللتر ويمكن أن تتمدد وتبلغ سعتها (١/٢-١-٢) ليتر.

يقول الدكتور عبد اللطيف قرانوح: "إن تعاطي الكحول والإدمان عليه له كثير من الأثر والضرر البالغ على المعدة إذ أنه يؤدي إلى قرحة داخل المعدة، وإذا ما كان المريض يشكو قديماً من قرحة وتناول الكحول فهناك احتمال كبير إلى تمزق مكان القرحة ويؤدي إلى نزيف داخلي ممـــا يعجل بحياة المريض إذا لم يعالج طبياً بشكل سريع.

ويلعب في تأثير الكحول على المعدة ثلاثة عوامل ذات دور فعال وهي:

١- حرارة المشروب، وعلى الأخص برودته.

٢- كميته، خاصة إذا كانت فوق القدر المحتمل.

---

[1] البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ١٨٨.

٣- عامل كيماوي محض.

ويزيد الكحول في إفراز عصير المعدة، وهذا العصير الناشئ من تأثير الخمر يعجز عن تحليل المواد الزلالية وهضمها لأن الكحول تثير الخلايا التي تغطي أنبوب الهضم (المريء والمعدة والأمعاء)، فتزداد الإفرازات الهاضمة في المعدة وتقل كثافة الببسين اللازم لمساعدة الهضم فيسبب هذا تهيجاً للمعدة فيختل وضعها وذلك في حال كثافة الكحول ٠.٠٢٠ أما إذا كانت ٠.٠٤٠ فما فوق فيحدث اختناق في الجوار المخاطي في المعدة وهذا ما يؤدي إلى الإمساك عند التغوط، ويخشى استعمال المشروب على معدة خاوية من الأطعمة أن يسبب خدش جلد المعدة المخاطي"[١].

كما أنه تحدث التهابات في الغشاء المخاطي للمعدة ومن الممكن أن يكون حاداً وذلك بعد احتساء الكحول لأول مرة وتسبب اضطرابات هضمية شديدة كانعدام الشهية والقيء وآلام شديدة في المعدة. ويتطلب الالتهاب الحاد معالجة طويلة وحمية أطول لإزالة آثاره واستعادة صحة المعدة والهضم.

* **سرطان المعدة:** مما يزيد الأمر خطورة أنه اكتشف أن قرحة المعدة المزمنة تؤدي في بعض الحالات إلى التحول السرطاني.

يعتقد جراح المعدة المعروف الأستاذ يتسني Yetsney أن التهاب المعدة المزمن يكون مقدمة للإصابة بالسرطان في ٩٠% من هذه الحالات وبالأخص عندما تقترن به عوامل أخرى كالتدخين والمشروبات الحارة والتوابل الحادة، وفي هذه الحالة مهما كان العلاج فإن الشخص المصاب لا يمكن أن يعيش أكثر من أشهر أو سنة[٢].

---

(١) مقابلة أجراها الباحث مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح، المختص بالجهاز الهضمي والصحة العامة بتاريخ حزيران ٢٠١٠.

(٢) رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ٢٢٣.

يقول الدكتور نبيل الطويل: "ولقد لوحظ أن من ١٠% إلى ٢٠% من المصابين بالتهاب بالمعدة والقرحة الاثني عشرية هم من المدمنين على الكحول"[١].

وبالرغم من أن الداء يتفاقم شيئاً فشيئاً ولا يعطي دلائل واضحة عنه، فهناك بعض التلميحات ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار، مثل انخفاض الشهية، كره بعض أنواع اللحوم أو حتى روائحها أثناء تحضيرها، ضعف عام ونحول بطيء، شعور بالثقل في أعلى البطن، صعوبة في البلع، إرتفاع بسيط لحرارة الجسم، آلام في المعدة[٢].

فهذه العلامات ينبغي أن تنبهنا إلى احتمال وجود الداء الخبيث مما يستدعي إجراء الفحوصات المخبرية للدم والشعاعية للمعدة خاصة لأجزائها الكبيرة.

هذا هو الكحول وهذا هو آثاره على المعدة، والعلاج الوحيد الذي ربما وباحتمال ضعيف ينقذ المريض، يكون بإجراء عملية جراحية واستئصال المعدة كلياً أو جزئياً إلى جانب استئصال الغشاء الذي يغطي قسماً من المعدة وسائر الأمعاء، ومن ثم حقن المريض بإحدى المركبات الكيميائية المضادة للأورام الخبيثة.

٥- تأثير الكحول على الأمعاء: الأمعاء وهي قناة طويلة تبدأ عند البواب وتنتهي في الشرج وتنقسم بحسب حجمها ووظيفتها في الهضم إلى قسمين:

١- الأمعاء الدقيقة: ويبلغ طولها عند الإنسان من ٤-٥ أمتار، وهي تسير منذ اتصالها بالمعدة نحو اليمين والأعلى ثم تنحني بشكل قوس لتعود وتقترب من المعدة وهذا القسم من الأمعاء الدقيقة يسمى الاثني عشر لأن طوله يعادل عرض ١٢ أصبعاً من أصابع اليد.

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، م.س، ص ٧٣.

(٢) علام، مزهر، حياتك في سن الشباب والشيخوخة، منشورات بحسون للثقافة بيروت، ط ١، ١٩٩٠، ص ١٧٥.

٢- الأمعاء الغليظة: ويبلغ طولها نحو متر إلى متر ونصف، وتبدأ من الجانب الأيمن للحوض الكبير بشكل كيس، وتمتد منه نحو الداخل زائدة معوية مسدودة[١].

يقول الدكتور قرانوح: "أما تأثير الخمر على الأمعاء فهو يسبب الالتهابات وخصوصاً عند استعمال مشروب لم يختمر تماماً كالجعة الطازجة، والنبيذ الحديث، كما يكون هناك نوبات إسهال وإمساك وتسبب أيضاً سوء هضم وسوء امتصاص للغذاء"[٢].

٦- تأثير الكحول على البنكرياس: البنكرياس هو غدة عنقودية الشكل طولها ١٤- ١٨ سنتمتر، تمتد وراء المعدة وفوق الاثني عشر نحو الطحال وتفرز عصارة هضمية تسمى تريسين. إن الكحول تحدث في البنكرياس التهاباً حاداً حيث يشعر المصاب فجأة بآلام شديدة في أعلى البطن ووسطه، ويتضاعف الالتهاب هذا بحدوث نخزه Nekrose في أنسجة الغدة بوصول عصارة الهضم إليها[٣].

يقول الدكتور محمد علي البار: "والنخز يؤدي إلى إفرازات أنزيمات البنكرياس المختزنة في الخلايا، وكما أن هذه الأنزيمات هاضمة فتقوم بهضم خلايا البنكرياس كما تهضم الأوعية الدموية فتفجرها"[٤].

وعندها يصبح التنفس عسيراً ويصاب القلب بالهبوط ويصبح المريض أقرب إلى الموت من الحياة إلا إذا كان العلاج سريعاً.

٧- أضرار الكحول على الكبد: الكبد هو الكتلة المسماة عند العامة (بالمعلاق الأسود) ويستقر في أيمن وأعلى التجويف البطني، وهو أكبر عضوين في أحشاء الجسم، وله وظائف كثيرة منها

---

(١) رويحة، أمين، أمراض الجهاز الهضمي، م.س، ص ١٠.
(٢) مقابلة مع الدكتور قرانوح في حزيران ٢٠١٠.
(٣) رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، م.س، ص ٢٨.
(٤) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٢٠٦.

إفراز الصفراء اللازمة لهضم المواد الدهنية، وتحويل المواد السكرية الواردة إليه إلى نشاء حيواني كلوكوجين وادخارها.

ويتكون كبد الإنسان من مجموعة من الخلايا على شكل صفوف متراصة من الخلال الكبدية تشع من الوريد الوسطي وتتخللها ملايين البحيرات الدموية الصغيرة بين كل مجموعة من الخلايا.

أما تأثير الكحول على الكبد كما يقول الدكتور عبد اللطيف قرانوح: "فإنه يؤدي إلى اختلال كبير في وظيفة الكبد وبالتالي تتأثر الخلايا الكبدية وتؤدي إلى ما يشبه الريقان فيصفر وجه المريض وخاصة في العين ويؤدي إلى تضخم في الكبد أو الطحال. فالكحول له التأثير السيئ على الكبد إذ يسبب التعاطي للخمرة المرض المعروف بتليف الكبد الكحولي، أو تشمع الكبد وفيه يموت عدد كبير من خلايا الكبد الحية وتتحول إلى نسيج ليفي، وإذا كانت نسبة التلف كبيرة فإن ذلك يؤدي إلى الوفاة المبكرة"[1].

ومن أعراض تليف الكبد الكحولي كما يقول الدكتور عبد اللطيف عثمان: "الهذيان والارتعاش وفقدان الوعي، وكل ذلك نتيجة المواد السامة بالدم والتي مرّت إلى المخ، وقد فشل الكبد في إزالتها بسبب التليف الذي أُصيب به نتيجة الكحول. كما أن من أعراضه ظهور الريقان (الصفراء) وتضخم الثديين وقلة شعر الشارب والذقن لدى الرجال، ويتوقف الطمث (العادة الشهرية) لدى النسوة المدمنات، ويفقدن الرغبة في الجنس، كما يضطرب سلوك المدمنين ويصبحون سريعي الهياج والغضب ثم يدخلون في غيبوبة تامة قد تنتهي بالوفاة"[2].

---

(1) مقابلة أجراها الباحث مع الدكتور قرانوح في حزيران ٢٠١٠.

(2) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والأعصاب، م.س، ص ١٦٠.

أما أسبابه فكثيرة منها:

١- الالتهابات: خاصة الفيروس، حيث أن هناك نوعين منها: **فيروس (أ)** الذي ينتقل بواسطة العدوى، **وفيروس (ب)** الذي ينتقل بواسطة الحقن.

٢- الإصابة بمرض قصور القلب المزمن: وهذه تساعد على الإصابة.

٣- مرض الريقان المزمن: قد يؤدي إلى تليف الكبد، إضافة إلى التشوهات في الكبد التي تؤدي إلى الإصابة بتشمع الكبد.

٤- شرب الكحول خصوصاً (النبيذ الأحمر) على المدى الطويل أي بمعدل يزيد على الليتر الواحد يومياً ولمدة تزيد على العشر سنوات مما يساعد على حدوث تشمع الكبد[١].

وقد أكدت الدكتورة شرلوك Sherlok أشهر أخصائية في أمراض الكبد حينما قالت في كتابها (أمراض الكبد): "لا يوجد أي شك في أن تليف الكبد يصيب مدمني الخمور أكثر من غيرهم"[٢].

فمرض تشمع الكبد يحدث بين المدمنين بنسبة تزيد ثماني مرات عن نسبة حدوثه في الناس العاديين، وكان يظن أن الغذاء الجيد يقي كبد السِكِّيرين من التشمع، إلا أن الأبحاث الجديدة أظهرت عكس ذلك، إذ إن الكحول يضر بالكبد حتى عند ذوي التغذية، وهذا ما أثبته الباحث ليبر عام ١٩٧٤. كما سجلت الإحصائيات أن عدد الوفيات بتشمع الكبد في فرنسا عام ١٩٦٩ بلغ (٢٥٠٠)وفاة[٣].

والتشمع الكبدي مرتبط بكمية الخمر التي يستهلكها الشخص ويموت بعد حوالي ٦سنوات من التعاطي الزائد اليومي.

---

(١) مجلة الطب العربي، مقال للدكتور سمير حسامي، المختص في الأمراض الباطنية، العدد ١٥ السنة الثانية، تاريخ ١٥ ك١ ١٩٧٩ ص ٣٤.

(٢) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٢١٤.

(٣) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٧٢.

وجاء في إحصائية سنة ١٩٧٢ أجرتها منظمة الصحة العالمية عن سبب الوفيات من أثر تشمع الكبد ما يلي[١]:

اسم البلد	نسبة المصابين %	العدد
فرنسا	٥٧،٢	١٠٠،٠٠٠ نسمة
ايطاليا	٥٢،١	١٠٠،٠٠٠ نسمة
الولايات المتحدة	٢٨،٦	١٠٠،٠٠٠ نسمة
السويد	١٥،٦	١٠٠،٠٠٠ نسمة
المملكة المتحدة	٥،٧	١٠٠،٠٠٠ نسمة

٨- تأثير الكحول على البول: لا شك أن الكحول مدر للبول، ومما هو مؤسف أن كثيراً من الأطباء يصفون لمرضاهم الكحول وخاصة البيرة للإفادة من هذا الإدرار وكل اعتقادهم أن هذا العمل هو من أصل الطب وهو دواء شافي لأمراض الكلى.

يقول الدكتور أوبري لوس رئيس قسم الأمراض النفسية في جامعة لندن في أكبر وأشهر مرجع طبي بريطاني (مرجع برايس الطبي): "إن الكحول هو السم الوحيد المرخّص بتداوله على نطاق واسع في العالم كله، وأن جرعة واحدة من الكحول قد تسبب التسمم إما إلى الهيجان أو الخمود أو الغيبوبة"[٢].

---

[١] دمرداش، عادل، الأدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ٨٧.

[٢] البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٢٦.

أما سبب إدرار الكحول للبول فهو أن الكحول وبشكل خاص البيرة يمنع الغدة النخامية الخلفية من إفراز الهرمون المضاد للإدرار، وبما أن الكحول يعطل المناطق المخية فإنه كذلك يعطل وظيفة هذه الغدة فيقل إفراز الهرمون المضاد للإدرار[1].

إن الذي يشرب البيرة بكثرة لاعتقاده أنها مفيدة للتخلص أو تنظيف الكلى من الرمل، حيث تقوم الكلى بطرد هذه الكميات الزائدة من حاجة الجسم، فالحقيقة أن البيرة يدخل في تركيبها بعض الأملاح والأحماض مثل حامض السليسيلك الذي يحفظها من التعفن، وبذلك تصبح عملية إدرار البول نوعاً من إرهاق الكلى. وثبت أن البيرة مضرة لاحتوائها على مواد مخدرة ومؤذية للمعدة وباقي أجهزة الجسم.

٩- تأثير الكحول على الدم:

أ- تركيب الدم: من المعروف أن الدم يتكون من سائل أحمر شفاف لزج ويكون ورديا إذا كان محملاً بالأوكسجين، كما يكون قاتماً عند حمله ثاني أكسيد الكربون. أما مكونات الدم فهو من سائل البلازما ومن خلايا مكونة من:

١- كريات حمراء

٢- كريات بيضاء.

٣- صفائح.

ويكّون الدم ٨ في المائة من جسم الإنسان وفي الإنسان البالغ خمسة لترات من الدم، تكون البلازما منها ٥٦ بالمائة وتكون الخلايا الـ ٤٤ الباقية.

---

(١) المرجع نفسه، ص ٨٠.

ب- تأثير الكحول على خلايا الدم: للدم وظيفتان رئيسيتان:

١- بواسطة الكرات الحمراء يمتص الدم الأوكسجين من الرئة ويتخلص من ثاني أكسيد الكربون.

٢- مقاومة البكتريا والميكروبات بواسطة الكريات البيضاء.

وقد ثبت أنه إذا وضعت قطرة كحول في ماء بنسبة ١% على نقطة دم فإن الكرات الحمراء تتحول إلى صفراء ويقل نشاط الكرات البيضاء. فهذا يعني أن في جسم الإنسان يقل امتصاص الدم للأوكسجين فتصاب خلايا الجسم بما يشبه الاختناق وتتعب العضلات كما تقل مقاومة الجسم لشتى أنواع الأمراض والميكروبات.

ج- تأثير الكحول على كريات الدم الحمراء: من المعروف أن مدمن الخمر يعاني من نقص شديد في التغذية لسبب فقدان الشهية، إلى القيء المستمر، إلى التهاب الجهاز الهضمي كالمريء والمعدة والأمعاء وكذلك الكبد يصاب بالتشمع خاصة وأنه مصنع هام لكثير من البروتين ومخزن مهم للحديد، فإذا أصيب الكبد قل إنتاج البروتين وانخفض المخزن من الفيتامينات مثل فيتامين ب١٢ وحامض الفوليك.

ومن المعلوم أن صنع كرات الدم الحمراء يحتاج إلى عناصر غذائية كالبروتين والحديد والفيتامين، وأي نقص في هذه المواد يؤدي إلى نقص خطير في كرات الدم المصنوعة[١].

د- فقر الدم: يؤدي سوء التغذية وفقدان الشهية عند المدمن إلى نقص الحديد وهي بدورها تؤدي إلى تكون عدد أقل من كرات الدم الحمراء وتكون صغيرة عن حجمها الطبيعي وهذا يؤدي إلى نوع من فقر الدم ويدعى فقر الدم ذي الخلايا الصغيرة القليلة الصبغة.

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٢٥٥ وما بعدها.

والحديد له من الأهمية في الجسم ويدخل في تركيب بعض الخمائر والأنزيمات الهامة لتنفس الخلايا مثل أنزيم صنع الخمائر.

كما أنه عامل مهم وحيوي في مجال نقل الأوكسجين من الرئتين إلى الأنسجة ونقل ثـــاني أكسيد الكربون من الأنسجة إلى الرئتين.

هـــ- نسبة الكحول في الدم وتأثيره على الدماغ:

نسبة الكحول في الدم	التأثير
٠،٠٥ % ١- أي ما يعادل نصف نقطة كحول في كـــل ألف نقطة دم.	تأثير على قشرة الدماغ مع خلل في المحاكمـــة وزوال الروادع الذاتية التي تسيطر عادة علـــى السلوك الشاذ مع إحساس بالحرارة والاسترخاء النفسي والنشوة.
٠،١ % ٢- أي ما يعادل نقطة كحول في كل ألـــف نقطة دم.	خلل في تنسيق الحركات والقدرة على الوقوف والمشي برزانة واستقامة.
٠،١٥ % ٣- أي ما يعادل نقطة ونصف كحول في كل ألف نقطة دم.	هذه النسبة التي يعاقب عليها قانون الســـير إذا وجدت في دم السائق. وفي هذه الحالة يحتاج الشارب إلى من يساعده في المشي أو ارتداء وخلع ملابسه.

٠،٣٠ % ٤- أي ما يعادل ثلاث نقط كحول في كل ألف نقطة دم.	ضياع كامل وعدم فهم لما يدور حوله مما يرى ويسمع.
٠،٤٠ % ٥- أي ما يعادل أربع إلى خمس نقط كحول في كل ألف نقطة دم.	يخدر الشخص تماماً ويفقد وعيه.
٠،٦٠ % ٦- أي ما يعادل ست نقط كحول في كل ألف نقطة دم.	تأثير على المراكز الحيوية الدماغية التي تضبط بدورها التنفس والقلب وضغط الدم وجهاز الهضم والنتيجة ... الموت[1].

فهذه الأعراض المذكورة في الجدول ما هي إلا نتيجة التأثير في الدماغ وخاصة على منطقة منه تدعى التشكيل الشبكي، وهي بدورها تؤثر على وظائف المخ الأخرى وتحدث شعوراً بالحرارة واحتقاناً في الجلد وارتخاءً في العضلات وانخفاضاً في الضغط الدموي للأوعية السطحية بسبب توسع هذه الأوعية.

(١) دمرداش، عادل، الادمان، م.س، ص ٧٦.

الفصل الخامس الخمر وآثاره على الحياة الاجتماعية

تمهيد

أولاً: تعريف الإدمان وخصائصه والتعود عليه

١- تعريف الإدمان ٢- خصائص الإدمان وصفات المدمن

ثانياً: خصائص الإدمان على الخمرة والتعود عليها

١- تعريف الكحول

٢- التعّود على الخمرة وخصائص التعّود

٣- الفرق بين التعّود على الخمرة والإدمان ومراحله

٤- إستهلاك الكحول

ثالثاً: أسباب الإدمان

١- الأسرة والتربية

٢- أساليب التربية الخاطئة وآثارها في صحة الطفل النفسية

٣- دور المدرسة في التنشئة

٤- دور الحي والرفقة في التوجيه

٥- إنتشار الحانات والبارات

٦- الدعاية والإعلان

٧ - التقاليد والعادات

٨- الأسباب الاقتصادية

٩- الوراثة

١٠- الأسباب العقلية والنفسية

الخمر وآثاره على الحياة الاجتماعية

تمهيد

إن الغوص في دراسة الكحول وأنواعها وتأثيرها لا يزال موضوع الساعة، وإذا أطلق على مرض الإيدز لقب مرض العصر، فإن الكحول تبقى آفة العصر وكل العصور، فهذا السم الذي يُغري الإنسان ويؤمن له السعادة والنشوة لفترة معينة ليس سوى نفق مظلم.

ولهذا ليس من العجب أن نرى الأطباء والعلماء يتحدثون عن اجتناب الخمر بل العجب أن نرى كبار الشخصيات من فلاسفة ورؤساء وغيرهم يعلنون وبصراحة تحريم الخمر. فهذا زعيم النازية أدولف هتلر يعلن في خطبة ألقاها أمام ملأ من الشعب الألماني ومما جاء فيها: "أني لا أدعوكم إلى مقاطعة شرب الخمر ولكني أقول لكم أن الهيئة الاجتماعية من أقصاها لأقصاها أبت أن تقبل سكيراً، لأنها لا تريد أن تتلوث، وأنا لا أقول لكم لا تشربوا الخمر، وإنما أقول لكم أني قد حرمتها على نفسي لأن الله تعالى الذي نرجو منه وحده أن يحقق مطالبنا العادلة لا يقبل إلا طيباً طاهراً". وقد كان هذا الحديث بطبيعته مهيجاً لأعصاب الشباب النازي والشعب الألماني كافة فهجرها معظم الأهالي[1].

وقد أخذ العلماء يبحثون حول دوافع الإدمان، والسبل الناجحة إلى وقف تفشي هذه الآفة. وفي ندوة حول (المخدرات مشكلة أم حل) والتي عقدت في قاعة المحاضرات في كلية العلوم الطبية الفرع الثاني في سن الفيل، إعتبر الدكتور بيرودي أن أسباب الإدمان هي وجود الأمراض النفسية والعقلية عند نسبة كبيرة من المتعاطين.

---

[1] فكري، علي، الأمراض الاجتماعية وعلاجها، مطبعة الحلبي، مصر، ط ١، ١٩٤٠، ص ٢٢١.

واعتبر الدكتور كرم أن الدراسات الإحصائية أظهرت أن نسبة إدمان المراهقين دون ١٨ سنة مرتفعة جداً، أما نسبة إدمان الرجال بين ١٨-٦٥سنة فهي ٩% وعند النساء ٢%[١].

أولاً- تعريف الإدمان وخصائصه والتعود عليه:

١- تعريف الإدمان:

أ- الإدمان لغةً: أصل الكلمة دمن، ويُقال أدمن الشيء أدامه، والإدمان عاهة من عاهات النخل[٢].

ب- الإدمان علمياً: عرف الدكتور جللينك (Jallinque) الخبير الدولي للإدمان الكحولي الإدمان بقوله: "هو استعمال للمشروبات الكحولية يحدث ضرراً للشارب نفسه أو لمجتمعه أو للإثنين معاً"[٣].

وعرفت منظمة الصحة العالمية الإدمان بأنه "حالة من التسمم الدوري والمزمن ناتجة عن تكرار استخدام العقار، وهي مؤذية للفرد والمجتمع"[٤].

وعرف الدكتور عبد اللطيف موسى عثمان أستاذ الأمراض العصبية في جامعة الأزهر الإدمان بأنه: "تعود نفسي وجسدي على عقار معين بحيث يؤدي الامتناع عن تعاطيه فجأة إلى أضرار نفسية وجسمانية خطيرة"[٥].

---

(١) صحيفة السفير، العدد ٦٣٨٠ السنة ١٩، تاريخ ٨ ك٢ ١٩٩٢، ص ٦.

(٢) الفيروز أبادي، مجد الدين، القاموس المحيط، م.س، ص ١٣٧.

(٣) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٢٨.

(٤) شيفر، شارلز، مشكلات الأطفال المراهقين وأساليب المساعـــدة، منشورات الجامعة الأردنية، ط ١، ١٩٨٩، ص ٥٠٤.

(٥) عثمان، عبد اللطيف، أسرار المنح والأعصاب، م.س، ص ٨٥٧.

فالإدمان إذن حالة نفسية وأحياناً عضوية تنتج عن تفاعل الكائن الحي مع العقار، وسواء كان هذا العقار خمراً أو مخدرات أو أدوية نفسية كالمهدئات وغيرها، وبما أن مفعول المادة المسببة للإدمان يقل مع الزمن فإن ذلك يؤدي بالمتعاطي إلى زيادة الكمية نفسها المتناولة منه باطّراد حتى يحصل على نفس الأمر الذي كان يحصل عليه.

فمدمن الخمر مثلاً يضطر إلى تعاطي كميات أكبر، فالكأس تصبح كأسين وثلاثة ويضطر إلى تناولها في فترات زمنية متقاربة معتقداً أنه كلما شرب منها ليرتوي زاد ظمأه... وكلما حاول إطفاء ذلك اللهب المستعر في جوفه، زادت النار اشتعالاً حتى تلتهم نار الإدمان عقله وجسده وتدمر حياته وحياة أسرته.

٢- خصائص الإدمان وصفات المدمن:

أ- خصائص الإدمان: للإدمان خصائص كثيرة تتلخص بالتالي:

١- الرغبة الملحّة في الاستمرار على تعاطي العقار والحصول عليه بأي وسيلة.

٢- ميل إلى زيادة الجرعة.

٣- الاعتماد النفسي والجسمي على العقار.

٤- حالات الإدمان الكحولي واضح تأثيرها على الأمراض التي تصيب الجسم.

٥- ظهور أعراض نفسية وجسمية عند الامتناع عن أخذ العقار[١].

٦- تتفاوت شدة الإدمان النفسي من الحالات المعقولة إلى الحالات المتقدمة[٢].

---

(١) حسين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، ط ١، ١٩٨٦، ص ٧٨.

(٢) درويش، صفوت، مكافحة المخدرات بالتربية والتعليم، دار المعارف، مصر، د.ط، ص ٥١.

ب- صفات المدمن: المدمن هو الذي يتعود على عقار معين كالخمر مثلاً ولا يستطيع التوقف عن التعاطي رغم إرادته، ويتناول العقار في أوقات متقاربة جداً ليس له سوى كيفية الحصول على عقاره.

ثانياً- خصائص الإدمان على الخمرة والتعود عليها:

١- تعريف الكحول:

أ- الكحول لغةً: الكحول في اللغة يسمى بالغول لأنه يغتال العقل ولقد جاء ذكرها في القرآن الكريم في قوله تعالى:{لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ} [١]، وورد في القرطبي عند تفسيره لهذه الآية{لَا فِيهَا غَوْلٌ}أي "لا تغتال عقولهم ولا يصيبهم منها مرض ولا صداع"، {وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ}"أي لا تذهب عقولهم بشربها"، وقال قتادة: "الغول وجع البطن". ونقل الضحاك عنه أنه قال: "في الخمر أربع خصال: السكر، والصداع، والقيء، والبول"[٢].

ب- الكحول علمياً: الكحول هو اسم عام يطلق على جملة من المركبات الكيماوية لها خصائص متشابهة ومكونة من ذرات الهيدروجين والكربون (الفحم)، والخمر يدخل في تركيبه الكحول بنسب كبيرة، ويتعين علينا أن نعرفه بروح الخمر، وهو أهم ما في النبيذ والبيرة والمشروبات الروحية المقطرة، وهو مادة سامة وسائل لا لون له قابل للاشتعال، يذوب بالماء ويحدث كنتيجة طبيعية لتخمير مادة السكر[٣].

---

[١] سورة الصافات، الآية ٤٧.

[٢] القرطبي، محمد، أحكام القرآن، ج ١٥، م.س، ص ٧٩ – ٨٠.

[٣] الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، مشكلة العصر الخطيرة، م.س، ص ١٥.

٢- التعود على الخمرة وخصائص التعود:

أ- التعود على الخمرة: عندما يتناول الشخص كمية من الكحول بصورة مستمرة يتعود جسمه عليه، وهذا التعود يخفض حساسية الجهاز العصبي المركزي للتأثيرات الكحولية، وهذا يتطلب زيادة الكمية باستمرار ليشعر بالنشوة دائماً، وهذا الأمر ناتج عن تعود الأنسجة المتزايد على مادة الكحول وهو ما يسمى بزيادة التحمل.

ب- خصائص التعود: للتعود خصائص كثيرة نذكر منها:

١- الرغبة في الاستمرار بتناول الكحول لما يسببه من شعور بالنشوة.

٢- أضرار التعود تصيب المتعاطي فقط ولا تمتد إلى المجتمع.

٣- الفرق بين التعود على الخمرة والإدمان ومراحله:

التعود وهو شرب نفس الكمية يومياً ولعدة سنوات دون زيادة في الكمية. الإدمان هو زيادة الجرعة دائماً مع ظهور تدهور خلقي وأدبي واجتماعي في سلوك المدمن[١].

- مراحل الإدمان: الإدمان على الخمر يمر بأربع مراحل وهي:

١- **المرحلة الأولى** (مرحلة ما قبل الإدمان): يبدأ شارب الخمر تعاطيه للمرة الأولى بدافع اجتماعي، فمثلاً يذهب الشخص إلى حفلة ما فيقدم إليه الكحول فيشربها بدافع الخجل أو بدافع الفضولية.

وبعض الذين يشربون الكحول وبينهم بعض الذين يشربون مجاملة يشعرون في البدء براحة ونشوة... كانوا متوترين مكتئبين خجولين وبعد كأس أو كأسين يشعرون أن حالتهم النفسية قد

---

[١] الزراد، فيصل، الأمراض العصابية والذهانية والإضطرابات السلوكية، م.س، ص ٤٤.

تحسنت، وهؤلاء هم في الغالب الذين يصابون بعد ذلك بالإدمان ويسعون إلى مناسبات يحصلون فيها على نفس مشاعر اللذة والمتعة.

٢- **المرحلة الثانية** (مرحلة الإنذار بالإدمان): وتتميز هذه المرحلة بظهور نوبات من النسيان التام لما حدث أثناء الاستغراق في شرب الخمر. وفي صباح اليوم التالي يشرب الخمر بانفراد دون الصحبة العادية. وتكشف هذه المرحلة عن فقدان المدمن كلياً لإرادته تجاه الكحول وأكثر الأحيان يستمر المدمن في الشرب حتى يغيب عن وعيه[١].

٣- **المرحلة الثالثة** (المرحلة الحادة أو الإدمان): تتميز هذه المرحلة بعدم التوقف عن الشراب لمدة أكثر من ٢٤ ساعة فيفقد إرادته ويسكر حتى يمرض ويبدأ بالمبالغة في كلامه وإسراف شديد بالمال... يمثل دور الشخصية العظيمة ويظهر في سلوكه الشذوذ والأعمال الجنونية، ويسبب ابتعاد الناس عنه، فينتقم وذلك باتخاذ موقف عدائي من كل الناس، ويصاب بقصور غذائي كما يصاب بتشمع الكبد وضيق النفس وتظهر عليه أعراض مرض عقلي فيتصور أنه ضحية وأن العالم كله ضده[٢].

٤- **المرحلة الرابعة** (مرحلة الإدمان المزمن): في هذه المرحلة يفقد المدمن كل شيء من عواطفه وفكره وصحته، ويتدهور أخلاقياً فيسرق ويختلس ويغتصب النساء وتظهر عليه أعراض مرض الهذيان الإرتعاشي ويموت في إحدى النوبات أو في حادث انتحار أو سقوط أو مرض حاد مفاجئ[٣].

٤- إستهلاك الكحول: من خلال جولة ميدانية على عدد كبير من متعاطي شرب الخمور يقدر بحوالي /١٢٠/ شخصاً في بعض الحانات والمحلات التي تبيح بيع وتعاطي الخمر في منطقة الحمراء

---

(١) الزراد، فيصل، الأمراض العصابية، م.س، ص ٤٦.

(٢) الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، م.س، ص ٥١.

(٣) المرجع نفسه، ص ٥٣.

والروشة ببيروت، تبين أن حوالي ٣٠% من أصل المجموع يفضلون البيرة وأن معدل استهلاك الفرد سنوياً ما يعادل ٤٠-٥٠ ليتراً على أقل تقدير. وبالنسبة إلى الوسكي فإن معدل استهلاك الفرد سنوياً ما يعادل ٢٥- ٣٠ ليتر، وأما معدل استهلاك الفرد من العرق سنوياً فيقدر بـــ ٤٥-٥٠ ليتر للشخص الواحد المدمن.

هذا في لبنان، أما في العالم فإن بعض الأرقام قد تعطى فكرة عامة عما يحدث في العالم من ضخامة استهلاك الكحول، ففي فنلندا التي يبلغ مجموع سكانها /٤٧.٠٠٠٠٠٠/ نسمة كان معدل استهلاك الفرد من الكحول عام ١٩٧٦ ٣٥,٨٧ ليتر وعدد المدمنين كان حوالي ٣٢٩٠٠٠ أي ٧% من عدد السكان.

وفي أستراليا كان متوسط استهلاك الفرد من البيرة عام ١٩٦٩-١٩٧٠ ١٢٣,٣ ليتراً، أما عام ١٩٧٢ فقد أصبح ٢٢٨ ليتراً.

أما في إيرلندا فإن معدل استهلاك الفرد من الكحول قد بلغ حوالي ٧٠,٧ ليتر عام ١٩٧٤، ونسبة عدد السكيرين حسب دراسة أجريت عام ١٩٧١ هو ١٩,٢% من السكان الذي يبلغ مقدارهم ثلاثة ملايين نسمة، فيكون عدد السكيرين حوالي ٥٧٦٠٠٠[١]. وفي يوغوسلافيا قدر أطباء يوغوسلاف أن في بلدهم حالياً نصف مليون مدمن على الكحول من أصل عدد السكان البالغ ٢٣ مليون نسمة.

وذكرت صحيفة (فيسرني نوفوستي) أن اليوغسلاف استهلكوا ألفي قاطرة من الكونياك المحلي[٢].

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والأدمان الكحولي، م.س، ص ٣٧ – ٣٨.

(٢) صحيفة اللواء، العدد ٦٧٥٢، السنة ٢٧، تاريخ ١٤ ك١، ١٩٨٩، ص ١٢.

وفي تقرير وضعه باحثون فيدراليون في أتلانتا (ولاية جورجيا) أن استهلاك الأميركيين من الكحول وصل إلى أعلى مستوى خلال العقود الثلاثة الماضية، ويضيف التقرير أن استهلاك الفرد من الكحول خلال العام ١٩٨٦ حسب المعلومات والإحصاءات المتوافرة بلغ ٧٥ ليتراً[١].

ثالثاً– أسباب الإدمان:

يتفق أكثر العلماء والخبراء على أن الإدمان الكحولي ينشأ نتيجة لتفاعلات معقدة بين عوامل نفسية وبيولوجية واجتماعية وثقافية. إنّ اضطراب الحياة الاجتماعية والعضوية والتفاعلات البيئية كلها أمور مهيئة لسلوك طريق الانحراف وبمعنى أوضح الإدمان. وللإحاطة الشاملة بمسألة أسباب الإدمان، فقد قمت بدراسة وتحليل الظاهر الاجتماعية كالأسرة والمدرسة والبيئة وغيرها ومدى انعكاساتها الخطيرة. ثم تناولت العوامل الاقتصادية وخاصة في لبنان ومدى علاقتها بالإدمان الكحولي. بالإضافة إلى العوامل الوراثية والنفسية والعقلية والتي أثبتت الدراسات والتجارب ارتباطها إلى حد كبير بالإدمان.

وفي سؤال حول أسباب الإدمان في لبنان يجيب الأب بنوا سكر مسؤول مركز الشبيبة للتوعية والإرشاد بأن هناك أسباباً رئيسية للإدمان أهمها الحرب في لبنان والمآسي التي نشأت عنها من خراب ودمار وتهجير، بالإضافة إلى تفكك الوضع الاجتماعي، وانهيار العائلة، والمؤسسات التربوية والتفتيش عن اللذة والرغبة والتجربة ولو لمرة، والفراغ الروحي وغيرها من الأسباب التي أدت إلى تفشي مرض الإدمان في لبنان[٢].

---

[١] صحيفة اللواء، العدد ٥٤٤٣ السنة ١٦، تاريخ ٢٨ ت٢ ١٩٨٩، ص ١٢.

[٢] مقابلة أجراها الباحث مع الأب بنواسكر المسؤول عن مركز الشبيبة للتوعية والإرشاد في منطقة جبيل بتاريخ تموز ٢٠١٠.

وسوف نبدأ بأهم الأسباب المؤدية إلى الإدمان الكحولي وهي الأسرة والتربية:

١- الأسرة والتربية:

- صفات الأسرة السليمة: إن التعاطف الذي قدرته العناية الإلهية بين الرجل والمرأة من أجل النعم التي أسبغها الله على عباده، وأعظم الآيات الدالة على قدرته وإعجازه، قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً} [١].

بهذا التعاطف تقوم الأسرة السعيدة، وتدوم الحياة الأسرية المستقرة التي في ظلها تزدهر المعاني الكريمة، إذ يجد الرجل في زوجته الرفيق الذي يسكن إليه والنفس التي يطمئن إلى إخلاصها، وتشاطره سراء الحياة وضراءها وتفيض عليه من المودة ما يهون عليه متاعب الحياة، وتخفف عنه هموم الدنيا، كما تجد المرأة في زوجها السند الذي تركن إليه فيصون لها الكرامة ويوفر لها الحياة المطمئنة والسعادة المنشودة.

يؤكد السيدان سلامة وعبد الغفار أن سوء العلاقة بين الزوجين يؤدي إلى التوتر النفسي فيقولان: "والعلاقات الحميمة بين الزوجين المبنية على الحب والود والتفاهم والعطف سوف تنعكس إيجاباً على صحة الطفل النفسية، وأما العلاقات السيئة بين الوالدين وخاصة عندما يشعر بها الطفل تعتبر من العوامل المؤدية إلى نمو الطفل نفسياً نمواً غير سليم، فيتولد عنده صراع نفسي يؤدي إلى التوتر النفسي الذي قد يقوده إلى الإدمان وإلى السلوك العدواني المعادي للمجتمع[٢].

كما يقوم الوالدان بدورهما في الإسهام بعملية التربية من حيث إنهما يعدان الطفل للحياة في المجتمع الكبير ويقدمان له من خبراتهما وسلوكهما النماذج السلوكية التي عليه أن يتعلمها، لذلك فإن العملية التربوية التي تتم داخل الأسرة وخاصة في السنوات الأولى من حياة الطفل تلعب دوراً هاماً في التأثير على تكوينه النفسي والاجتماعي، أو بمعنى أخر على تكوين شخصية الطفل.

---

[١] سورة الروم، الآية ٢١.

[٢] سلامة، أحمد، عبد الغفار عبد السلام، علم النفس الإجتماعي، دار النهضة العربية، مصر، د.ط، د.ت، ص ٩٨.

وهناك الكثير من النظم الفاسدة في التربية وآثار الآباء المنحرفين بالإضافة إلى الضغوط التي يعانيها الأطفال من اضطراب في أساليب معاملة الوالدين لهم والتي تشكل الكثير من الظروف القاسية أمام الطفل.

٢- أساليب التربية الخاطئة وآثارها في صحة الطفل النفسية: يكاد يكون للعائلة في مجال سببية الجنوح أو الإدمان على المسكرات النصيب الأكبر في غالبية دراسات أسباب الإدمان، فهي العامل المشترك الذي يقف عنده كل باحث في طبيعة الجنوح لكونها المحور الذي تدور حوله جميع عناصر تكوين الشخصية. ومن هذه الأساليب:

أ- **الحرمان:** يعد الحرمان من أخطر أساليب التربية الخاطئة حيث يحرم الطفل مما يحتاجه من الكثير من الأشياء التي يحبها ويريدها، وللحرمان مظاهر عديدة أهمها:

١- **حرمان الطفل من عطف الأم:** يرى عالم النفس بولبي (Bolbi) "أن الحرمان من عطف الأم يُعد السبب الأساسي للكثير من حالات المرض النفسي".

٢- **حرمان الطفل من عطف وحنان الأب:** ويرى عالم النفس كاستل "أن الطفل الذي عانى من الحرمان يحدث لديه ارتباطات سيئة وصعبة بالظروف أو المواقف التي واجه فيها هذه المتاعب أو هذا الحرمان ويشعر بكثير من الخوف والقلق الذي لن ينتج عنه إلا نموه نمواً مضطرباً"[١].

ب- **الإهمال:** هي حالة اجتماعية سيئة تحصل من جانب والدي الطفل نحوه، وتؤدي إلى شعوره بعدم الثقة بالمحيطين به، ويعبر الوالدان عن الإهمال بصور مختلفة:

١- إهمال الإجابة عن أسئلته.

٢- عدم الاهتمام به.

---

[١] حسن، محمد علي، علاقة الوالدين بالطفل وأثرها في جناح الأحداث، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، د.ط، ١٩٧٠، ص ١٨٣.

٣- عدم تلبية متطلباته.

٤- عدم حمايته من اعتداء إخوته وأخواته.

٥- مطالبته بالقيام بأعمال تفوق قدراته[١].

ج- **النبذ:** حالة اجتماعية سيئة تحصل من جانب والدي الطفل نحوه وهناك أسباب كثيرة تؤدي بأحد الوالدين أو كليهما إلى نبذ أطفالهما، وأهم هذه الأسباب:

١- حب أحد الوالدين أو كليهما لابن معين وتفضيله على ابن آخر لأسباب نفسية عاطفية، أو لأنه وجد في ظروف غير مناسبة مادياً أو معنوياً في العائلة مما يؤدي إلى اضطراب علاقة هذا الطفل بوالديه.

٢- تهديد الوالدين المستمر للابن بالطرد من المنزل أو تهديده بالسجن أو تسليمه إلى الشرطة أو القوى الأمنية.

٣- إذلال الطفل بالسخرية منه أو تسميته بألقاب لا تليق بهدف إهانته[٢].

د- **الإفراط في تدليله أو حمايته:** إن مثل هذا النوع من التربية كثيراً ما يؤدي إلى فشل الطفل مستقبلاً في نواحي عديدة، في دراسته وعمله، وعلاقته الاجتماعية، ويميل أكثر هؤلاء لاستعمال الكحول لتخفيف ضغوطهم وهمومهم الناتجة عن فشلهم في الحياة الاجتماعية.

هـ- **الإفراط في التساهل والتسامح:** إن الإفراط في التساهل والتسامح من جانب الوالدين له آثاره السلبية على شخصية الطفل النفسية، ويكون هذا التساهل كنتيجة لوفاة الأب أو الأم أو بسبب انفصالهما، فيتنافس كل من الوالدين في إظهار حبهما للطفل لمحاولة كسبه إلى جانب أحدهما ويؤدي هذا اللون من المعاملة إلى اضطراب نفسي لدى الأطفال.

---

(١) العفيفي، عبد الحكيم، الإدمان، دار الزهراء للإعلام العربي، دون طبعة، ١٩٨٦، ص ٧٩.

(٢) حسن، محمد علي، علاقة الوالدين بالطفل وأثرها في جناح الأحداث، م.س، ص ١٩١.

وقد قام أحد العلماء ويدعى ماكود بدراسة حياة ٢٢٥ طفلاً من الذكور الذين يسكنون في المدن وينتمون إلى الطبقة الاجتماعية المتدنية، وعند بلوغهم سن الثلاثين سنة وجد الباحث أن ١٠% منهم أدمنوا الخمور، وكشف عن عاملين مرتبطين ارتباطاً جوهرياً بإدمان الأطفال عند وصولهم سن الثلاثين وهذان العاملان هما:

١- عدم القدرة على تحمل المسؤولية.

٢- عدم قدرة الطفل على إدراك دوره في المجتمع بوضوح[١].

نخلص إلى القول بأن سلامة الجو النفسي الذي يعيش فيه الطفل في أسرته هو الضمان الأكيد الذي يحول بينه وبين أي انحراف سلوكي أو أي اضطراب نفسي.

٣- دور المدرسة في التنشئة:

إذا كان للمنزل والوالدين تأثير واضح على حياة المراهقين فإنّ للمدرسة والمدرّسين دوراً لا يقل أهمية عن دور المنزل والوالدين، لأن عملية التربية والتعليم جزء لا يتجزأ عن عملية أكبر ألا وهي عملية التنشئة الاجتماعية. فالمدرسة حلقة الوصل بين الأسرة وبقية أجزاء المجتمع الكبير فهي تكمّل ما لا قدرة للعائلة على تيسيره لأبنائهم من عناصر الثقافة، فهي المصنع الذي يُعدّ للمجتمع عناصره البشرية المدرّبة على أداء أدوارها الاجتماعية لخدمة أهدافه وغاياته.

كان للمسلمين دور في توجيه الغرب إلى إنشاء الجامعات والمدارس التي اتخذت صفات كثيرة. إنّ المدرسة تجعل التعليم والتربية حقاً لكل مسلم وليس امتيازاً لطبقة أو فئة من الناس وهي أداة للتربية المتكاملة عقلياً وجسدياً وعاطفياً ووجدانياً.

١- وظيفة المدرسة: إنّ المدرسة هي البيئة التي يتعلم فيها الطفل ويعبّر فيها عن رغباته وميوله ويظهر فيها إمكاناته وقدراته، وهي تكمّل رسالة البيت، حيث أنّ عمل كل واحد مكمّل لعمل الآخر في تنمية شخصية الطفل وإعداده لحياته المقبلة ليكون على صلة طيبة بالله سبحانه ثم

---

(١) الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ١٥٩.

بالمجتمع، فتكون مصدراً للخير والعطاء ونستطيع أن نشير إلى بعض الوظائف التي يمكن للمدرسة من خلالها أن تكون وسطاً صالحاً للتربية الإسلامية:

أ- إختيار المنهج الدراسي الإسلامي: إنّ المناهج الدراسية لدى المسلمين كانت تراعي عدة أمور أهمها: ميول الأطفال ورغباتهم والفروق الفردية، إذ أن الطفل يفهم ما بإمكانه أن يفهم ولذلك طلب الرسول ﷺ من سيدنا عبد الله بن عباس أن لا يحدّث الناس بما لا تحتمله عقولهم.

والاختلافات الفردية قد ترجع إلى طبيعة التربية أو البيئة أو البيت أو السن أو مستوى الذكاء، والقرآن الكريم يقول مبيّناً هذه الفوارق في الاستعدادات بقوله تعالى: {لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ}[1].

ب- الحب للفضيلة والكراهية للرذيلة: فالتربية الإسلامية تهدف إلى جعل الأخلاق عادة في سلوك الإنسان وأن يكون توجُّه المسلم إلى الخير نابعاً من الحب للخير، واجتناب الشر نابعاً من الكراهية للشر، قال الله تعالى في كتابه العزيز:{وَالَّذِينَ صَبَرُواْ ابْتِغَاء وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً وَيَدْرَؤُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ}[2].

٢- الإستفادة من الخبرات الإنسانية السابقة: من المهام الأساسية للمدرسة نقل خبرات الأجيال السابقة، وهذه الخبرات تراث إنساني يستفيد المسلمون بالنافع منه والمتفق مع عقيدتهم، ويتركون مالا يتفق معهم بعد التعرف على جوانب السوء فيه.

٣- مراعاة الطبيعة النفسية للتلاميذ: وهذا يتطلب من المدرسة أن تكون بعيدة عن القسوة والعنف ومكاناً للرحمة والرفق والتوجيه بالوسائل الحسنة، فالإسلام يهدف إلى إيجاد المسلم اللطيف الرفيق الذي يكره العنف والقوة والفظاظة والغلظة.

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٨٦.

(٢) سورة الرعد، الآية ٢٢.

٤- التنشئة السليمة: المدرسة تهيء للتلاميذ بيئة خالية من عيوب المجتمع الأخلاقية ومن مظاهره الفاسدة حتى لا تؤثر في أخلاقهم.

ومن المعروف أنّ كل مجتمع تثقله خرافات الماضي وأباطيله وتقاليده العقيمة، فواجب المدرسة أن تتخلص من كل هذا، وأن تنشئ الطفل على معرفة الحقائق والفضائل والعمل بها. إلى جانب هذه الوظائف تقوم المدرسة ببعض وظائف الأسرة، فهي تشترك مع الأسرة في العناية بجسم النشيء وصحته بما تقدمه من الألعاب الرياضية والإرشادات والغذاء والعلاج والفحص الدوري.

فالمدرسة تقوم بوظيفة تربية الطفل أولاً بالنيابة عن أسرته التي هي المسؤولة الأولى عنه، وبالنيابة عن المجتمع الذي يعيش فيه والذي له حق الإشراف على تكوين أعضائه تكويناً يضمن صلاحيتهم للانتماء إليه.

٥- وظيفة المعلم: المعلم هو حجر الزاوية في العملية التربوية كما يقال، فالمدرسة تقوم بدورها بواسطة المعلم، لذلك كان لابد من إعداده لمهمته واختياره من النخبة الطيبة، لذلك ركز علماء التربية قديماً وحديثاً على صفات لابد أن تتوافر في المعلم ومن هذه الصفات:

أ- **الإخلاص في العمل:** ويقتضي الإخلاص أن يكون المعلم واسع العلم عالماً بأمور الدين وتعاليم الإسلام وآرائه في الحياة والموت والكون ونظامه الاقتصادي والسياسي والتربوي، قال الله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ}[1].

ب- **الورع وتقوى الله:** وذلك بمراقبة الله سبحانه وتعالى في السلوك والأقوال، فالمعلم أب لتلاميذه يوجههم إلى الخير ويلتزم به في سلوكه، ولابد أن يكون المعلم ورعاً يشعر بأن الله معه أينما كان، وأن تكون مراقبة الله الدائمة هي الموجهة للسلوك والإرادة، فإذا لم يكن المعلم تقياً ورعاً نشّأ أولاده على الفساد والتحلل وانعدام الرادع.

---

[1] سورة البينة، الآية ٥.

لم تعد وظيفة المعلم اليوم مقصورة على التعليم، ولكنّ وظيفته تعدت هذه الدائرة المحددة إلى دائرة التربية، فالمعلم مرب أولاً وقبل كل شيء، والتعليم بمعناه المحدود جزء من عملية التربية.

فوظيفة المعلم هي تمكين الأطفال من الحصول على المعارف والعادات الصالحة، والمثل العليا، وإتقان المهارات وتعوُّدِهم السلوك الاجتماعي، والمعلم نائب عن الوالدين وموضع ثقتهما، لأنهما وقد وكلا إليه أمر تربية ابنهما، فهو إذاً يقوم في المدرسة بوظيفة الوالدين وهو نائب عن المجتمع الذي عهد إليه أن يربي الصغار من أبنائه حتى يكونوا مواطنين صالحين.

وجملة القول أن المعلم يقوم مقام الوالدين والمجتمع في تربية الطفل بتوجيهه وإرشاده في جميع نواحي تربيته بحيث يتمكن من الملاءمة والتوفيق بين نفسه وبين بيئته.

٦- المدرسة والانحراف: في الحقيقة يمكن أن تؤدي المدرسة في بعض الأحيان إلى انحراف الطفل وذلك للأسباب التالية:

أ- **عدم وجود مدرسين يعتبرون قدوة حسنة للتلاميذ:** تنطبع في نفس التلميذ صفات معلمه، فإذا كان المعلم ذا أخلاق حسنة ولديه قدرة كبيرة على التعامل مع طلابه بشتى الأساليب الجيدة، فإن هذا يساعد الطالب على النجاح، أما إذا كان المدرس سيء التصرف في معاملته للتلاميذ ويعاقب على كل صغيرة وكبيرة فمن الممكن أن يجعل الطالب فاشلاً ويسهّل انحرافه، خاصة إذا كان نفس المدرس يشجع بعض الأساليب المنحرفة، فمثلاً هناك الكثير من الأساتذة يشجعون تلاميذهم على الإضرابات والانطلاق في مظاهرات لأسباب سياسية، وهذا ما كنا نشهده ونحن على مقاعد الدراسة في المراحل المتوسطة والثانوية وكان ذلك منتصف الثمانينات من القرن الماضي.

ب- **علاقة التلميذ بمعلمه:** كثيراً ما تسوء العلاقة بين التلميذ ومعلمه لأسباب كثيرة يتصل بعضها بالمعلم الذي لا يعرف شيئاً عن سيكولوجية التلاميذ وخصائصهم الجسمية أو العقلية وسلوكهم الاجتماعي.

وعندما تسوء المعاملة بينهما يكره التلميذ المدرسة أو المدرس فيكون الهروب من المدرسة الحل بالنسبة له وهو سبب غالبية حالات الجنوح.

تقول إحدى الدراسات الخاصة بهذه الظاهرة أن هروب الطفل أو الطالب بصورة متواصلة من المدرسة كان من الحالات الشائعة بين أكثر من ٦٠% من الأطفال الجانحين الذين قُدموا لمحاكم الأحداث الأمريكية، فمن بين ألفي مجرم ظهر أن ٤٠% منهم سبق وأن أرسلوا إلى إصلاحيات الأحداث الجانحين بسبب هروبهم المتواصل من مدارسهم.

ويقول العالمان شيلدون والينورجول أنهما وجدا أن ٦٢% من الأطفال الجانحين يكرهون المدرسة كراهية شديدة[١].

ج- **الصحبة السيئة بين التلاميذ:** كثيراً ما تقام الصداقات بين الأطفال والمراهقين من نفس العمر والجنس، ولهذه الجماعة يشعر كل فرد فيها بالخضوع والانتماء والولاء، وهذه الارتباطات هي من السّمات الاجتماعية المعروفة في مثل هذه السن، إلا أنه يجب أن نعرف أن تأثير الصحبة السيئة أشدّ على الصغار الذين عندهم من الاستعداد للانحراف مما يجعلهم يتأثرون بهذه الصحبة.

د- **عدم وجود الملاعب والمكتبات والحدائق:** في كثير من المدارس وخاصة في لبنان، لأن هذه الأمور تمتص قدراً كبيراً من فراغ وأوقات التلاميذ.

إن كثيراً من المدارس خالية تماماً من مكتبات ثقافية وعلمية وإذا كان هناك بعض المكتبات في بعض المدارس فهي خالية من الكتب العلمية والأدبية ولا تحتوي إلا على القصص الخيالية ومجلات التسلية.

---

[١] الدوري، عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، منشورات ذات السلاسل، الكويت، ط ٣، ١٩٨٤، ص ٣٣٤.

هـ- **عدم وجود أخصائي في المدرسة**: وهذا خطأ فادح ترتكبه إدارة المدرسة من عدم تعيين مشرف اجتماعي يتفهّم حاجات الطلاب ومشاكلهم النفسية لأنّه من الصعب اكتشاف المرض النفسي بدون أخصائي بعلم الاجتماع أو علم النفس.

و- **وجود المدرسة في بيئة متخلفة ومزدحمة**: إن المدرسة التي تقع في منطقة متخلفة ومزدحمة وغير مستقرة ولا تعرف القيم الأخلاقية، لا شك نجد في صفوفها عدداً كبيراً من المنحرفين. فالمحيط له تأثير كبير على التلاميذ، وبمعنى أوضح فالمدرسة التي تقع بجانبها تنظيمات عسكرية أو نوادي للقمار وألعاب للتسلية، تختلف كثيراً من ناحية الانضباط والسلوك الجيد السليم عن المدرسة التي لا يقع بجانبها تنظيمات عسكرية.

هذه بعض الأسباب التي من الممكن أن تؤدي إلى الإنحراف الخطير، وتكون سبباً غير مباشر في تنشئة شباب فاسد يسير وراء شهواته وأهوائه وتكون هذه المدرسة دافعاً نحو السير في طريق الانحراف والفساد والإدمان.

وحول موضوع الطفل والمدرسة والانحراف فقد عُقد مؤتمر بعنوان (العنف في التربية) أعده مركز الدراسات الإنمائية، وتناول قضية الطفل وتنمية شخصيته والمشاكل التي تعترضه سواء في المنزل أو المدرسة.

وقد عقد المؤتمر في ١٤ كانون الأول واستمر حتى ١٧ منه في قائمة محاضرات كلية الطب في الجامعة الأميركية، وفي نهاية المؤتمر تلا أمين عام ندوة الدراسات الإنمائية الدكتور رفيق عيدو التوصيات التي أقرها المؤتمرون ومما جاء فيها:

١- تشجيع الطفل على إبراز شخصيته عن طريق إعطائه الحرية الكافية من ناحية، وتدريبه على تحمل المسؤولية.

٢- فهم الغريزة العدوانية عند الطفل والعمل على استيعابها وتوجيهها.

٣- إشراك الطفل في القرارات لتعزيز ثقته بنفسه.

٤- إعتبار الطفل قيمة بذاته، له مميزاته الخاصة، واحترام شرعة حقوقه والتقيد بمضمونها.

٥- العمل على أن يكون القصاص منطقياً ومقبولاً، هادفاً لتصحيح السلوك ومتناسباً مع المخالفة.

٦- تشجيع النشاطات الجسدية والفكرية التي تمنح الطفل فرصة لتنفيس مشاعره العدوانية وتنمية مخيلته.

٧- جعل المدرسة مكاناً للبهجة والفرح لتعزيز رغبة الطفل في التعليم والإقبال عليها بشوق من دون خوف أو رهبة.

٨- تأمين اختصاصين في التوجيه النفسي والإرشاد الاجتماعي لتقديم التوجيهات الملائمة ولعلاج حالات العنف والعدوانية في المدارس.

٩- تنمية ضمير الطفل عن طريق تفهم الأعراف الاجتماعية والقيم الدينية والأخلاقية.

١٠- العمل على أن يأتي محتوى الكتاب المدرسي متمماً لحاجات التلميذ ومتناسباً مع قدراته.

١١- قيام الأسرة بشرح وتفسير ما يعرضه التلفزيون ومناقشته مع الطفل[١].

هذا بعض ما جاء في التوصيات، ولقد قرر المؤتمرون إتباع التوصيات بخطوات عملية والقيام بورشات عمل وندوات تدريبية لبلوغ الهدف المنشود.

٤- دور الحي والرفقة في التوجيه:

١- الحي: السبب الثالث من أسباب الإدمان هو الحي، وهو منطقة جغرافية تحدد إقامة الأسرة وتهيئ للأسرة معظم المؤشرات الخارجية والظروف التي تتيح لأفراد الأسرة أسباب المخالطة والولاء

---

[١] صحيفة السفير، العدد ٦٣٦٨ السنة ١٩، تاريخ ١٢ ك١ ١٩٩٢، ص ١٠.

والانتماء، وبعبارة أخرى فإن الحي يسهم في تزويد الفرد ببعض القيم والمواقف والاتجاهات والعادات والمعايير السلوكية التي يتضمنها الإطار الحضاري العام الذي يميز المنطقة الاجتماعية.

ففي بيروت مثلاً يطلق اسم الحي على شارع متفرع من منطقة ما، فيقال مثلاً حي اللجا، حي أبو سهل، حي السلم، أما في مصر فيقال الحارة، وفي العراق يقال المحلة، وفي الكويت يقال الفريج.

ومما يهمّنا هو أن نبين كيف أن الحي يكون مصدراً من مصادر السلوك الجانح أو الطريق نحو الإدمان أو عاملاً يسهم في تنمية الانحراف.

ولقد حاول بعض العلماء تشخيص عناصر الحي الفاسد وتحديد معالمه التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتكوين الجنوح وسلوك طريق الإدمان، ومن هذه المحاولات ذكر أحد العلماء سبعة أنواع للحي الفاسد وهي:

١- **الحي المزدحم بالسكان**: وهو الذي ينتشر فيه الفقر وتشيع فيه الرذائل الاجتماعية.

٢- **الحي الفقير جداً**: والذي يطغى الفقر فيه على كل صفة أخرى بحيث تصبح السرقة البسيطة عملاً من أعمال العيش، كما هو الحال في بعض أحياء الولايات المتحدة وخاصة الأحياء التي يسكنها السود، حيث أن هذه الأحياء مليئة بالفساد والمجرمين واللصوص نتيجة للفقر الشديد الذي يعاني منه أصحاب هذه الأحياء، وأعظم مثال ما حدث منذ سنوات في ولاية لوس انجلوس الأميركية.

٣- **الحي الذي تنتشر فيه الحانات والبارات**: وأماكن القمار، وغالباً ما يجذب هذا الحي كبار رجال العصابات واللصوص. وهذا الأمر صحيح إذ أن كثيراً من أبناء هذا الحي لا ملاذ لهم إلا الدخول إلى هذه الأماكن أو هذه البؤر، وهذا ما يلاحظ في هذه الأحياء، حيث يُرى معظم الشباب داخل البارات وأماكن القمار أو الوقوف إلى جانب الأرصفة الملاصقة لهذه الأماكن.

٤- **الحي المغلق**: وهو الحي الذي تفصله عن بقية أجزاء المجتمع عوائق طبيعية أو فوارق اجتماعية وغالباً ما تقع مثل هذه الأحياء بين منطقتين سكنيتين على مستوى معين من التنظيم الاجتماعي، وفي بيروت هناك كثير من هذه الأحياء مثال على ذلك حي اللجا الفقير جداً يقابله شارع مار إلياس الغني جداً.

٥- **الحي الذي يعيش فيه أشخاص غير متزوجين**: وفيه غرف أو شقق مفروشة مؤجرة، وهذا الحي يجذب خليطاً سكانياً يجمع بين أفراد غير متجانسين ومن أقليات متعددة بسبب انخفاض أجر السكن فيه.

٦- **حي الأجانب**: وهو الحي الذي تتخذه أقلية معينة موطناً دائماً لها، وهذه الأحياء تشيع فيها الرذيلة والجنوح والإدمان خاصة المسكرات والمخدرات على نطاق واسع.

٧- **الحي الريفي**: وهو جزء من ريف معين يلجأ إليه المجرمون الهاربون من وجه العدالة طلباً للستر والاحتماء[١].

هذه نماذج من الأحياء التي من الممكن أن تكون بؤر فساد ومرتعاً لأصحاب الأهواء والملذات، وقد أجمع كثير من علماء الاجتماع على أن الحي الفاسد يمكن أن يكون سبباً مباشراً في انحراف الفرد وسلوك طريق الإدمان عبر الكحول أو المخدرات أو الاثنين معاً.

إن الحرب الأهلية في لبنان وما نتج عنها من انهيار اقتصادي أوجدت طبقة فقيرة بل معدومة، كما أن غياب الدولة غياباً تاماً عن فرض هيبتها على كثير من المناطق اللبنانية جعل كثيراً من التنظيمات والأحزاب تتمركز في هذه المناطق والشوارع والأحياء مما شجع على انتشار الكحول والمخدرات بسرعة فائقة وجعل هذه الأحياء تربة خصبة لنشوء جيل من الشباب الفاسد.

---

[١] الدوري، عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، م.س، ص ٢٩٩ – ٣٠٠.

٢- الرفقة: إن واحداً من أهم أسباب تعاطي وإدمان الكحول هو تأثير الرفاق، ولقد ذكر أحد المراهقين: فقال "إنني أشرب الكحول لأن جميع أصدقائي يشربون وطلبوا مني أن أتذوق الكحول ففعلت"، وهذا الكلام شائع بين المراهقين.

ففي مجتمع يتسامح مع كثرة الشراب ويعتمد فيه الألوف من الراشدين على الكحول فليس من المستغرب أن نجد أعداداً متزايدة من الشباب يتجهون للاعتماد على الكحول.

فالأطفال تبدأ علاقاتهم بعضهم مع بعض في الشارع أو المدرسة وتسمى جماعة الرفقة. وبالنسبة إلى الشباب فالرفقة تكون في العمل أو النادي وتسمى جماعة العمل أو المهنة.

وفي هذه الجماعات يعكس كل من الطفل أو المراهق ارتقاءً إلى مرحلة أكبر هي مرحلة البلوغ أو الرجولة وهنا يسعى الطفل إلى تقليد الأحداث المراهقين ويسعى المراهق إلى تقليد الكبار البالغين وفي هذه الجماعات يتعلم الطفل والمراهق قيماً غير قيمهما واتجاهات جديدة غير اتجاهاتهما وأنماطاً سلوكية جديدة غير أنماطهما وقد أظهر الكثير من الباحثين في جنوح الأحداث أنه يندر أن تقع جريمة أو جنوح من قبل فرد واحد بمفرده.

وفي دراسة للباحث جلوك تبين أن من بين خمسمائة طفل جانح قام بدراستهم أن ٤٩٢ منهم أي نسبة ٩٨,٤% لم يرتكبوا جنوحاً بمفردهم وإنما مع آخرين، هذا معناه أن ظاهرة الجنوح تعتمد على تقسيم العمل والمشاركة الإسهامية بين مجموعة من الأطفال[١].

كما قدم العالم فردريك تراشر (Fredrik Tracher) دراسة عن حالة ١٣١٢ جماعة من الأطفال في مدينة شيكاغو وحدها، ودرس جماعات من الأطفال في المدن الأميركية الأخرى كمدينة نيويورك وبوسطن ولوس انجلوس، وقد وجد جميع جماعات الأطفال هذه تعيش في مناطق

---

[١] الدوري، عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، م.س، ص ٣٠٥.

جناح تتميز بمعدلات جنوح عالية جداً، وقد أوضح أن هذه الجماعات ليست إلا جماعات طائشة خرجت عن طاعة العائلة وانحرفت عن معايير المجتمع فسلكت سلوكاً جانحاً بحيث صارت خارجة على القانون وطريدة العدالة[1].

ولقد دلت الإحصائيات في لبنان أن كثيراً من الجرائم والسرقات وتعاطي المخدرات وإدمان الكحول لا تتم إلا بواسطة جماعات متفقة فيما بينها ونادراً جداً ما تقع جريمة بواسطة فرد واحد.

ومن خلال الاطلاع على بعض تفاصيل بعض الجرائم تبين أن كل فرد من هذه الجماعة المنحرفة له وظيفته وعمله الذي يناسب قدراته، فمثلاً سرقة سيارة ما يتطلب اثنان لمراقبتها ولمراقبة الشارع وواحد يتولى فتحها ورابع يتولى تزوير أوراقها وخامس يقوم بعملية البيع.

وفي إحصائية عن مدى تأثير الرفاق في انتشار متعاطي الكحول ومن خلال مقابلات تناولت المدمنين في الحانات والبارات تبين أن أكثر من ٢٥ شخص من أصل ١٢٠ شخص شملتهم المقابلة أي ما يعادل ٢٠% قد بدأوا الشرب بدافع وضغط وتأثير الأصدقاء والأصحاب، إما على موائد الطعام أو من خلال السهرات والمقابلات وإما بداعي التدفئة أو زيادة النشاط أو زيادة القوة الجنسية.

وفي الدراسة القيمة التي أجراها الدكتور عمر الباقر حسن في الخرطوم تبين له أن ٦٧% من الذين يشربون الخمر من الشباب بدأوا تعاطيه عندما دعاهم أصدقاؤهم لذلك[2].

٥- إنتشار الحانات والبارات:

إنّ أهم أسباب انتشار الإدمان على الخمور ومفتاح السر كله هو السماح بفتح الحانات والبارات والمخازن العامة التي يقدم فيها الخمر للشاربين.

---

(١) الدوري، عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، م.س، ص ٣٠٦.

(٢) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٤٦.

ومن المؤسف حقاً أن هذه الحانات لم تفتح أبوابها إلا بإذن ورضى تام من الدولة، فهي مرخصة برخص تجيز فتح المخازن بحجة أنها من الحريات العامة.

ففي منطقة الحمراء والروشة يوجد ١٤٧ حانة[١] وبار[٢]، يدير كل حانة وبار عدد من الفتيات شبه عاريات.

وهذه البارات تستعمل كمركز لشرب الخمور على أنواعها بالإضافة إلى مكان للبغاء، كما يوجد في المنطقة نفسها ٩١ مخزناً لبيع المشروبات الروحية، منها ٤٠ مخزناً لبيع الكحول فقط و ٥١ مخزناً يجمع بين بيع الكحول والبقالة أو الكحول وأصناف أخرى.

وهناك ما يقارب ٤٥ مطعماً يقومون بتحضير الموائد مع تقديم الكحول ولا يخلو مطعم من الكحول اللهم إلا ما ندر[٣].

هذا في منطقتين من لبنان فما بال مئات المناطق!!

٦- الدعاية والإعلان:

إن لوسائل الإعلام علاقة مباشرة بتعاطي الخمور سواء كانت هذه الإعلانات مرئية في جهاز التلفاز، أو مسموعة في (الراديو) أو منشورة في الكتب والمجلات.

فتفشي تعاطي الخمور بين كثير من الشباب في لبنان مردُّه إلى كثرة الإعلانات وخاصة في التلفاز، ذلك الجهاز السحري الذي استطاع أن يتسلل بهدوء إلى كل بيت، فبدل أن تكون برامج التلفاز في مجالات التوعية الصحية والتوعية التربوية والتوعية الدينية، أصبحت الرذيلة والأفلام الإجرامية هي السائدة، ويفصل بينهما الدعايات والإعلانات المغرية عن شتى أنواع الكحول.

---

(١) الحانة: مكانة لتعاطي الخمور فقط.

(٢) البار: مكان لتعاطي الخمور والبغاء معاً.

(٣) دراسة ميدانية أجراها الباحث في منطقة الحمراء والروشة في الفترة الممتدة من شهر أيار – حتى أيلول – ١٩٨٩.

وإذا أردنا أن نحصي عدد إعلانات الكحول كل ليلة في جهاز التلفاز نجدها تقارب العشرين إعلاناً[1].

وكذلك الصحف والمجلات فإنها بدورها تقوم بنشر صور ومزايا الخمور على صفحاتها مرغبة الشباب بضرورة تذوقها.

إن الإعلام مسؤول مسؤولية كاملة بشكل مباشر على بث سموم الكحول بين الناس عامة والشباب خاصة، والسبب في تماديه هذا هو عدم ممارسة الدولة لصلاحياتها حيال مراقبة النشر والإعلان.

٧- التقاليد والعادات:

إن حب التقليد الأعمى وتسلط العادة في نفوس المقلدين وعدوى الخصال السيئة التي تسود البيئة الاجتماعية تكون حافزاً لشرب الخمور، فكم من إنسان يشرب الخمر لا لشيء سوى أنه يقلد غيره في شربها، فيصاب بالعدوى بحكم التقليد خصوصاً تقليد من هم أعلى مقاماً منه إذا لم تكن له إرادة قوية.

فالشخص يشرب الخمر لأنه يرى زملاء ورؤساء يعاقرونها وهذا التقليد الأعمى من أشد الأسباب خطراً على أخلاق الشباب، فالطفل يجد في بداية حياته أن أباه يستطيع أن يفعل كل ما يعجز عنه ولهذا فهو يعتبره بطلاً قادراً فيتخذ من أبيه قدوة بأفعاله ويقوم بمحاكاة تصرفاته وسلوكه.

ولكي يكون التقليد أو التشبيه قوياً يجب أن تكون علاقة الطفل بأبيه جيدة ولهذا فإن كان الأب مدمناً أو متعاطياً للخمور، فإن الطفل يقلد أباه في أحيان كثيرة وقد يشبّ على تناول الكحول وقد يفوق أباه في أفعاله.

---

(١) الاحصاء بواسطة مراقبة برامج الأقنية.

ولقد تبين من خلال الجولة الميدانية على محلات المشروب والمطاعم "أن ٢٦ شخصاً من مجموع مَن شملهم البحث الميداني (العدد الكلي ١٢٠ شخصاً) أي ٢٠% منهم بدأوا تعاطي الكحول تحت دافع التقليد"[١].

٨- الأسباب الاقتصادية:

في ظاهرة تعاطي الكحول جانب اقتصادي، وهي على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للفرد في المجتمع العربي من ناحية وبالنسبة للمجتمع الإسلامي من ناحية أخرى، فتعاطي هذه المادة تنجم عنه خسارة للنفس البشرية والمجتمع من حيث أن المتعاطين يسعون لقتل أنفسهم، وهم قوى عاملة وعاطلة عن العمل والإنتاج من حيث الكم والكيف، كما يتأثر على مر الأيام مستوى الطموح عندهم وفي هذا كله خسارة للفرد وتعطيل لإمكاناته وقواه الابتكارية المختلفة وخسارة للمجتمع وتعويق لرقيه وتقدمه.

ومما لا شك فيه أن النظام الاقتصادي يلعب دوراً كبيراً في تحديد نمط الشخصية، وهناك أمرين يجب التوقف عندهما ويتعلقان بالعامل الاقتصادي وتأثيره على نمو الشخصية:

الأمر الأول: ويتعلق بالعامل الاقتصادي الذي هو عامل متفاعل كل التفاعل مع بقية العوامل الأخرى يؤثر بها ويتأثر بها فهو يتأثر بمستوى الطموح عند الفرد وبالوضع الطبقي، وهذا العامل له التأثير الكبير على الشخصية وتوجيهها نحو الانحراف أو الاستقامة، نحو النمو السليم أو النمو الشاذ.

---

[١] دراسة ميدانية أجراها الباحث أنظر الملحق رقم ٤.

الأمر الثاني: عدم تحقيق حالة الشعور بالأمن أو الإشباع أو الرضى النفسي والاجتماعي ولا يحقق المكانة الاجتماعية التي يطمح إليها الفرد، فيصاب أصحابها بخيبة الأمل وعدم الرضى والإحباط المرير الذي يظهر عادة في أشغال وأنماط مختلفة من السلوك المرضي أو اللاإجتماعي[1].

وتعاطي الكحول يلزمه أموال كثيرة مما يقلل من دخل الأسرة بشكل هائل، والأسرة بحاجة إلى مصاريف كثيرة لتأمين مستلزماتها من الطعام والتعليم والكساء مما يتركها ضحية لهذه المادة المسمومة.

إن تدني الليرة اللبنانية تجاه العملات الأجنبية ساهم بمضاعفة أسعار الحاجيات الأساسية وانعكس أثره على حياة الأسرة وأوجد خللاً في ميزانيتها وألزمها الاكتفاء بالحاجيات الضرورية والملحة فقط وهذا ما يؤدي إلى تدني مستوى معيشة الأسرة، مما يدفع رب الأسرة إلى طرق أبواب غير مشروعة للبحث عن دخل إضافي كبيع الخمر والاتجار بالمخدرات، ومن سلك هذا الطريق شرعت أمامه الأبواب لتعاطيها.

وفي محاضرة[2] عن الأزمة الاقتصادية المعيشية في لبنان والتي تحدد أسباب الانهيار الاقتصادي رأى الدكتور هيكل الراعي -مدير كلية الآداب في الجامعة اللبنانية في البقاع- أنّ أسباب الانهيار الاقتصادي في لبنان يعود إلى:

أ- العجز بالموازنة.

ب- الدين العام حيث اضطرت الدولة للاستدانة من أجل سد نفقاتها.

ج- المضاربة بالعملة الوطنية.

---

(1) المغربي سعد، انحراف الصغار، دار المعارف، مصر، د.ط، د.ت، ص ١٢٤.

(2) صحيفة اللواء العدد ٧٠٢٦ السنة ٢٨ تاريخ ٦ ت٢ ١٩٩٠ ص ١٦.

إن مقدار دخل الفرد في الحياة لا يعني إشباع حاجات الإنسان فحسب وإنما يعني بالاضافة إلى ذلك قيماً ومفاهيم نفسية اجتماعية تتبلور كلها في أن الدخل المرتفع يعني القوة والتفوق والمكانة والقبول وتحقيق الذات.

إن الدخل الضئيل يعني الضعف والذلة والعبودية والضياع، فهو لا يستطيع أن يتجاوب مع القيم المقبولة المرغوبة في المجتمع ثقافية كانت أم اجتماعية لأن وضعه الاقتصادي يحول بينه وبين التوسع في اهتماماته العقلية والنفسية، وبالتالي نراه يشبع رغباته في المطالب الحسية البدنية وحدها أي في الجنس والخمر والمخدرات.

أ- البطالة:

يعرّف الدكتور سعد المغربي البطالة بأنها: "عدم توفر العمل بصفة دائمة أو الالتحاق به بصفة متقطعة، وكلما طالت فترة البطالة كلما ازدادت مشاعر الضيق والسخط والضياع وضآلة المكانة الاجتماعية وهذه كلها تعمل على تكوين الاتجاهات السلبية والمشاعر العدوانية تجاه البيئة المحيطة"[1].

فالأوضاع المضطربة في لبنان خلال الحرب الأهلية أدت إلى شلل الحياة الإنتاجية وتوقف عجلتها الاقتصادية، مما زاد من عدد العاطلين عن العمل فتأثرت المداخيل الخاصة بالأسرة مما عكس الأمر على ميزانيتها وعلى إنفاقها لإيجاد مدارس لأبنائها فأصبح الإبن يعيش الضيق المادي الذي تعاني منه الأسرة لأن الوالد صار دون عمل ومدخول.

والحرب أصابت الإقتصاد اللبناني في الصميم ودمرت مرافق عدة وحولت الأموال إلى الخارج ومعها أصحابها، وتعطل قطاع الخدمات السياحية فتفشت البطالة على نطاق واسع.

---

(1) المغربي سعد، إنحراف الصغار، م.س، ص ١٣٩.

وهذا ما يدفع رب الأسرة العاجز عن تلبية حاجات أبنائه إلى الهروب من واقعه والاتجاه نحو الإدمان لتناسي مسؤولياته المباشرة عن إعالة عائلته.

إنّ ١٤ شخصاً ممّن شملهم البحث الميداني أفادوا أن سبب تعاطيهم للكحول هو البطالة ويأسهم من إيجاد عمل أو مصدر للعيش.

ب- الكوارث:

يمر الأشخاص الذين يتعرضون للكوارث المدنية كالحرائق والزلازل والفيضانات وحوادث الطائرات والسيارات بثلاث مراحل:

أ- **مرحلة الصدمة:** ويشعر أثناءها ٧٥% من الأشخاص بالدهشة والذهول والحيرة والانفعالات.

ب- **مرحلة الارتداد:** وتبدأ مع زوال الكارثة مباشرة وتظهر على الناجين أعراض الاتكالية والحاجة إلى وجود الآخرين بجوارهم والغضب والسخط.

ج- **مرحلة ما بعد الصدمة:** والتي تؤدي إلى القلق أو الاكتئاب وتدفع بعض الأشخاص إلى تعاطي الخمر أو المخدرات للتخفيف من هذه المشاعر[١].

ولقد وجدنا أحد الأشخاص يتعاطى الكحول بشكل كثيف وعند سؤاله عن سبب شرب الخمر والدافع إلى الأكثار منه فتبيّن أنه نجا من انفجار سيارة مفخخة إنفجرت على مقربة منه وجرح في الحادث إلا أن أثر الصدمة أثر فيه نفسياً.

---

[١] الدمرداش، عادل، الأدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ٦٨.

وهناك شخص يتعاطى الكحول والمخدرات ولما سئل عن الدافع ذكر بأنه فقد اثنين من أولاده بواسطة الخطف و لم يعرف عنهما شيئاً منذ سنوات وذلك أثناء الحرب الأهلية في لبنان[1].

هذا أنموذج بسيط وموجز عن الحالات التي تدفع بالإنسان إلى تعاطي الخمر والمخدرات.

ج- الحرب:

إنّ الحرب التي حدثت في لبنان لم تكن من الحروب البسيطة أو الخفيفة، بل كانت حرباً تدميرية أحرقت بنارها الأخضر واليابس، فهدمت المساكن وخربتها وألقت بسكانها إلى العراء، و لم يكن أمام أصحابها إلا الالتجاء إلى الخرائب أو التجمع في مساكن أخرى، فازدحمت المساكن وتفرقت الأسرة وازدادت مشاكلهم وتعقدت أمور حياتهم وضعفت الروابط العائلية بينهم وتعرض صغارهم إلى تجارب أخلاقية واجتماعية قاسية دفعتهم إلى طريق الغواية والانحراف.

وأثناء الحرب وفي أعقابها ينخفض مستوى المعيشة ويشتد الفقر فالسلع الاستهلاكية مرتفعة، والمسكن مهدم، والطعام نادر، والإنتاج مخصص معظمه من أجل الحرب، كل هذه الأمور تمهد الطريق أمام الانحراف والتشرد والإدمان للهروب من الواقع.

إنّ الحرب اللبنانية كانت سبباً مباشراً للإدمان على الكحول والمخدرات ولعبت دوراً هاماً في التوسع بنشر تعاطيها والإتجار بها دون رقيب أو وازع، كما كانت عاملاً مغرياً للقلق الناتج عن الرفض للوضع القائم السياسي والتربوي والحياتي.

إنّ الحرب وما أحدثته من مآسٍ وصراعات أسقطت السلطة في رموزها ومؤسساتها بدءاً بسلطة الدولة وانتهاء بسلطة الأب، وانتقلت إلى قوة السلاح وفعاليته، فراح الشباب يستعينون في صراعاتهم بالقوة والعدوان مما أدى ذلك إلى نتائج سلبية من أهم مظاهرها:

---

(1) مقابلات ميدانية أجراها الباحث بتاريخ حزيران ٢٠٠٨.

أ- إنتشار بعض الممارسات والعادات والتقاليد التي تتعارض مع القيم الدينية والاجتماعية.

ب- الهروب من الواقع عن طريق الإدمان على الكحول والمخدرات.

ج- إضطرابات نفسية.

د- طغيان وسيطرة الغرائز والنـــزوات نتيجة انحلال نظام الضوابط والميل إلى التسلط والرفض والضعف.

٩- الوراثة:

إن موضوع الوراثة وعلاقتها بالسلوك الإنساني هي من أبرز المشكلات التي تجابه الدراسات الإنسانية المعاصرة.

وقد اعترف بعض الفلاسفة القدماء بدور الوراثة في تكوين طباع الفرد وأخلاقه وسلوكه، وأكد بعضهم على توارث بذور الشر والجريمة[١].

وانقسمت آراء العلماء حول علاقة الجريمة بالوراثة، ففي حين اتفقت الغالبية على وجود هذه العلاقة لكنهم اختلفوا في الأشياء التي يتم توارثها والكيفية التي تتم بها عملية النقل والانتقال، فمثلاً: هل تنتقل الجريمة بذاتها أو في صورة تخلف أو عنف أو توحش أو ما شابه ذلك؟ والذي ينتقل (أي الذي يورَّث) هل هو الميل أو النزعة إليها أو الاستعداد لاقترافها؟

ولذا قام كثير من العلماء في تجارب واختبارات ودراسات حول وراثة السلوك المنحرف والعوامل المجرمة ومتابعة سلوك أفرادها وأجرامهم، واتجه البعض الآخر إلى دراسة التوائم في محاولة لإثبات وجود التطابق في سلوكهم الإجرامي، وقام آخرون بدراسات مقارنة عن طريق الإحصاء

---

(١) كاره، مصطفى عبد المجيد، مقدمة في الإنحراف الإجتماعي، معهد الإنماء العربي، بيروت، ط ١، ١٩٨٥، ص ١٦٩.

لإثبات توارث الانحرافات بين الآباء والأبناء من حيث الكم ومن حيث النوع، واستعان البعض بقوانين "مندال" في الوراثة لتطبيقها على مدى توارث الجريمة والسلوك المنحرف.

- دراسة التوائم:

لقد ساهمت هذه الدراسة في بيان دور التكوين الفطري وبالتالي دور الوراثة المهيئ للسلوك الإجرامي.

فالتوائم هم الأبناء الذي يجمعهم حمل واحد ووضع واحد وهم نوعان:

أ- توائم متماثلة أو متطابقة وهؤلاء ينشأون من بويضة واحدة لقحها حيوان منوي واحد.

ب- توائم غير متماثلة أو غير متطابقة وهم الناشئون من أكثر من بويضة واحدة.

من المعروف، وطبقاً لقوانين الوراثة، فإن التوائم المتماثلة، أو المتطابقة يولدون متساوين تماماً في ملامحهم الخارجية أو في تصرفاتهم أو خصائصهم الوراثية.

أما التوائم غير المتماثلة وغير المتطابقة لا يصل التشابه بينها إلى درجة النوع الأول فهم يختلفون عن بعضهم البعض في نواح عديدة.

وتقوم دراسة التوائم على أساس التميز بين التوائم المتطابقة من ناحية وغير المتطابقة من ناحية أخرى وفي نطاق كل فئة تتم مقارنة سلوك كل زوج من التوائم.

بالنسبة لفئة التوائم إذا كان أحدهما لديه ميل أو حتى استعداد إجرامي فلا بد أن يتوافر هذا الميل والاستعداد لدى الآخر، فإذا ثبتت عن طريق الدراسة أن اجرامهما متماثلاً دل ذلك على انتقال الميل الاجرامي بالوراثة من السلف إلى الخلف، أما إذا كان إجرامهما غير متماثل فإن ذلك يعني انعدام الصلة بين الوراثة والإجرام.

إن أول من أجرى هذه الدراسة العالم "لانج LANG" عام ١٩٢٩م على ١٣ زوجاً من التوائم المتماثلة و ١٧ زوجاً من التوائم غير المتماثلة وانتهى من دراسته إلى استنتاج أنه من بين التوائم المتماثلة، يوجد ١٠ متوافقين في مسلكهم الإجرامي و ٣ غير متوافقين وأنه من بين التوائم غير المتماثلة يوجد ٢ فقط متماثلَيْن في مسلكهم الإجرامي و ١٥ غير متوافقين[١].

١٠- الأسباب العقلية والنفسية:

لكل إنسان شخصيته المميزة والتي تشكل مجموعة الصفات والسمات الجسمانية والعقلية والمزاجية والأخلاقية والاجتماعية التي قد يتميز بها عن غيره من الأفراد.

تشكل هذه المجموعة من الصفات والسمات وحدة ذات تنظيم معين يحقق تناسقاً نسبياً بين أجزائها التي تتكون منها، وإلى مثل هذا التنظيم يعود اختلاف الأفراد في شخصياتهم.

يتفق أكثر الخبراء على أن الإدمان الكحولي ينشأ نتيجة لتفاعلات معقدة بين عوامل نفسية وعوامل عقلية واجتماعية كما أنه ينتج عن خلل في العواطف أو في الشخصية أو في السلوك[٢].

أ- التخلف العقلي والإدمان:

تعتبر النواحي العقلية من أهم مكونات الشخصية الإنسانية.

والمقصود بالنواحي العقلية في شخصية الإنسان هي القدرات العقلية التي زُوِّد بها منذ مولده، وتتضمن الذكاء والتخيل والإدراك والتفكير والقدرة على ربط الأشياء بعضها ببعض.

ولعل أبرز الفرضيات الشائعة التي صاحبت تطور البحث العلمي في سبب الإدمان النفسي والعقلي تلك التي تناولت موضوع الذكاء والقدرات العقلية.

---

(١) القهوجي، علي عبد القادر، علم الاجرام وعلم العقاب، الدار الجامعية، بيروت، دون طبعة، ١٩٨٤، ص ١٣٤.

(٢) العفيفي، عبد الحكيم، الإدمان، م.س، ص ٧٠.

والذكاء لغة القدرة على الفهم، ولكنه غالباً ما يخلط بلفظ العقل وذلك لاتحادهما في المعنى.

فالذكاء أهم قدرة عقلية، والإنسان الذي يوجد عنده قدر معقول من الذكاء يستطيع مواجهة مصاعب الحياة وأزماتها.

فالشخص المدمن على الكحول عادة ما تكون قواه العقلية غير واضحة، أي مشتتة أو تكون غير ناضجة، أو من الممكن أن يكون ذكاؤه ضعيفاً أو معطلاً وقدراته الإدراكية ضعيفة بحيث لا يستطيع أن يمنع نفسه من الوقوف في وجه الخمر الذي يتناوله بصفة مستمرة. ويعتبر كل شخص تقل نسبة ذكائه عن السبعين بالمائة ضعيفاً عقلياً.

ويتدرج ضعاف العقول من حيث نسبة ذكائهم إذ أنهم يصنفون في الغالب تحت ثلاث درجات هي: المعتوه – الأبله – الأحمق:

١- **المعتوه في الشرع**: هو الذي يخلط في كلامه الذي يشبه مرة كلام العقلاء ومرة كلام المجانين، وحكمه كحكم الصبي المميز[١].

والمعتوه الذي تقل نسبة ذكائه عن الخمس والعشرين بالمائة ومهما تقدم به السن لا يرتفع مستواه العقلي عن مستوى طفل في الثانية أو الثالثة من عمره وهو لا يستطيع أن يأكل بنفسه وغالباً ماتكون لغته غير مفهومة.

٢- **الأبله**: وتتراوح نسبة ذكائه بين العشرين والخمسين بالمائة ومستواه العقلي مستوى طفل في السادسة من عمره، هو قادر على بعض الكلام عاجز عن تعلم القراءة والكتابة.

---

[١] خضري، محمد، أصول الفقه، مطبعة السعادة، مصر، ط ٤، ١٩٦٢، ص ١٠٢.

٣- **الأحمق**: وتتراوح نسبة ذكائه بين الخمسين والسبعين بالمائة، ومستواه العقلي مستوى طفل في العاشرة من عمره، هو قادر على القيام ببعض الأعمال اليدوية كالتجارة والعناية بالأطفال، ومع ذلك فهو بحاجة إلى إشراف[١].

إن التخلف العقلي ناتج عن نمو معاق للقوى العقلية قبل اكتمالها، وقد تكون أسباب ذلك وراثية تسبق الولادة، وقد بينت في فقرة سابقة كيف أن العالم جودارد حاول أن يثبت من خلال دراسة لعائلة الكاليكاك أن الضعف العقلي يمكن أن يكون صفة موروثة بين أفراد العائلة.

ب- الأمراض النفسية والعقلية وعلاقتها بالإدمان:

يختلف اختلال الشخصية باختلاف درجة تفكك عناصرها، وقد يبلغ الانحراف درجة كبيرة، أو قد يصل إلى مرحلة خطيرة، في هذه الحالة يؤدي هذا التفكك إلى ظهور اضطرابات نفسية أو اضطرابات جسمية أو اضطرابات عقلية تساعد أوتكون سبباً لإدمان الكحول، ويطلق علم الطب العقلي وطب الأمراض العقلية على الفئة الأولى من هذه الاضطرابات بالأمراض العصابية، وعلى الاضطرابات العقلية بالأمراض الذهانية.

ولنبدأ بالأمراض العصابية التي هي من أخطر الأمراض على شخصية الإنسان، فالأمراض العصابية وهي أمراض وظيفية تبدو في صورة أعراض جسمية ونفسية، وتتميز شخصية العصابي بأنه مدرك لحالته المرضية، ولكنه يتألم لمرضه ومن أظهر هذه الأمراض العصابية عصاب الهستريا وعصاب الوسواس وعصاب القلق.

---

[١] العفيفي، عبد الحكيم، الإدمان، م.س، ص ٧٠.

وسنعطي تعريفاً لكل منها:

١- الشخصية الهستيرية:

وهي حالة من التوتر أو الهياج يُفقَدُ فيها التحكم بالانفعالات وقتياً.

وقد يشعر الإنسان بمجموعة متنوعة من الأعراض مثل الصياح والبكاء والضحك بلا مبرر. والهستريا عادة تنشأ من حادثة يُدفَع فيها الإنسان إلى أبعد ما تحتمل طاقته ويتصف أفراد هذه الفئة بعدم الاستقرار الانفعالي وهم عاجزون عن مواجهة مشاكل الحياة، وهاربون من المسؤولية، لذا يلجأ أصحاب الشخصية الهسترية إلى إدمان الكحول للتهرب من واقعهم وحالتهم المزرية[1].

٢- الشخصية الوسواسة:

يتسم أصحاب هذه الفئة بتسلط أفكار غريبة على عقولهم فمثلاً يتوهمون بوجود أشخاص يضعون لهم السم في الطعام، فهذه الوساوس نوع من العصاب القهري لاخيار للإنسان فيه، لأن المريض لا يعرف لها سبباً.

٣- الشخصية القلقة:

وهي شخصية مكروبة ومتوترة تلجأ للمسكرات لتسكين القلق الأمر الذي يؤدي تكراره إلى الإدمان.

والقلق ينتج عن شعور الناس بالخطر سواء كان هذا الخطر اجتماعياً أو اقتصادياً أو كاحتمال اندلاع الحرب.

---

[1] ياسين، عطوف، علم النفس العيادي الاكلنكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨١، ص ٢٥٦.

وهناك أمراض تنشأ نتيجة قمع أو كبت شديد لانفعالات نفسية مختلفة، فهي بدورها تؤدي إلى قيام صراع داخلي لا شعوري، ومن أمراض هذه الفئة ضغط الدم أو قرحة المعدة أو مرض الربو والذبحة الصدرية أو بعض حالات الإمساك المزمن أو الإسهال المزمن[١].

أما الفئة الأخيرة فهي الأمراض الذهانية العقلية، وهي التي تشكل اضطراباً خطيراً في الشخصية بحيث تؤدي إلى اختلال شديد في القوى العقلية، وترجع بعض هذه الأمراض من حيث المنشأ إلى أسباب عضوية كتلف النسيج العصبي نتيجة لمرض الزهري ومن أظهر هذه الأمراض الذهانية مرض ذهان الشيخوخة الذي يَفقد المصاب به الذاكرة ويُصاب بضعف عام يشمل المقدرة الجسدية والقوة العقلية[٢]. إن غالبية الأمراض الذهانية العقلية هي أمراض وظيفية أي أنها تنشأ نتيجة عوامل نفسية ومن هذه الأمراض مرض الفصام العقلي ومرض الذهان الدوري.

٤- الشخصية الفصامية[٣]:

إن مرض انفصام الشخصية هو نوع من الأمراض العقلية، وهو أكثر أنواع مرض الخيال، يصاب المريض باضطراب نفسي شديد فينزوي في عالم من الوهم ولا يستطيع التفكير المنطقي.

إن نصف مرضى المستشفيات العقلية مصابون بمرض انفصام الشخصية ويحدث بين سن الخامسة عشرة والثلاثين.

إن المصاب بهذا المرض يلجأ إلى الخمر أو المخدرات للتخفيف أو الهروب من الحالة التي يتخبط فيها.

---

(١) الانصاري، حمدي، الصحة النفسية، دار العلوم للطباعة والنشر، السعودية، الرياض، ط ١، ١٩٨٣، ص ٥٦.

(٢) كاره مصطفى عبد المجيد، مقدمة في الإنحراف الاجتماعي، م.س، ص ٢٠٢.

(٣) الانصاري، حمدي، الصحة النفسية، م.س، ص ٣٠.

٥-الشخصية الدورية:

وهي اضطراب في نمو الشخصية، ويتسم أفراد هذه الفئة بسرور ومودة شديدين حتى يبدو للناس أنهم عاديون وسرعان ما تتقلب حالتهم إلى هياج وغضب بمجرد أن يصادفوا شيئاً يعرقل رغباتهم ودوافعهم.

أما مزاجهم فهو سريع التقلب من مرح وسعادة إلى حزن وكآبة، وهو يرجع إلى عوامل نفسية داخلية أكثر من كونها مؤثرات خارجية[١].

هذه بعض الصفات التي يمكن أن تؤدي بأصحابها إلى تعاطي الخمور أو المخدرات إلا أن هناك كثيراً من أطباء النفس الذين صنفوا الشخصية الإدمانية التي تتعاطى الكحول بشكل أدق من خلال الطب النفسي، وأهم تصنيف في هذا المجال هو الذي وضعه طبيبا النفس كيسيل وولتون[٢] وقسماها إلى أربعة أقسام:

أ- **غير الناضج**: الذي لا يستطيع الاعتماد على نفسه والاستقلال بنفسه عن الابوين ويعجز عن تكوين علاقات ثابتة وهادفة مع الأشخاص الآخرين.

ب- **منغمس في الملذات**: الذي يصر على تحقيق ما يريد فوراً وإشباع رغباته في الحال ولا يستطيع الصبر أو التأجيل لينال ما يريد في وقت لاحق.

ج- **خجولي الذات**: هذا النوع من ضعف الدافع الجنسي أو الخجل الشديد من الجنس أو الشذوذ الجنسي، وقد أشار أنصار مدرسة التحليل النفسي إلى الطابع الجنسي، حيث يجتمع الذكور مع بعضهم لشرب الخمر ويرفض الإنسان عادة أفكاره الجنسية الشاذة فيخدرها بالخمر.

---

(١) عطوف ياسين، علم النفس العيادي، م.س، ص ٢٥٣.

(٢) بحثت عن ترجمتها و لم أجد.

د- **عقابي الذات:** تتكون هذه الشخصية نتيجة لأسلوب في التربية يعاقب الطفل عند إظهاره الأشياء أو الغضب المشروع وعندما يكبر الطفل يشعر بالقلق الشديد عند إحساسه بالرغبة في التعبير في موقف يتطلب ذلك، فيلجأ إلى الخمر أو المخدرات لتخفيف القلق[1].

يمكننا أن نخلص إلى القول بأن إدمان الخمر أو المخدرات هي وسيلة علاج وهمي يلجأ إليها الشخص لإشباع حاجات نفسية لا شعورية.

إن السلبية والاتكالية وعدم القدرة على تحمل التوتر النفسي والألم والإحباط، كلها عوامل تساعد على عدم نضوج الشخصية بشكل سليم وتترك الباب مفتوحاً في وجه الأحداث والشهوات والأنانية وكلها تصب في خانة البحث عن الملذات والتي يراها أصحاب هذه الشخصيات في الكحول والمخدرات.

---

(1) دمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ٤٥.

الفصل السادس الأضرار الاجتماعية لتعاطي الخمر

تمهيد

أولاً: ضرر الخمر على استقرار الحياة الزوجية

١- أنموذج من ملفات الدعاوى

٢- إحصائيات عن حالات الطلاق

ثانياً: ضرر الخمر على الحياة الاقتصادية

١- الخمر والفقر ٢- الخمر والأخلاق

ثالثاً: الحوادث الناتجة عن تعاطي وإدمان الخمور

١- جرائم القتل

٢- حوادث السير وطوارئ العمل

٣- الإدمان وحوادث الاغتصاب

٤- حوادث الانتحار

٥- حوادث مختلفة

الأضرار الاجتماعية لتعاطي الخمر

تمهيد

إن الأضرار الاجتماعية لتعاطي الخمر أكثر من أن تحصى، منها أضرار مادية، ومنها جسدية، وأخرى اجتماعية عائلية، ومن المعروف أنّ مدمن الخمر ينفق معظم أمواله على الكحول أو المخدرات ويترك عائلته وأولاده بلا أهم متطلبات الحياة من غذاء وكساء، فتسوء حالة العائلة، وتنشأ الخلافات داخل الأسرة وخاصة بين الزوجين وتنتهي هذه الحالة بطلب الزوجة الطلاق للتخلص من الوضع الذي لا يطاق.

أولاً- ضرر الخمر على استقرار الحياة الزوجية:

من خلال البحث في ملفات الطلاق في المحاكم الشرعية وجدنا الكثير من الدعاوى التي كان فيها الخمر سبباً للطلاق، ولقد استطعنا بعد عمل شاق من إجراء إحصائيات عن حالات الطلاق التي وقعت من جراء الخمر في السنوات الأخيرة.

وسنعرض أنموذجاً لحالة طلاق دون أن نورد أسماء أصحاب العلاقة ولا رقم الدعوى بناء على طلب رئيس المحكمة الشرعية السنية وذلك حفظاً لكرامة أصحابها.

١- أنموذج من ملفات الدعاوى:

في المجلس المنعقد في محكمة بيروت الشرعية السنية برئاسة القاضي الشيخ محمد بوتاري ومقرر المساعد القضائي محمد عيتاني بتاريخ تموز ١٩٨٥، تقرر بموجبه الطلاق بين الزوج البالغ ٥٠ سنة من العمر وزوجته وعمرها ٤٢ سنة.

وفي التفاصيل أن الزوجة تقدمت بطلب طلاق من زوجها إلى المحكمة الشرعية وذلك بسبب تعاطيه المخدرات والمسكرات بصورة مستمرة، فهو ينفق كل ما يجنيه على شراء السموم ويترك زوجته وأولاده جياعاً دون طعام أو شراب أو ملبس أو طبابة، ويغيب عنهم أياماً دون أن

يتفقدهم أو أن يؤمن لهم ما يطلبون من ضروريات الحياة، وفي الفترة الأخيرة بدأ يبيع أثاث المنزل من أجل شراء المخدرات. وأحياناً يسهر في المنزل مع أصحابه يشربون الخمر ويلعبون بالنرد أو الورق (أي القمار) مقابل المال.

هذه الحالة المأساوية التي عانتها هذه العائلة دفعت بالزوجة إلى طلب الطلاق، ولقد استلم هذه الدعوة القاضي الشيخ محمد بوتاري وأقام دعوى تفريق[1].

٢- إحصائيات عن حالات الطلاق:

هذا أنموذج واحد من عشرات النماذج وكلها حالات شبيهة ببعضها ومأساوية للغاية.

* إحصائيات عقود الزواج وأحكام الطلاق من سنة ١٩٧٦ لغاية ١٩٨٣ لدى المحاكم الشرعية السنية في بيروت:

السنة	عدد حالات الزواج	عدد حالات الطلاق	الأسباب/حالات الإدمان على الكحول والمخدرات
١٩٧٦	١٦٥٠	٣٧٤	١٤
١٩٧٧	٣٠٧٦	٧٢١	٢٨
١٩٧٨	٢٩٩١	٦٨٠	٤٢
١٩٧٩	٣١٠٤	٧٩١	٤٨
١٩٨٠	٢٩٢٨	٩٩٠	٣٢
١٩٨١	٢٧٧٤	١١٢١	٤٧
١٩٨٢	٢٧٧	٦٠٤	٤٧
١٩٨٣	٢٤٨٦	٧١١	٢٨ المجموع ٢٨٦

[1] بحث ميداني قام به الباحث في المحكمة الشرعية السّنية في بيروت اعتباراً من ٢٠١٠/٦/٣ ولغاية ٢٠١٠/٦/٩.

يتبين من هذا الإحصاء أن عدد حالات الطلاق بسبب تعاطي الخمر والمخدرات بلغ ٢٨٦ حالة أي ما نسبته ٢٨,٦% وذلك من سنة ١٩٧٦ ولغاية ١٩٨٣.

* إحصائيات عقود الزواج وأحكام الطلاق من سنة ١٩٧٤ لغاية ١٩٨١ لدى المحكمة الجعفرية في بيروت[١]:

السنة	عدد حالات الزواج	عدد حالات الطلاق	الأسباب/حالات الإدمان على الكحول والمخدرات
١٩٧٤	٢٤١٨	٤٨٨	٢٢
١٩٧٥	١٧٥٩	٣٨٢	١٥
١٩٧٦	٧٥٣	١١٥	—
١٩٧٧	٣١٧٠	٦٥٢	٢٦
١٩٧٨	٣٢٤٤	٧٣٧	٣٧
١٩٧٩	٣٦٤٢	٧٩٥	٤٥
١٩٨٠	٣٥٨٨	٨٢٥	٣٨
١٩٨١	٣٣٤٣	٧٢٧	٢٢ المجموع ٢٠٥

عدد حالات الطلاق بسبب الخمر والمخدرات بلغ ٢٠٥ وذلك من سنة ١٩٧٤ ولغاية سنة ١٩٨١ أي ما نسبته ٢٠,٥%. فكيف بالإحصاءات اليوم ونحن في الألفية الثالثة، حيث علمت من المعنيين في المحكمة بتضاعف العدد، نسأل الله أن يصلح الأحوال.

يتبين لنا من خلال جداول الإحصاء أن حالات الطلاق بسبب تعاطي الكحول والمخدرات مرتفعة كثيراً، وهي في تزايد أنّ الفرق الناتج بين كل فئة وأخرى يعتبر شاسعاً،

---

[١] جولة ميدانية قام بها الباحث مع فريق من المتطوعين في المحكمة الشرعية الجعفرية وذلك بتاريخ ٢٠١٠/٧/٢.

والسبب يعود إلى:

١- تفاوت انتشار الكحول بين منطقة وأخرى، وإذا وجدنا أن حالات الطلاق بسبب الكحول مرتفعة في بيروت فالسبب يعود إلى كثرة انتشار المشروبات الروحية وبشكل واسع سواء في البارات أو الحانات، أو المحلات التي تبيع الخمور بالإضافة إلى المطاعم والمقاهي التي تقدم المشروب بكثرة.

٢- إن انخفاض نسبة الطلاق عند الجعفريين بالنسبة إلى السنين الماضية نوعاً ما تعود إلى قلة انتشار تعاطي الكحول في المناطق الشيعية وذلك بسبب محاربة الأحزاب الدينية لهذه الظاهرة وكذلك بيع الخمور، اللهم ما كان سراً.

ثانياً- ضرر الخمر على الحياة الاقتصادية:

يقول علماء الاقتصاد أن كل درهم نصرفه لمنفعتنا فهو قوة لنا وللوطن وكل درهم نصرفه لمضرتنا فهو خسارة علينا وعلى وطننا، فكيف بهذه الملايين من الليرات التي تذهب سدى على شرب المسكرات على اختلاف أنواعها؟

وإذا أرادت الحكومات أخذ رأي العلماء الخبراء في هذا المضمار فإنهم جميعاً متفقون على ضررها، والحكومة من الشعب والشعب يريد منها رفع الضرر والأذى وهي مسؤولة عن رعيتها، وبمنع المسكرات يغدو أفراد المجتمع أقوياء البنية ناضجي العقل وهذه من أهم الوسائل المؤدية إلى رفع المستوى الصحي في البلاد.

كانت أمريكا في مقدمة من حاول منع تعاطي المسكرات وكان ذلك سنة ١٩١٩، حيث منعت الولايات المتحدة الخمر وطاردت متعاطيها في بلادها واستخدمت جميع الوسائل المتاحة، كالمجلات والمحاضرات والصور والسينما، لبيان مضارها ومفاسدها.

ويقدر ما أنفقت الدولة على الدعاية ضد الخمر بما يزيد على ٦٠ مليون دولار، وأن ما نشرته من الكتب والنشرات يشمل على ١٠ ملايين صفحة. وأن ما تحملته في سبيل تنفيذ قانون التحريم في مدة أربعة عشر عاماً ما لا يقل عن ٢٥٠ مليون دولار. وقد أعدم فيها ٣٠٠ نفساً، وسجن ٥٣٢٣٣٥ نفساً وبلغت الغرامات حوالي ١٦ مليون دولار، وصادرت من الأملاك ما يبلغ ٤٠٤ ملايين دولار، ولقد ألحقت هذه النفقات بالاقتصاد الأمريكي ضرراً كبيراً على الخزينة بشكل خاص وعلى الشعب الأمريكي بشكل عام، ولم يكن هناك أية فائدة، إذ لم يزد الشعب الأمريكي إلا غراماً بالخمر[١].

لقد كشفت الإحصائيات الاقتصادية من خلال الجولة الميدانية التي قام بها فريق عملي في الحانات والخمارات أن معدل متوسط ما ينفقه متعاطي الكحول شهرياً يبلغ ١٠٠ ألف ليرة لبنانية أي ما يقارب ١,٢٠٠,٠٠٠ ألف ليرة سنوياً. وهذا الرقم كبير جداً بالنسبة إلى حالة المدمنين الاقتصادية نظراً لانخفاض الأجور وتدني قيمة العملة اللبنانية تجاه سعر صرف الدولار، هذا من جهة، أما من جهة أخرى فإن أكثر المتعاطين والمدمنين في لبنان هم من أصحاب الدخل المحدود ومن الطبقات الفقيرة[٢]. هذا على صعيد الفرد المدمن، إلا أن الخسارة لم تنته عند هذا الحد بل تتعداه إلى عائلته المهددة بالجوع والحرمان، لأن المدمن يشتري بقوته الخمر تاركاً أفراد عائلته للبؤس والشقاء.

وشارب الخمر يقل إنتاجه، فرجال الاقتصاد يهتمون بانحراف المدمنين اهتماماً خاصاً نابعاً من اهتمامهم ونظرتهم إلى الإنتاج وعملية الإنتاج والعوامل التي تؤدي إلى سرعته وتقدمه وكذلك إلى إعاقته، فهناك أشخاص قادرون على رفع الطاقة الإنتاجية إلى التقدم والازدهار، كما أن هناك منحرفين في المجتمع وهم قوى معطلة لا تعمل ولا تنتج تؤدي إلى خسارة تصيب العمل والإنتاج بالفقر والتعطل[٣].

---

(١) البنعلي، أحمد بن حجر، الخمر وسائر المسكرات تحريمها واضرارها، م.س، ص ١٣٠.
(٢) جولة ميدانية قام بها الباحث مع فريق عمله داخل الحانات ومحلات شرب الكحول اعتباراً من تموز ٢٠١٠.
(٣) حسن، محمد علي، علاقة الوالدين بالطفل وأثرها في جناح الأحداث، م.س، ص ٣١.

– الخسائر الاقتصادية:

– في تقدير هيئة الصحة العالمية عام ١٩٥٣م قدرت الخسائر خلال سنة واحدة بـــ ٤٣٤ بليون دولار بسبب الحوادث، ٣١ بليون دولار خسائر بسبب الرعاية الصحية للمدمنين، ٢٥ بليون دولار خسائر بسبب احتجاز أشخاص بالسجون المحلية[١].

وتتكلف الولايات المتحدة بسبب الإدمان الكحولي سنوياً ١٥ بليون دولار منها ١٠ بليون دولار بسبب الغياب عن العمل و٢ بليون دولار تصرف على التكاليف الصحية و٣ بليون دولار نتيجة تلف الممتلكات والخمارات[٢].

وفي إحصاء عن خسائر فقدان الإنتاج للمحيط الصناعي في الولايات المتحدة الأمريكية لعام ١٩٧٨ قدرت بـــ ٢٠ ألف مليون دولار.

والخسائر الاقتصادية بسبب الإدمان ليس محصوراً في البلاد المتقدمة بل على العكس يظهر أن الدول النامية معرضة بصورة خاصة للمشاكل التي يسببها تعاطي المشروبات الكحولية، ففي دراسة قام بها الدكتور عمر الباقر حسن في محافظة الخرطوم بجمهورية السودان عام ١٩٧٥–١٩٧٦م قدر أن شاربي الخمر يسببون خسائر سنوية تصل إلى ٣,١٩٥ مليون جنيه سوداني أي ما يعادل ٦,٥٠٠ مليون دولار[٣].

وأنفقت الحكومة الفرنسية سنة ١٩٧٨م، ٤٠% من الخزينة المخصصة للرعاية الاجتماعية على حوادث التسمم الكحولي في باريس وحدها. وكذلك أنفق الضمان الاجتماعي الفرنسي عام

---

(١) حسين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، م.س، ص ٩٤.
(٢) دياب، عبد الحميد، مع الطب في القرآن الكريم، م.س، ص ١٤٨.
(٣) الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، م.س، ص ٨٤ و ٨٦.

١٩٧٣م عشرة مليارات فرنك فرنسي أي ما يعادل ملياري دولار أميركي في سبيل مكافحة مرضى إدمان الكحول[١]. كل هذا في السنوات الماضية فكم هي اليوم وقد تضاعف عدد المدمنين!

١- الخمر والفقر:

لا شك أن إدمان الكحول يفتح الباب واسعاً نحو الفقر والعوز، لأن المدمن سوف ينفق كل ما يملكه في سبيل تأمين متطلباته من المشروبات الكحولية. وفي تقرير صدر بتكليف من المجموعة الأوروبية أن عدد الفقراء البريطانيين قد تضاعف منذ السبعينات، إذ بلغ هذا العدد في العام ١٩٨٥م ٦,٦ مليون شخص تقريباً، بعد أن كان ٣,٦ مليون شخص في العام ١٩٧٥م.

ويضيف التقرير أن سبب هذا الارتفاع الكبير في نسبة الفقراء يعود إلى ازدياد معدل الأشخاص المدمنين على الكحول والمخدرات. ولقد وجد أن ٢٥% من الفقراء والذين يسألون الناس إلحافاً أو من المتسولين في كل مكان هم من طبقة المدمنين[٢]. فكم هو العدد اليوم ونحن في القرن الواحد والعشرين!!

٢- الخمر والأخلاق:

إن شارب الخمر يصاب بضرر أخلاقي، حيث يذهب ما كان يتمتع به من حشمة ووقار واحترام بين الأهل والأصدقاء.

وإذا كان المجتمع يتكون من الأفراد، فأي مجتمع يكون هذه حالتهم؟ لا شك أنه يكون مجتمعاً منهاراً لا قوة فيه ولا عزة ولا كرامة، ولا يمكن أن يكتب لمثله البقاء، وصدق الشاعر المسلم إذ قال:

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هموا ذهبت أخلاقهم ذهبوا

---

(١) الأحمري، سعيد، حكمة تحريم الخمر في الاسلام، م.س، ص ٦٦.

(٢) أبو غزالة، محمد، يسألونك عن الخمر، م.س، ص ٤٩.

قال أحدهم لشارب الخمر: ما تصنع بالخمر؟ قال: إنها تهضم طعامي، فقال له: إنها تهضم من دينك وعقلك أكثر مما تهضم من أكلك. وقال المرحوم الشيخ زكي الدين سند مؤسس جمعية مكارم الأخلاق في مصر: "إمتنعوا عن شرب الخمر وشرب الدخان وأنا الضامن لكم بخروج الأجانب من ديارنا"[1].

ولعلنا نستطيع أن نفهم المغزى العظيم من تأكيد الرسول ﷺ أنه لم يبعث برسالة الإسلام إلا لينشر الخلق والفضيلة فقال ﷺ: "إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً"[2]. إن إدمان الخمور يخمد الفكر ويضعف الإرادة ويغيّر الخلق فيتحول طبع السكران إلى عناد ومشاكسة وهذيان وجنون، وقد تدفع الخمرة إلى الإجرام.

لقد كانت الخمور دعامة من دعامات التدهور الخلقي وسبباً من أسباب الفقر والجنون ودافعاً من دوافع الإجرام مما يؤثر في المجتمع كله. روى النسائي عن عثمان "رضي الله عنه" أنه قال: "إجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، إنه كان رجل ممّن قبلكم يعبد الله فعلقته امرأة غوية، فأرسلت إليه جاريتها فقالت له: أنا أدعوك للشهادة، فانطلق مع جاريتها، فطفقت كلما دخل باباً أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر، فقالت: إني والله ما دعوتك للشهادة، ولكن دعوتك لتقع علي أو تشرب من هذه الخمر كأساً أو تقتل هذا الغلام، قال: فاسقيني من هذه الخمر كأساً، فسقته كأساً، فقال: زيدوني فلم يبرح حتى وقع عليها وقتل الغلام[3].

ثالثاً– الحوادث الناتجة عن تعاطي وإدمان الخمور:

١– جرائم القتل:

الخمر تزيل الضوابط فتطلق المشاعر العدائية البدائية الكامنة في الإنسان فيتعدى على غيره فتشيع البغضاء والكراهية مكان الألفة والود والتعافي، ويرتكب الجرائم ويزهق الأرواح ويسلب

---

(١) فكري، علي، الأمراض الإجتماعية وعلاجها، م.س، ص ٢٠٣.

(٢) رواه البخاري، أنظر البخاري بحاشية السندي، م.س، ص ٥٦.

(٣) رواه النسائي، أنظر سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، ج ٨، م.س، ص ٣١٥.

الممتلكات ويغتصب النساء.... إلخ. وهناك تقارير من عدة دول تشير إلى أن نصف الجرائم حصلت بسبب الكحول.

فقد نشرت صحيفة (الديلي ميل) في عددها الصادر ٢٦ أيار ١٩٨٠ أن هيئة الصحة العالمية قد صرّحت بعد أن قامت ببحثِ أحوال ٣٠ دولة من بينها الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا أنّ ٨٦% من جرائم القتل قد تمّت تحت تأثير الخمر[١].

وفي النمسا قتل شاب نمساوي يبلغ من العمر ٢٢ عاماً خمسة أشخاص منهم والدته وأصاب أربعة آخرين بجراح، وقالت الشرطة أن الشاب طرد من حفلة أمام منزله لأنه كان مخموراً، وعاد قبيل منصف الليل وأخذ يطلق النار على الحضور بصورة عشوائية، وفي شقة الشاب عثر رجال الشرطة على والدته مصابة إصابة خطيرة. ودلت التحقيقات فيما بعد أن الشاب هو الذي أطلق النار عليها وهو في حالة السكر، وفي وقت لاحق عثر على الشاب منتحراً أمام موقع إطلاق النار[٢]. هذا أنموذج واحد عن جرائم القتل الكثيرة التي تحصل نتيجة تعاطي المسكرات وما أكثر هذه الحوادث التي تحصل خاصة ليلة الأحد أو ليلة رأس السنة.

وفي إحدى الدراسات التي جرت في الولايات المتحدة الأميركية تبين أنه من أصل ٤ جرائم قتل تتم واحدة منها والمجرم تحت تأثير الخمر، وأنّ ١/٥ (خُمس) ضحايا هذه الجرائم تناولوا الخمر قبل وقوع الجريمة، فالخمر يُغيّر ويحوّل السكران إلى شخص عنيد ومشاكس من ثم يدفعه إلى الإجرام[٣].

يقول الدكتور الشطي: "إن إحصائيات الطبيب (ريتوفيش) تدل على أن السكر كان سبباً في ٩٨% من الجنايات، وإنّ قلة عدد هذه الجنايات تتماشى مع نقص استهلاك الكحول"[٤].

---

(١) البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، م.س، ص ٤٠.

(٢) صحيفة السفير، العدد ٥٦٧٨ السنة ١٧، تاريخ ١٠ أيلول ١٩٩٠، ص ١٢.

(٣) دمرداش، عادل، الأدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ٩٨.

(٤) العفيفي، عبد الحكيم، الادمان، م.س، ص ١٣٩.

ودلّت الإحصائيات والدراسات التي أجريت عام ١٩٦٦ أن ٣٧% من الجرائم التي حصلت في بولندا كانت بسبب تأثير الكحول، ففي ٢٧٩ حادثة قتل حدثت عام ١٩٦١ كان ٥٥% من المجرمين الذين اقترفوها من السكيرين[١].

وتفيد الإحصائيات الفرنسية أن الصلة وثيقة بين السكر وبين القتل والضرب والجرح والجرائم غير العمدية، وفي إحصائية المركز القومي للملاحظة أن ٦٦% من جنايات الاعتداء على الأشخاص و٨٢% من مجرمي العنف و٥٣% من المحكوم عليهم بالقتل و٧٠% من المحكوم عليهم لضرب أو جرح كلها نتيجة تعاطي أصحابها الكحول وحدثت تحت تأثير السكر[٢].

وفي الدانمارك قدرت نسبة عدد نزلاء السجن في إحدى المقاطعات بحوالي الربع ممن كانوا قد ارتكبوا جرائمهم وهم في حالة سكر، وتتوزع هذه النسبة على مختلف الجرائم كالتالي: ٧٣% منها حصلت في جرائم قتل و٣٠% منها في السرقات[٣].

٢- حوادث السير وطوارئ العمل:

يؤثر الخمر بجرعات صغيرة على مهارة وكفاءة قائد السيارة وقدرته على اتخاذ القرارات الصحيحة بسرعة عند تعرضه للمفاجآت وتظهر هذه الآثار بصورة خاصة على الشباب، ولا سيما عندما تتجاوز نسبة الكحول في دم الشارب ٠,٠٥% أي نصف غرام في الليتر، ويمر سائق السيارة المخمور بالمراحل التالية:

١- عدم القدرة على التصرف بصورة صحيحة عند ظهور طارئ في الطريق.

٢- سهولة انصراف الانتباه عن القيادة.

---

(١) حسين عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، م.س، ص ٩٣.

(٢) الشواري، عبد الحميد، جريمة شرب الخمر بين الشريعة الاسلامية والقانون، م.س، ص ٩٣.

(٣) Jones, Howard, Alcololic, Addichion, London ٦٩٣, P. ١٠.

٣- وقوع حوادث كان يمكن تلافيها.

٤- يحرّك مقود السيارة يميناً ويساراً بصورة زائدة.

٥- عدم القدرة على تمييز الألوان.

٦- القيادة بحذر مفرط أو التهور في القيادة.

٧- يخطئ في المنعطفات.

٨- بطء عودة قوة الإبصار إلى حالتها الطبيعية عند تعرضها لأضواء السيارات القادمة من الاتجاه المعاكس[١].

فالسكر يؤدي إلى اضطراب السمع والبصر ويشل مراكز المخ التي تسيطر على الزمن والمسافات مما يبطئ تنبه هذه المراكز فتختل القيادة إذ لا يوجد تقدير ولا بصر صحيحان.

قال الباحث الاجتماعي الأميركي تشافتز: "إن ثلثي وفيات حوادث الطرق في الولايات المتحدة الأمريكية ناتجة عن تعاطي الكحول، ففي سنة ١٩٧٣ قتل ما يقارب ١٩٠٠٠ شخص بحوادث السير في الطرقات العامة من جراء تناول الكحول"[٢].

وفي فرنسا دلت الإحصائيات على أن ٦٠% من حوادث المرور تقع بسبب الخمور[٣].

وفي تشيلي بأمريكا الجنوبية ٧٠% من حوادث السير كان سببها الكحول وذلك عام ١٩٦٦[٤].

---

(١) دمرداش، عادل، الادمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ٩٠.

(٢) الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، م.س، ص ٨٢.

(٣) قهوجي، علي عبد القادر، علم الإجرام وعلم العقاب، م.س، ص ١٦٦.

(٤) حسين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، م.س، ص ٩٣.

وفي أوستراليا كان مجموع الأمراض الناتجة عن الكحول تعادل خمسة أضعاف الأمراض السارية وذلك في عام واحد[١].

ونُشرت إحصائيات عام ١٩٧٨ مفادها أنه مات في ألمانيا وفرنسا بسبب حوادث السيارات ١١٠٠٠ شخص ٧٠% كانوا مخمورين[٢].

وفي لبنان هناك الكثير من حوادث السيارات التي حصلت نتيجة إدمان السائقين للكحول، والحقيقة أني لم أوفق في الحصول على إحصائيات الحوادث التي وقعت نتيجة إدمان الكحول بالنسبة لحوادث السيارات وذلك لعدم تدوينها في ملفات قوى الأمن الداخلي.

هناك أشخاص يعتقدون أن شرب الخمر يساعد على قيادة السيارات، وحول هذه النقطة أوضح البروفسور "كوهين" وهو أستاذ في جامعة فانشستر خطأ هذا الاعتقاد الشائع، حيث اختبر البروفسور أمهر سائقي الأوتوبيسات، فقدّم لكل واحد منهم كمية من الخمر ثم طلب منهم قيادتها تحت الاختبار ورغم الثقة الزائدة التي كانت تبدو على السائقين إلا أن أخطاءهم كانت مرعبة وكانت ستؤدي إلى كوارث[٣].

وتظهر دراسة أجريت في ولاية ميتشغان الأميركية أن الطلبة الذين يقودون السيارات بعد تناول المشروب يزداد احتمال تعرضهم للحوادث بمعدل ثلاث إلى أربع مرات، وهذا هو أحد أسباب ارتفاع أسعار التأمين للصغار السائقين[٤].

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والادمان الكحولي، م.س، ص ٨٣.

(٢) الأحمري، سعيد، حكمة تحريم الخمر في الإسلام، م.س، ص ٧٠.

(٣) العفيفي، عبد الحكيم، الادمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ١٤١.

(٤) شيفر، شارلز، مشكلات الأطفال والمراهقين، م.س، ص ٥١.

وفي بريطانيا يؤاخَذ السائق إذا كانت نسبة الكحول في دمه ٨٠ملغم، أما في السويد فيؤاخَذ السائق إذا كانت النسبة ٥٠ملغم [١].

٣- الإدمان وحوادث الاغتصاب:

إنّ تعاطي الخمر أو المخدرات ينتج عنه كثيرٌ من الحوادث والمشاكل المُخلّة بالآداب العامة.

ففي الولايات المتحدة الأميركية ومن خلال إحدى الدراسات التي أجرتها الهيئات المختصة لمكافحة الجريمة بيّنت أنّ ٩ جرائم اغتصاب من كل ١٦ جريمة تتم والمجرم تحت تأثير الخمر[٢].

وأشارت بعض الدول أن حوادث اغتصاب النساء التي تقع تحت تأثير السكر تتراوح نسبتها بين ١٣% إلى ٥٠% ومن هذه الدول السويد والدنمارك[٣].

ونشرت جريدة اللواء خبراً عن صحيفة "أبرار" الإيرانية أن ثلاثة أشخاص اتُهِموا بممارسة اللواط بالاعتداء على صبيّين فتمّ قطع رؤوسهم بالسيف في الساحة العامة لمدينة نهاوند (شرق إيران) وأوضح قرار الاتهام أن قاضياً من المحكمة الإسلامية في المدينة دانهم بالاعتداء على الصبيين وقد كانوا في حالة سكر[٤].

ومن مآسي الخمر أيضاً، وفي لبنان هذه المرة، حيث حصلت حادثة اغتصاب تحت تأثير السكر، حيث ذكرت صحيفة النهار أن الفتاة نوادر.ش.م وعمرها ١٦ عاماً ادّعت لدى النيابة العامة أن صهرها اغتنم فرصة وجودها معه في منزله في خلدة واغتصبها عنوةً. أُوقف صهرها واعترف بالتهمة وادعى أنه كان تحت تأثير السكر ففقد السيطرة على نفسه[٥].

---

(١) دمرداش، عادل، الادمان وعلاجه، م.س، ص ٩٨.

(٢) دمرداش، عادل، الأدمان وعلاجه، م.س، ص ٩٨.

(٣) حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، م.س، ص ٩٣.

(٤) صحيفة اللواء، العدد ٦٧٦٧، السنة ٢٧ تاريخ ٣ ك١، ص ١٦.

(٥) صحيفة النهار، العدد ١٨٣٨، السنة ٦٠، تاريخ ١٩ ك٢ ١٩٩٩، ص ٥.

٤- حوادث الانتحار:

إن حوادث الإدمان أكثر من أن تُعدّ أو تحصى، ومن هذه الحوادث الانتحار، فكثير ما تطالعنا الصحف بخبر انتحار شخص بسبب تعاطيه للكحول أو المخدرات، فالاضطرابات العقلية والانفعالات الجسدية الناتجة عن تعاطي الكحول أو المخدرات كلها مؤثرات تدفع بالمدمن إلى هذه الجريمة بحق نفسه.

وقد نشرت جريدة السفير خبراً يفيد بأن شاباً انتحر بإلقاء نفسه من صخرة عالية في وادي قاديشا بعد تناوله جرعة كبيرة من الهيروبين، وأوضح رئيس مؤسسة جاد لمكافحة الإدمان الأب بنوا سكر أنّ المنتحر قصَده مراراً للمعالجة من الإدمان[١].

وفي دراسة أجريت في بعض البلدان عام ١٩٦٨ دلت نتائجها على أن ثلث حوادث الانتحار ومحاولات الانتحار تكون بين المدمنين والمدمنات. وفي الولايات المتحدة الأميركية أظهرت دراسة أجريت عامي ١٩٧٢و ١٩٧٣ أن المدمنين يشكلون ١٥% إلى ٥٠% من حوادث الانتحار.

ويرى "زلبورغ" وهو باحث اجتماعي وطبيب نفسي أن الانتحار لدى المدمنين على الكحول والمخدرات هو انتحار غير مخطط له أو غير ممهد له وأن له جذوراً عريقة، وأعطى مثالاً على ذلك أن قبائل "مالاليس" في البرازيل تمارس نوبات من الإدمان والشرب العنيف، ويُتبِع أفراد القبيلة ذلك بممارسات جنسية حادة وتنتهي النوبة في بعضهم إلى شنق أنفسهم[٢].

وفي إحصائيات قام بها العالم فيونتز في تشيلي وجد أن ٢٦% من وقائع الانتحار بسبب الإدمان وقعت أيام السبت والأحد[٣]. وهذا يعود إلى أن أكثر المدمنين يتعاطون الخمر بشكل

---

(١) صحيفة السفير، العدد ٥٧٢٠، السنة ١٧ تاريخ ٢٧ ك١ ١٩٩٠، ص ٤.

(٢) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٨٠.

(٣) العفيفي، عبد الحكيم، الإدمان، م.س، ص ١٣٢.

كثيف يوم العطلة الأسبوعية. ومن بين الشخصيات البارزة الذي مات منتحراً بسبب الإدمان الرسام الهولندي الشهير "فان جوغ"[١].

٥- حوادث مختلفة:

نشرت جريدة اللواء في عددها رقم ٦٧٥٣ الصادر ١٨ كانون الأول عام ١٩٨٩، أن حريقاً شب في إحدى فنادق برلين الغربية وهو يُعدّ أضخم حريق شبّ منذ الحرب العالمية الثانية حيث أدى إلى مصرع أربعة أشخاص وإصابة أربعين بحروق خطيرة، وبعد التحقيق تبين أن الذي افتعل الحادث هو أحد نزلاء الفندق المحترق وكان بحالة سكر شديدة[٢].

هذه نتيجة حتمية لإدمان الكحول، لأن تصرفات السكران نابعة من عقله المخمور وسلوكه الشاذ، ولا نكتفي بحادثة واحدة بل هناك آلاف الحوادث التي وقعت تحت تأثير الكحول والمخدرات.

ففي مدينة نيويورك مثلاً وقع حادث بطله شاب ثمل اسمه فرانسيسكو مارينو كان ينتظر المترو في الساعة الرابعة صباحاً، إلا أنه كان مخموراً فسقط عن الرصيف وسُحق ساعده تحت عجلات القطار القادم إلى المحطة[٣].

---

(١) الدمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ١٠٠.

(٢) صحيفة اللواء، العدد ٦٧٥٢، السنة ٢٧، تاريخ ١٨ ك١، ١٩٨١، ص ١٦.

(٣) صحيفة اللواء، العدد ٦٩٨٨، السنة ٢٨، تاريخ ٢٢ أيلول ١٩٩٠، ص ١٦.

الفصل السابع

دراسة ميدانية عن تعاطي الخمور في بيروت

تمهيد

أولاً: منهجية البحث الميداني

ثانياً: نتائج الدراسة:

١- الكلفة الشهرية لمتعاطي الخمور

٢- عدد المرات التي يشرب فيها المتعاطي شهرياً

٣- الوضع العائلي

٤- مشاكل حصلت بسبب تعاطي الخمرة

٥-أنواع المشروب

٦- أسباب تعاطي الخمور

٧- مكان الشرب

٨- الأعمار

دراسة ميدانية عن تعاطي الخمور في بيروت

تمهيد

تقع منطقة الدراسة الميدانية في بعض أحياء مدينة بيروت حيث تكثر فيها البارات والحانات ومحلات المشروب المعدة لبيع الكحول.

لقد اخترت ثلاث مناطق تقع وسط بيروت لإجراء الدراسة الميدانية من مقابلات، وتصوير للحانات، وللوقوف عن قرب حول ما يجري في أماكن التعاطي.

وتشمل مناطق الدراسة:

١- الحمراء ويتفرع منها:

أ- شارع أبو طالب.

ب- شارع الجامعة الأميركية.

ج- شارع عبد العزيز.

د- شارع المقدسي.

هـ- شارع جاندارك.

٢- الروشة ويتفرع منها:

أ- شارع كراكاس.

ب- شارع أستراليا.

ج- عين المريسة بأكملها.

أسباب اختيار مناطق الدراسة:

إنّ اختيار هذه المناطق يعود إلى الأسباب التالية:

١- وجود عدد كبير من الحانات التي تقدم لزبائنها الكحول.

٢- إنتشار البارات بشكل كثيف وهذه أيضاً مُعدّة لتقديم الكحول على أنواعها.

٣- وجود المطاعم بشكل واسع، ولقد تبين لي أن هذه المطاعم تقدم المشروب الكحولي مع الطعام فهي متخصصة في هذه الأمور.

٤- وجود كثير من المحالّ التجارية التي تبيع الخمور على نطاق واسع جداً.

أولاً: منهجية البحث الميداني:

إنّ البحث عن معلومات وإحصائيات تتعلق بمتعاطي الخمور ليس بالأمر السهل بل من أصعب الأمور، فالباحث في هذا الأمر أشبه بمن يضع يده في عش الدبابير والنحل.

و لم يكن الطريق مفروشاً بالورود بل على العكس فقد كان طريقاً شاقاً محفوفاً بالمخاطر والصعاب.

ولقد تعرّض من كلّفتُ لهذه المهمة إلى كثير من الإحراج والمواقف الصعبة، إذ أن دخول محلات المشروب والحانات لجمع المعلومات ليس بالأمر اليسير ولعل السبب الأبرز هو خوف أصحاب الحانات من إعطاء أية معلومة أو إحصائية لاعتقادهم أنّ الأمر يخفي وراءه أشياء كثيرة، كما أن بعض متعاطي الكحول يفضلون عدم الكلام عن سبب تعاطيهم لها أو مقدار الكمية التي يشربونها أو نوع المشروب، والسبب واضح هو خوفهم من افتضاح أمرهم خاصة الذين يشربون سراً، أو ظناً منهم أن في الأمر تدخلاً في شؤونهم الخاصة.

وفي نفس الوقت يوجد أشخاص كثيرون ممّن يتعاطون شرب الكحول يجيبون على جميع الأسئلة التي تطرح عليهم لتفهمهم أن الأمر مجرد بحث علمي.

وفي الحقيقة إن وجود المسجد الذي أقوم بمهمة الإمامة والخطابة فيه منذ ربع قرن في وسط منطقة البحث قد ساعدني إلى حد كبير بمعرفتي للمداخل والمخارج، بالاضافة إلى فريق عملي الذي تولّى قسم منه دخول البارات والحانات لملء الاستمارات.

وبالنسبة إلى منهج البحث فقد اعتمدنا القيام بالدراسة الاجتماعية لكل شارع من الشوارع المذكورة سابقاً ليلاً وذلك لأن أكثر الحانات تقفل في النهار.

فإذا ما شاهد أحد أعضاء الفريق محلاً للمشروبات لم يتردد بالدخول إليه، ويقابل المتعاطين ويطرح عليهم الأسئلة، وكل شخص أُعدّت له استمارة خاصة[1].

كما كنا نحصي في كل شارع عدد البارات والحانات الموجودة فيه لمعرفة المجموع الكلي لهذه البارات التي هي عينة صغيرة بالنسبة إلى لبنان.

وبالنسبة إلى الجدول الإحصائي فهو يشمل مائة وعشرون شخصاً ممن يتعاطون ويدمنون شرب الكحول أحصيناهم من داخل عدد لا بأس به من الحانات ومحلات المشروب وبعض المطاعم وحتى من الجيران والمعارف.

وهذا الجدول يتضمن أعمار المتعاطين وحالتهم الاجتماعية، ومكان تعاطيهم، ونوع الكحول الذي يشربونه، وكلفة ما يدفعونه للتعاطي شهرياً، والكمية المستعملة شهرياً أيضاً، والمشاكل التي حصلت معهم نتيجة تعاطيهم للكحول.

وبعد التدقيق في النتائج تبيّن لنا أن الأكثرية الساحقة ممّن شملهم الإحصاء هم من فئة الشباب أي مَن هم دون الخامسة والثلاثين من العمر وهذا أمر خطير جداً إذ أن الكحول يفتك بفئة الشباب الذين هم عماد الأمة وقوتها.

---

(1) أنظر الملحق رقم – ١ – صحيفة إستبيان تتعلق بالمتعاطي بالخمرة.

ثانياً – نتائج الدراسة:

١- الكلفة الشهرية لمتعاطي الخمور:

إن ما ينفقه مدمنو الكحول شهرياً يعتبر جريمة كبيرة بحق هؤلاء الذين يبذرون أموالهم.

وسنبين ما ينفقه المتعاطون شهرياً وفق هذا الاحصاء[١]:

٢٠٠٠٠ل.ل. إلى ٣٠٠٠٠ – ١٣ شخصاً ١٠%

٣٥٠٠٠ل.ل. إلى ٥٠٠٠٠ – ١١ شخصاً ٩,١٦%

٥٥٠٠٠ل.ل. إلى ٧٠٠٠٠ – ١٩ شخصاً ١٥,٨٣%

٧٥٠٠٠ل.ل. وما فوق – ٧٨ شخصاً ٦٥%

٢- عدد المرات التي يشرب فيها المتعاطي شهرياً:

٤ – ١٠ مرات شهرياً – ١٠٣ شخصاً ٨٥,٨٣%

١١ – ١٥ مرة شهرياً – ١٤ شخصاً ١١,٦٦%

١٦ مرة وما فق شهرياً – ٣ أشخاص ٢,٥%

٣- الوضع العائلي:

يتبين حسب الجدول رقم (٣) ما يلي:

- متزوج: ٥٢ - ٤٣,٣٣%

- أعزب: ٥٨ - ٤٨,٣٣%

---

[١] أنظر ملحق رقم ٤ – جدول إحصائي بمتعاطي الخمور وأسبابه وكلفته.

- أرمل: ٢ - ١,٦٦%

- مطلق: ٨ - ٦,٦٦%

٤- مشاكل حصلت بسبب تعاطي الخمرة:

يتبين حسب الجدول الإحصائي رقم (٣) ما يلي[١]:

- عدد الأشخاص الذين حدثت لهم مشكلات صحية: ٣٠ ٢٥%

- عدد الأشخاص الذين حدثت لهم مشكلات اجتماعية: ٢٧ ٢٢,٥%

- عدد الأشخاص الذين حدثت لهم مشكلات حوادث: ١١ ١,١٦%

- عدد الأشخاص الذين حدثت لهم مشكلات اقتصادية: ٢٠ ١٦,٦٦%

وهناك أشخاص حصلت لهم عدة مشكلات من جراء تعاطي الخمرة وذلك حسب الآتي:

- مشكلات صحية اجتماعية: ٢ ١,٦٦%

- مشكلات صحية وحوادث: ٢ ١,٦٦%

- مشكلات اجتماعية وحوادث: ١ ٠,٨٣%

- مشكلات اقتصادية وحوادث: ٢ ١,٦٦%

- مشكلات صحية اقتصادية حوادث: ١ ٠,٨٣%

- مشكلات اجتماعية اقتصادية: ٣ ٢,٥%

---

[١] أنظر ملحق رقم – ٤ – .

وهناك عشرون شخصاً أفادوا بأنهم لم تحصل لهم مشكلات بسبب الخمرة أو لعلهم أخفوا الحقيقة و لم يقولوا شيئاً.

٥- أنواع المشروب:

يتبين حسب الجدول الإحصائي رقم (٣) ما يلي:

- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب البيرة:	٣٠	%٤٥
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الكونياك:	٨	%٦,٦٦
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الوسكي:	٢٢	%١٨,٣٣
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب العرق:	٣٨	%٣١,٦٦
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب النبيذ:	١٧	%١٤,١٦
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الفودكا:	٦	%٠,٥
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب شمبانيا:	٩	%٧,٥
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب براندي:	١١	%٩,١٦

وهناك أشخاص يفضلون شرب نوعين من الخمرة على الشكل الآتي:

- فودكا + شمبانيا:	١	%٠,٨٣
- عرق + براندي:	٣	%٢,٥
- عرق + نبيذ:	١	%٠,٨٣
- وسكي + براندي:	١	%٠,٨٣

- بيرة + شمبانيا: ٢ %١,٦٦

- بيرة + عرق: ٣ %٢,٥

- بيرة + وسكي: ٢ %١,٦٦

- وسكي + نبيذ: ١ %٠,٨٣

- نبيذ + شمبانيا: ١ %٠,٨٣

- كونياك + نبيذ: ١ %٠,٨٣

- عرق + كونياك: ٢ %١,٦٦

- عرق + وسكي: ٢ %١,٦٦

- نبيذ + براندي: ١ %٠,٨٣

٦- أسباب تعاطي الخمور[١]:

- أسباب صحية: العدد ٢١ %١٧,٥

- أسباب نفسية: العدد ٤٦ %٣٨,٣٣

- أسباب اجتماعية: العدد ١٨ %١٥

- أسباب اقتصادية: العدد ١٢ %١٠

- تقليد: العدد ٢٥ %٢٠,٨٣

---

(١) أنظر ملحق رقم – ٤ – .

٧- مكان الشرب:

يتبين حسب الجدول الإحصائي رقم (٣) ما يلي:

- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الخمر في البار: ٥٧ ٤٧,٥%
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الخمر في المنزل: ٦٣ ٥٢,٥%
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الخمر في المطعم: ٢١ ١٧,٥%
- عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الخمر في محل المشروب: ٣٥ ٢٩,١٦%

وهناك أشخاص يفضلون شرب الخمر في أكثر من مكان وذلك حسب الآتي:

عدد الأشخاص الذين يفضلون شرب الخمرة في:

- المنزل + محل المشروب: ١١ ٩,١٦%
- البار + المنزل: ١٧ ١٤,٦٦%
- البار + محل المشروب: ١٣ ١٠,٨٣%
- البار + المطعم: ٢ ١,٦٦%
- المنزل + المطعم: ١ ٥%
- البار + المطعم + محل المشروب: ١ ٠,٨٣%
- المطعم + محل المشروب: ٢ ١,٦٦%

٨- الأعمار: تبين حسب الرسم البياني الموجود في الجدول رقم (٢) ما يلي[١]:

---

(١) أنظر ملحق رقم – ٢ – رسم بياني بمتعاطي الخمور حسب الأعمار.

العمر	العدد	العمر	العدد
٢٠	١	٣٦	٣
٢٢	١	٣٧	٧
٢٣	٣	٣٨	٦
٢٤	٣	٣٩	١٣
٢٥	٢	٤٠	٤
٢٦	٢	٤١	٥
٢٧	٤	٤٢	٤
٢٨	٢	٤٣	١
٢٩	٧	٤٥	٢
٣٠	٤	٤٦	١
٣١	٤	٤٧	٢
٣٢	٨	٥٠	١
٣٣	٨	٥٤	١
٣٤	١٣	٥٥	٢
٣٥	٥		

الفصل الثامن

الوقاية والحل

١- التوعية والتشريع

٢- نزع الحماية عن تجارة الخمور

٣- دور مصلحة المراقبة في منع الخمور

٤- العلاج الجسدي

٥- العلاج النفسي

٦- التوجيه والإرشاد

الوقاية والحل

١- التوعية والتشريع:

لقد صدق المثل القائل: "درهم وقاية خير من قنطار علاج"، فالوقاية خير من العلاج والوقاية معناها منع حدوث الإدمان.

أما العلاج فهو في المرحلة الثانية أي بعد فشل الوقاية، وبصراحة فإن الجهد الذي يُبذل في الوقاية هو عُشر الجهد الذي يُبذل في العلاج، فالاكتشاف المبكر والذي هو من مسؤولية الأسرة أفضل من الاكتشاف المتأخر.

والوقاية ركيزة دور الأسرة، فالأسرة هي خط الدفاع الأول، ومن المؤسف حقاً، في هذه الأيام غياب اهتمامها بالتوعية والتربية والتنشئة الصحيحة للأولاد بالإضافة إلى هشاشة أواصر العلاقة بين الأهل والأبناء، فالمطلوب تقوية وتعميق جذور تلك الصلة لتدعيم طرق الوقاية من مخاطر الإدمان سواء على الخمور أو المخدرات أو حتى المنبهات أو التدخين.

لذا لابد من ثلاثة أمور للوقاية:

١- يجب أن يكون هناك حوار صادق بين أفراد الأسرة يحقق الاتصال والتواصل بينهم، على أن يكون في كل الأحوال إيجابياً وبناءً، ويعبّر عن مدى اهتمام أفراد الأسرة وتعاونهم.

فالحوار يولّد الاحترام بين الجميع ويُنشئ الاهتمام المشترك، وهذه هي الوسيلة للحفاظ على الروح المعنوية للأسرة ككل. والبداية تأتي من الوالدين، فالعلاقة بينهما لابد أن تكون مشبعة وبذلك يعطيان مثلاً للسعادة والبهجة في الحياة.

٢- يجب على الأسرة أن تعمل كفريق متناغم يؤدي فيه كل فرد دوره الموكول إليه وهذه الأدوار تلتقي لتحقيق الأهداف العامة للأسرة. وحتى الطفل أو المراهق يجب أن يشعر أنه مهم ونافع وأن

هناك حاجة إليه. والمطلوب من جميع أفراد الأسرة أن يكونوا متضامنين حتى إذا ما وقعت مشكلة ما أصبحت عامة وتهمّ الجميع.

٣- يجب أن يكون هناك محكمة من قبل الآباء على جميع أبنائهم، تستطيع أن تجعل منهم أولاداً منضبطين محافظين على نزواتهم واندفاعهم، فالتساهل والحرية المطلقة وإعطاء النقود بلا حساب كلها عوامل ضارة تماماً بتربية الطفل وتنشئته.

ولابد من بعض الإرشادات التي يجب أن توجَّه إلى كل رب أسرة لعلها تساعد على تنقية الأجواء داخل المنزل وإضفاء جو سعيد ضمن الأسرة الواحدة، ومن هذه النصائح:

١- إلعب وامرح مع ابنك.

٢- ساعد إبنك ليكون سعيداً.

٣- إستمع إلى ابنك.

٤- أعط كل الاهتمام لتنشئة أولادك تنشئة سليمة.

٥- إنتقد إبنك ولكن امزج ذلك بالمديح.

٦- إجمع أكبر قدر من المعلومات عن إدمان المواد المختلفة كالخمور والمخدرات، والوقاية منها وأعراضها وسبل معالجتها.

٧- تنبَّه لأعراض التعاطي التي قد تظهر على ابنك[١].

وإذا كان صحيحاً أن أعراض الإدمان لا يمكن اكتشافها بسهولة كما يكتشف الزكام، إلا أنّ هناك خصائص وانحرافات مشتركة بين جميع المتعاطين وأهم هذه الخصائص:

---

[١] الطويل، نبيل، الخمر والأدمان الكحولي، م.س، ص ١١٩.

- **في السلوك**:

١- تغير في السلوك والتصرفات وفي الطباع، بالإضافة إلى خمول ذهني.

٢- اليقظة أثناء الليل والنوم أثناء النهار.

٣- إختفاء الأشياء الثمينة من البيت وخاصة المجوهرات أو المال.

٤- العصبية والمشاجرات مع الوالدين أو مع الأخوة أو مع المدرسين.

٥- الخروج كثيراً من المنزل.

٦- فشل في الدراسة أو العمل.

- **في الدوام**:

١- يحضر متأخراً، ينصرف باكراً.

٢- غياب متواصل بلا عذر.

٣- يطيل فترة ذهابه للغداء.

٤- تزداد مرات ذهابه لتعاطي القهوة وتطول فتراتها.

- **في العمل**:

١- نقص إنتاجه وفاعليته ومستوى عمله.

٢- مظاهر العناد الشديد.

٣- لوم الآخرين كسببٍ لضعف عمله.

- **في الصحة والأمن:**

١- يمرض أكثر من زملائه.

٢- يكون سبباً في حوادث عملٍ أكثر من زملائه.

٣- تنهار صحته ويخف نشاطه باطرّاد بسبب ضعف التغذية[١].

٢- نزع الحماية عن تجارة الخمور:

أ- الضرائب: تستطيع الدولة أن تحد من كثرة الإدمان الكحولي وذلك بفرض ضرائب مرتفعة على الكحول المستوردة من خارج البلاد وكذلك المصنّع داخل البلاد.

ففي بريطانيا بلغ دخل الحكومة البريطانية من الضرائب المفروضة على المشروبات الكحولية المصنّعة محلياً والمستوردة بين ١٩٦٩- ١٩٧٠م ٣٨٦ مليون جنيه إسترليني أو ما يعادل ٦% من الدخل القومي[٢].

ب- نزع حماية القانون عن تجارة الخمور: من المؤسف حقاً أن الدولة اللبنانية تجيز بيع وشراء واستيراد وتصدير الخمور بكافة أنواعها، فهي لا تقيّد حرية الفرد بل تدعه يتعاطى ما يريد وما يشاء، فإذا ما نُزعت عنه حماية القانون سقطت هذه التجارة من تلقاء نفسها، فلولا حماية القانون لتجارة الخمور وما ترتب عليه من فتح حانات وخمّارات لأجل تعاطيها لما كثر في المجتمع عشاقها، فالسبيل الأوحد لوقاية المجتمع من آفة الإدمان هو نزع حماية القانون عن تجارتها وحظر بيعها وصنعها واستيرادها وحيازتها.

وقد نشرت مجلة "الشراع" سابقاً خبراً مفاده أن الرئيس "غورباتشوف" أعلن عن حملة لمكافحة الإدمان الكحولي في روسيا، ولاقت استحساناً على الصعيد الشعبي وشكّلت بارقة أمل

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والأدمان الكحولي، م.س، ص ١٢٢.

(٢) دمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ١٠٧.

للشعوب السوفياتية وذلك بعد أن وصل عدد المدمنين فيها إلى ٥٠ مليون مدمن[١].

ج- قوانين الإجازة: إن حرية التجارة في لبنان قد أساءت كثيراً إلى معنى ونوع التجارة، فقوانين الإجازة الممنوحة لبائعي الخمور تُعطى تحت اسم "تجارة عامة"، ولذلك نرى أن بائع البقالة يبيع الخمر تحت اسم التجارة العامة، وبائع الحلويات يبيع المشروبات الكحولية بالحُجّة ذاتها، فجُعلت رخصة التجارة ستاراً لبيع المشروبات وترويجها.

٣- دور مصلحة المراقبة في منع الخمور:

كان للمحتسب في زمن السلف الصالح دوراً كبيراً في منع الخمر وكان له الفضل في الحد من انتشار شرب الخمر وخاصة في الطرقات، فهو الرقيب على تصرفات أصحاب الأهواء والشهوات وضعاف النفوس ممن يلجأون إلى تعاطي شرب الخمر.

كان على المحتسب أن يكون قوياً شجاعاً، مندفعاً نحو الحق فلا يخاف في الله لومة لائم، ثابتاً في قوله وفعله، يرمي الخوف والرعب في قلوب السكارى والمدمنين، وكان عليه أن يتخذ له سوطاً ودرةً وأعواناً.

أما السّوط فيتخذه وسطاً أي لا بالغليظ الشديد ولا بالرقيق اللين حتى لا يؤلم الجسم، أما الدرة فتكون من جلد البقر أو الجمل، ويتخذ عادة طرطوراً وهو غطاءٌ طويل للرأس يُصنع من اللبد، يضعه المحتسب على رأس المذنب لتشهيره بين الناس، فترتعد عندئذٍ قلوب المفسدين.

فإذا عثر المحتسب على شارب خمر جَلده بالسوط أربعين جلدة وإن رأى المصلحة في جلد الثمانين جَلَده، لأن عمر "رضي الله عنه" جلد شارب الخمر ثمانين جلدة، وكان المحتسب يجرّد شارب الخمر من ثيابه ثم يرفع يده بالسوط حتى يبين بياض إبطه ويفرق الضرب على كتفيه وإليته وفخذيه.

---

[١] مجلة الشراع، العدد ٤١٥، السنة ١٩، تاريخ ١٥ أذار، ١٩٩٠، ص ٢٨.

وإذا رأى المحتسب رجلاً حاملاً خمراً عزّره حسب ما يراه من المصلحة بحقه بعد إراقة الخمر، والتعزير إما بالضرب والتوبيخ أو بالضرب بالسوط دون أن يبلغ الحد[1].

وجملة القول كان المحتسب هو الشرطي الذي يراعي حق الله، ويحمي الدولة من المفسدين الذين يعبثون في الأرض فساداً، فهو يعمل لله وطلباً لرضى الله في سبيل منع ما حرّم الله ولا يبتغي من وراء ذلك الأجر بل أجره على الله.

وكان عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" يقوم بنفسه بدور المحتسب فكان ينزل إلى الأسواق يراقب الباعة وأصحاب الحوانيت وطريقة بيعهم ونوع البضاعة وأسعارها ويتجول في الأماكن المشبوهة عله يرى محرَّماً فيمنعه أو غشاً فيقمعه.

فمصلحة المراقبة التابعة لوزارة الاقتصاد الوطني تستطيع الحد من انتشار الكحول عن طريق فرض الرقابة العامة على المقاهي والمطاعم والمحلات والبارات، لأن مهمة مصلحة المراقبة هي البحث عن أعمال الغش والتدقيق بالأسعار ومحاربة الفساد عن طريق تنظيم محاضر ورفعها إلى السلطات المختصة.

٤- العلاج الجسدي:

من المؤسف حقاً أنه لا يوجد في لبنان مستشفيات أو مراكز لمعالجة مدمني الكحول بالمعنى الحقيقي، اللهم إلا ما كان في بعض المستشفيات التي يوجد فيها بعض الأطباء المختصين بمعالجة مرضى الإدمان على المخدرات بصورة خاصة وبعض الحالات الأخرى بصورة استثنائية.

وبالنسبة إلى علاج مرضى الإدمان يقول الدكتور جمال ماضي أبو الفوايح: "علاج الإدمان يحتاج إلى فترة زمنية تنقسم إلى مرحلتين: المرحلة الحرجة ومدتها ثلاثة أسابيع، ويتم التركيز فيها على علاج المدمن بيولوجياً بالأدوية والعقاقير، أو بمعنى آخر يتم تخليصه في هذه المرحلة من الآثار

---

(١) الشيزري، عبد الرحمن، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، دار الثقافة، بيروت، ص ١٠ و ١٠٨.

الجسمية للإدمان ، حيث يتم انسحاب أعراض الإدمان من جسم المدمن، وهي مرحلة صعبة وفيها يتعرض المدمن إلى آلام كبيرة تصاحب الانسحاب، وقد عبّر عنها أحد المدمنين بقوله: "إنّ هناك ثعابين تنهش في كل أجزاء جسمي".

ويضيف الدكتور جمال: "وهذا الإحساس يصاحبه مغص شديد ودوار، ورشح في الأنف، ويتم إعطاء المدمن خلال تلك المرحلة مسكّنات قوية وهي أدوية تساعد على النوم وعلى مقاومة الإحساس بالاكتئاب، كما يُعطى المدمن أدوية تساعد على تخفيف آثار الإبطال على المخ والجهاز العصبي مثل الجلوكوز وبعض الفيتامينات وذلك لتعويضه عن فقدان الشهية للطعام إلى جانب نظام غذائي معين لمدة ١٥ يوم على الأقل"[١].

وهذا العلاج يكون تحت إشراف فريق علاجي مكوّن من:

١- أخصائي في الأمراض الباطنية.

٢- فريق تمريضي نفسي وباطني.

٣- أخصائي في الأمراض النفسية.

- الأدوية المستعملة في العلاج: هناك عددٌ لا بأس به من الأدوية العلاجية التي تعطى للمدمن وأهمها:

أ- الأنتابيوز (ANTABUSE): وهو دواء يستعمل لمنع تحويل الأستالدهيد في الكبد، ويعطى مرتين في اليوم لمدة أسبوعين فإذا عاد المدمن وشرب الكحول تحصل له ردة فعل عنيفة كوجع وصداع وقيء.

---

[١] صحيفة الديار، العدد ٤٣٥٠، تاريخ ١٥ ت١ ١٩٩١، ص ١٩.

ويصاب السكير بعد تعاطيه للأنتابيوز مع الكحول بالأعراض التالية: إحتقان في الوجه، خفقان في القلب، صعوبة في التنفس، إزدياد في متوسط عدد مرات الشهيق والزفير، هبوط في ضغط الدم، شعور مخيف عند المدمن بأنه سيموت قريباً جداً، إزدياد في النبض، غثيان وفي بعض الحالات إغماء، وبعد أن ينام المدمن تزول كل هذه الأعراض.

يفضَّل إعطاء المدمن جرعة من الأنتابيوز ثم جرعة صغيرة من الكحول حتى يدرك أخطار تعاطي الكحول[١].

ب- الفلاجيل (FLAGYL): إن هذا الدواء يستعمل لعلاج مرض الكبد ويسبّب مرارة في الفم إذا شرب المدمن من بعده الكحول.

ج- الأبستيم (ABSTEM): وهو على شكل أقراص تعطى كل يوم بمعدل حبة إلى حبيتين وهو يزيل الاكتئاب والقلق.

د- الأبومروفين (APOMORPHIE): يعتبر هذا الدواء من الأدوية الأساسية التي لا غنى للطبيب عنها، إذ أنه يصحّح اختلال موصلات المخ الكيميائي الذي يحدث في حالة الإدمان، كما أنه يُستعمل في حالات أعراض الامتناع مع الرغبة الملحّة والمُصاحبة للرجفة التي تصيب المدمن. وبعد أن يتماثل للشفاء تبدأ المرحلة الثانية وهي العلاج النفسي عن طريق فريق عمل مكون من أخصائيين اجتماعيين ونفسيين[٢].

وبعد الأسابيع الثلاثة الأولى والتي يتخلص فيها الجسم بشكل شبه نهائي من آثار الإدمان، تبقى مرحلة الحنين النفسي للكحول أو المخدرات، فتبدأ المرحلة الثانية وهي العلاج النفسي والاجتماعي والتي يتم خلالها الحديث والمناقشة في أمور شتى، والهدف منها فوات مرحلة الحنين إلى الكحول وتستغرق هذه المرحلة ما يقارب من ستة أشهر.

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص ٩١.

(٢) دمرداش، عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، م.س، ص ١١٩.

وفي المعالجة النفسية يلعب طبيب الأمراض النفسية الدور الأكبر في المعالجة وهو ما يسمى أيضاً بطبيب الأمراض العقلية، فهو متخصص في الطب السيكولوجي ومهمّته دراسة الفرد واختباره لمعرفة وظائفه ولكشف الجوانب الانفعالية في الشخصية.

٥- العلاج النفسي:

يبدأ الطبيب النفسي بالتعرف على صميم المشكلة وذلك لجلاء الحقيقة الكاملة عن كل ما يتعلق بعمليات التعاطي عن طريق المتعاطي نفسه ومع أفراد أسرته وقد تؤثر الخلافات القائمة بين الوالدين على نجاح المقابلة مع الطبيب، لأن هَمَّ كل طرف إلقاء اللوم على الطرف الآخر.

ويجب أن يتوقع الطبيب أن لن يحصل على شيء من المريض نفسه بسبب عملية الإنكار، وأنّ المريض المدمن يكذب وينكر أية علاقة بين تدهور حالته والإدمان، والنكران لا لشيء إلا أنه لا يريد أن يشعر بالذنب ولا يريد أن يُحرَم من المتعة واللذة.

والطبيب يريد أن يعرف نوع الكحول الذي يتعاطاه المريض لأن كل نوع له تأثير مختلف عن الآخر وكذلك الكمية وأوقات التعاطي، ومكان التعاطي، ومع من يتعاطى والأشياء التي دفعته للتعاطي، وكم يدفع؟ ومن أين يحصل على المال؟ وما مدى تأثير العقار على تركيزه وانتباهه ومدى تأثيره على عمله أو دراسته؟ وكم ساعة يقضي يومياً وهو تحت تأثير السكر؟ وعن علاقة الكحول بقدراته الجنسية، ثم ما هو الإحساس أو الشعور الذي يدركه أو يسعى إليه وهو تحت تأثير السكر؟

ثم لماذا يلجأ إلى الكحول؟ وكيف يتصوّر حياته بدون الخمر؟ ثم كيف أثّر الخمر على علاقته بالناس وخاصة أسرته وجيرانه وأصدقائه وزملائه في العمل أو الدراسة؟ وهل عُرف عنه أنه يتعاطى؟

وعلى الطبيب أن يعرف أيضاً من هو الشخص الذي يشعر المتعاطي بحبه ويحترم آراءه؟ ثم هل هناك أحد في الأسرة أدمن على شيء ما؟ وما هو موقع الأسرة في المجتمع ومدى التزامها بالقيم ومدى تمسكها بشكل خاص بالدين؟

كل هذه المعلومات يجب أن يلمّ بها الطبيب في المقابلة الأولى، ثم على الطبيب بعد ذلك أن يحاول اكتشاف شخصية المدمن وما إذا كان يعاني من أمراض واضطرابات نفسية، وبعد ذلك يوجّه الطبيب حديثه للمتعاطي بوجود أسرته بأن يوضح له بأنه لا أمل في الحياة إلا بالتوقف نهائياً وإلى الأبد عن التعاطي، أي يضع الحقيقة أمامه والخيار إما الحياة وإما الموت، والتأكيد على الموت هو النهاية الحتمية التي لا مفر منها.

ثم يفكر الطبيب مع المدمن كيف يكون الحل، ولا حل بدون مشاركة الأسرة لأن الإدمان مرض للعائلة كلها، إذا أصاب فرداً منها كأنما أصابها كلها، ثم يتفق الجميع على أسلوب العلاج، والعلاج يمر بعدة مراحل:

١- **التعرف على أسلوب العلاج:** ويقوم الطبيب بشرح طريقة العلاج تفصيلياً للمدمن وأسرته لأنه من حق المريض أن يتعرف ويقتنع بأسلوب علاجه، وكذلك من حق أفراد أسرته أن يعرفوا نوع العقاقير التي ستُعطى له ومدى تأثيرها وأعراضها الجانبية.

٢- **مرحلة العلاج الفعلي:** سواء كانت داخل المستشفى أو خارجها حسب ما يقرّر الطبيب هذا إذا كان المدمن بحاجة لدخول المستشفى أي إذا كانت حالته الجسدية سيئة للغاية وبدأت عوارض الأمراض تظهر وتفتك في صحته.

٣- **نهاية العلاج:** أي خروج المدمن من تحت الإشراف الطبي.

٤- **ما بعد العلاج:** وهو أن يبقى متوقفاً عن التعاطي بعد العلاج وينتقل المريض إلى الإشراف العائلي، ومن المهم أن يكون الإشراف قوياً وراسخاً، فحدوث أية انتكاسة يعني فشلاً ذريعاً للعائلة، إلا أننا لا نستطيع أن نخفي الحقيقة، فالطبيب والأسرة لا يَكفِيان لعلاج المدمن والمطلوب

مساندة المجتمع لهما، وأقصدُ المجتمع بكل مؤسساته السياسية والتعليمية والدينية والإعلامية والأمنية، إذ يجب أن يقف الجميع بحزم أمام انتشار الكحول والمخدرات[1].

٦- التوجيه والإرشاد:

ماذا نقول لمدمن الخمر؟ هناك الكثير من النصائح والإرشادات التي نستطيع أن نوجهها إلى المدمن لعله يعود إلى رشده وصوابه، ومما نستطيع أن نقوله للمدمن:

١- هناك أكثر من سبب يدعوك لأن تتوقف، ليس فقط بسبب تدهور صحتك أو بسبب تدهور قدراتك العقلية أو أحوالك الاقتصادية، ولكن السبب الرئيسي هو تدهور حالك كإنسان، كأب، أو كمسؤول في العمل.

٢- مهما كانت دوافعك للشرب فإن الخمر سوف يزيد مشاكلك تعقيداً، وسوف يبعدك عن الناس أكثر ويزيد من عزلتك ووحدتك.

٣- كن واضحاً وصريحاً مع نفسك، تحدّث مع نفسك بصوت عالٍ، إسأل نفسك عن سبب إدمانك؟ الوحدة، الاكتئاب، الفشل، الضغوط، أو الإحباط؟

٤- حدّد الأسباب التي من أجلها يجب أن تتوقف.

٥- أربط توقفك بخطط جديدة من أجل المستقبل.

٦- إحذر الآخرين وخاصة الذين يشربون، فهم يُودّون لو أنّ كل الناس يشربون مثلهم، والمدمن يودّ أن يصبح كل الناس مدمنين.

---

(١) مقابلة أجراها الباحث مع الأب بنواسكر مدير جمعية جاد للمخدرات المختصة بمعالجة المدمنين على المخدرات بتاريخ تموز ٢٠١٠.

٧- لا تقل أن الوقت قد فات، ولا تقل أنك في مرحلة متأخرة، واحذر أن تأسى لحالك، واحذر التفكير في الماضي واحذر أن تفكر أنك ضيّعت وقتك وعمرك وصحتك في الشراب.

٨- كلما مرّ يوم بدون شراب إسعد بنفسك أكثر وأكثر، واشعر بالفخر والاعتزاز وقل الحمد لله الذي وفقني لأن أترك الشرب.

هذه بعض النصائح والإرشادات التي من الممكن أن تُطرَح على مدمن الخمر وهناك الكثير والكثير منها لعلها تعيده إلى رشده وصوابه.

- **الإرشاد النفسي**: يقصد بالإرشاد النفسي معالجة المشكلات الانفعالية التي تحول دون تحقيق التوافق النفسي والاجتماعي السليمين والتي لم تصل إلى حدة المرض النفسي أو العقلي، وهذه المعالجة تهدف إلى إعادة المريض إلى حالة التوازن ورفع مستوى النمو الإيجابي في تطور الشخصية[١].

فالعلاج النفسي يعتمد أساساً على فاعلية الطبيب ودوره في علاج المدمن، وهذه طريقة أكثر فاعلية في تخليص المدمن من آثار الكحول وتعلّقها النفسي في شخصية المدمن.

- **الأدوية المستعملة في العلاج النفسي**: وهي مجموعة من المركبات الكيميائية تُستخدم في علاج الأمراض النفسية والعقلية واضطراب السلوك والاكتئاب الذهاني، وتنقسم الأدوية النفسية إلى عدّة فئات:

أ- المهدّئات: مثل الفاليوم- الليبريوم.

ب- منبّهات نفسية: كالريتالين- والميثورين.

ج- المنوّمات: الموجادون- والهيمنغرين.

د- المسكّنات: بنادول- أسبرين.

---

[١] عباس، فيصل، اشكالات المعالجة النفسية، دار السيرة، بيروت، ط ١، ١٩٨٢، ص ١٥٦.

هـــ- مضادّات التشنج: وهي أدوية تُستخدم في علاج مرض الصرع ولا تسبّب الإدمان مثل: الومينال- الايبانيوتين[1].

وسنرى من خلال هذا الجدول أهم الدوافع لتعاطي الإدمان والبدائل التي من الممكن أن يقوم بها الإنسان فتكون له وقاية من خطر الإدمان الكحولي:

مستوى الخبرة	أمثلة للدوافع	أمثلة للبدائل الممكنة
جسمية	الرغبة في الراحة الجسمية، الاسترخاء الجسمي، التخلص من المرض، الرغبة في زيادة مستوى النشاط.	الرياضة، الحمية الغذائية، اللياقة البدنية.
حسية	الحاجة إلى الإثارة الجنسية، الرغبة في الإثارة البصرية أو اللمسية.	التدريب على الوعي الحسي، خبرة الحس بجمال الطبيعة.
شخصية	الحصول على تقبل الرفاق، التغلب على الحواجز بين الفرد والآخرين، تقوية العلاقة مع شخص آخر، حل المشكلات العالقة مع الآخرين.	المشاركة في الإرشاد الجمعي، التعلم في مجال العادات الاجتماعية، التدريب على الثقة.
إجتماعية	تعزيز التغير الاجتماعي، إيجاد ثقافة فرعية متميزة، تعديل الظروف البيئية غير المحتملة مثل الفقر.	الخدمة الاجتماعية، مساعدة الفقراء، أو المسنين، أو العجزة أو المعاقين[2].

(1) المرجع نفسه، ص ١٥٧.

(2) شارلز، شيفر، مشكلات الأطفال المراهقين، م.س، ص ٥٢٨.

الفصل التاسع

الخاتمة

تمهيد

أولاً: آثار الخمر الصحية

ثانياً: آثار الخمر الاجتماعية

ثالثاً: علاج مشكلة الخمر والمسكرات في ضوء الإسلام:

١- الإيمان بالله وتزكية النفس

٢- دور العلماء

٣- دور المسجد

رابعاً: مقررات وتوصيات

الخاتمـــة

تمهيد

إن غاية الشريعة وهدفها هو تحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة وبناؤها على مبادئ العدل والفضيلة، ولقد حرّمت الأديان السماوية الخمر كما حرّمها الإسلام وسمّاها أم الخبائث لضررها البالغ على صحة الإنسان وعقله ونفسه، كما اعتُبرت من الكبائر على أساس أنّ تناولها والإدمان عليها معصية كبيرة يرتكبها الإنسان.

والإسلام أراد المحافظة على العقل لأن العقل كما بيّن ابن حزم هو استعمال الطاعات والفضائل وعكسه وهو استعمال المعاصي والرذائل، فالعقل نور روحاني به تدرِكُ النفس العلوم الضرورية والنظرية وهو مركز الفهم والوعي والإدراك وبه يتميز الإنسان عن الحيوان. فتعاطي الخمر مضيّع للعقل وللفضيلة وللكرامة، وليس هذا فحسب بل إن للخمر تأثيراً كبيراً على الجسم.

وقد جاء تحريم الإسلام للخمر منذ أربعة عشر قرناً تقريباً ووضع التحريم موضع التنفيذ من يوم نزول الآيات المحرّمة، وظلّ العالم الإسلامي مانعاً للخمر إلى أن بدأت البلاد الإسلامية تطبّق القوانين الوضعية وعُطلت الشريعة الإسلامية، فأصبح الخمر في ظل هذه القوانين مباحاً لشاربه ولبائعه كما هو الحال في مصر ولبنان وكثير من البلاد الإسلامية، فلا عقاب على المتعاطي اللهم إلا إذا وُجد الشارب في حال سكر في مكان عام فانه يُغرَّم ببضعة جنيهات لا غير. ومما زاد في الأمر سوءاً أن هذه القوانين رَخّصَت شرب الخمور وأجازت ببيعها وتقديمها سواء في المطاعم أو الأماكن السياحية أو حتى الخمارات والبارات.

وفي الحقيقة أن القوانين الوضعية لا تستطيع أن تحدّ مطلقاً من تعاطي وانتشار الكحول حتى ولو قامت الدولة بالتشديد في تنفيذ قوانين صارمة للحدّ من هذه الآفة، لأنّ هناك الكثير من الدول الإسلامية التي تبدو بمظهر التطبيق للشريعة الإسلامية، ومع ذلك فإنّ الخمور تُباع سراً وتُعاقَر في البيوت وتدخل إلى البلاد خلسة.

تقول خبيرة منظمة الصحة العالمية جوي موسر حول هذا الأمر: "برغم تحديد العمر للذين يريدون تعاطي الكحول، وبرغم تحديد ساعات اليوم والليل لبيع الكحول، فإنّ استهلاكه يتزايد بكميات غير محددة، حتى في البلاد التي فيها قوانين تمنع تعاطيه كلياً"[١].

ولقد قامت منظمة الصحة العالمية بإجراء دراسة حول الإدمان على الكحول، وقد أعدَّت تقريراً عن هذه الدراسة قُدّم إلى الجمعية السنوية التابعة للمنظمة والتي تنعقد في جنيف بسويسرا، وممّا جاء فيه: "إن النجاح في الامتناع عن شرب الخمر دام طوال ١٤ قرناً في البلاد التي تدين بالإسلام، وأن السياسة الوحيدة الناجحة التي استطاعت منظمة الصحة العالمية العثور عليها في مجال مكافحة الإدمان، كانت تتمثل في الإسلام الذي يحظر شرب الخمر رسمياً وبصورة باتت قاطعة، وتقول المنظمة أن جميع الإحصائيات تقريباً تشير إلى أن إنتاج المشروبات الكحولية واستهلاكها، والوفيات الناجمة عنها آخذة بالازدياد في مختلف أنحاء العالم منذ عشرين عاماً، على الأقل، وتقول الدراسة أن منظمة الصحة العالمية لم تستطع العثور على إجابة مقنعة حول الدوافع التي تدفع بالناس إلى الإفراط في تناول المشروبات الكحولية، مع كل ما يعرفونه عن مضارها في عصر انتشار الثقافة الصحية انتشاراً واسعاً عن طريق وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية، كما أن المنظمة الدولية تجد نفسها في حيرةٍ حيال الوسائل الفعالة الناجحة لمساعدة المدمنين وتخليصهم من هذه الآفة، وباحثو منظمة الصحة العالمية يدركون صعوبة التغلب على الإدمان ولا يعللون النفس بالأوهام في شأن الحد من أخطاره بالسرعة المطلوبة، غير أنهم يأملون بأن يجدوا الوسيلة عبر تبادل المعلومات وعقد المؤتمرات، لمساعدة الحكومات المعنية للحد من تفشي الإدمان على الخمور في بلدانها، واتخاذ الإجراءات الآيلة إلى مكافحة آثار الإدمان ووقف تفشيه"[٢].

---

(١) الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، م.س، ص

(٢) مجلة طبيبك، العدد ١٣٥، تاريخ أيار ١٩٨٣، ص ٥٦.

أولاً- آثار الخمر الصحية:

كما تقدَّم معنا في فصل الأضرار الصحية للخمر، فإنّ للخمر تأثيراً كبيراً على أعضاء الجسم مما يعطل وظائفه، فالخمر يصيب الجهاز الهضمي بأضرار بالغة الخطورة بدءاً من الفم الذي يصاب بأعراض نقص الفيتامين، كما يزيد الكحول من سيلان اللعاب وعصارات المعدة على حد سواء، كما أنه سببٌ في التهاب البلعوم وتقرّح المريء وإصابته بالسرطان إلى التهاب الأمعاء الدقيقة والغليظة.

ومن المعروف أن أخطر تلف يسببه الكحول لأعضاء الجسم هو تلّيف الكبد وفي هذه الحالة يتقلص الكبد ويتلّيف ويتوقف عمله تدريجياً، وتشمل المضاعفات الخطرة لتلّيف الكبد نزفاً في المريء، وإصابة الطحال مما يسبب فقدان الوعي، وعندما يتطور مرض الكبد إلى مرحلة المضاعفات يصبح من المتوقع موت المصاب في غضون سنة، ومن أعراض تعاطي الكحول أيضاً إصابة الجهاز العصبي بالتهابات نتيجة إدمان الكحول بكثرة، فتتلف خلايا الأعصاب وكثيراً ما يصاب المدمنون بالشلل ثم عدم التمييز فالجنون.

كما تضعف سيطرة المدمن على الانفعالات والمهارات الجريئة، كقيادة السيارة، ومع زيادة الجرعة يخدّر الخمر المخيخ فيفقد سيطرته على التوازن والكلام ولا يستطيع الوقوف ويصاب بفقد الوعي ثم الغيبوبة، كما يسبّب تعاطي الكحول آثاراً سلبية وخطرة على الدماغ الذي هو أهم أعضاء الجسم الحسّاسة، إذ يصيب الدماغ بالضمور وخاصة خلايا المخ والمخيخ، مما يؤدي إلى أعراض كثيرة منها الاضطرابات في الشخصية بالإضافة إلى ضعف القدرة الجنسية.

ويمدد الكحول أوعية الجلد ويوسعها، وهذا ما يسبب للشخص التورد بعد الشرب، وقد يمنح الكحول شاربه الشعور الخاطئ بأنه دافئ حتى في محيط بارد، ويفسّر هذا الخداع لماذا يكون الأشخاص الواقعون تحت تأثير الكحول أكثر عرضة من المعتاد للإصابة بمرض ذات الرئة، وذلك لأنهم يسمحون لأنفسهم بالتعرض للبرد من دون أخذ الاحتياطات المعتادة.

ويؤثر على الكليتين بطريقة مباشرة بواسطة زيادة كمية البول التي تنتجانها. أما أثره على الأعضاء التناسلية فهو واحد من اثنين: فعند تناوله بكميات معتدلة يسبب إزالة الموانع المرتبطة بالنشاط الجنسي ويسبب انطباعاً خاطئاً بزيادة القدرة الجنسية، ولكن تناوله بجرعات أكبر يسبب العجز.

هذا إلى جانب أضراره على الدم، وما يسببه من هبوط في ضغط الدم الذي كثيراً ما يؤدي إلى الإغماء وقد يصاب المدمن بجلطة في المخ أو القلب نتيجة لنقص الدم في تلك المراكز الحساسة. وعلى أي حال فالخمرة تضر بالصحة، وهي داء خبيث يفتك بالجسم ومضيقّة للنفس ومفسدة للعقل.

ثانياً– آثار الخمر الاجتماعية:

لقد أثبت استقراء وقائع التاريخ الإنساني أن الخمر داء اجتماعي خطير يدخِل الخصومة والفرقة بين الناس، ويشتت الأسرة الواحدة ويدفع إلى التشرد، ومن هنا ندرك معنى تحريم الخمر في الإسلام، ولقد حاول كثير من البلدان الغربية تحريم الخمر ولكنها فشلت، فأميركا أصرّت على تحريم الخمر عام ١٩١٩ وبقيت مصرة على التحريم أربعة عشر عاماً كاملة، وحدث خلالها الشيء العجيب، مليون نشرة تشرح أضرار الخمر، ٤٠٤ مليون دولار مصادرات، و١٦ مليون دولار غرامات، وسَجْــنُ عدد كبير من الأشخاص، وإعدامات ورمي بالرصاص، ومع كل هذا زاد عدد مصانع الخمر إلى عشرة أضعاف وأصبحت تجارة الخمر هي التجارة الرابــحة.

فتعاطي الكحول له أثار اجتماعية سيئة، منها ما يعود على المدمن نفسه أو أسرته أو مجتمعه، وسوف نذكر أهم الآثار الاجتماعية السيئة التي تقع من جراء تناول الخمور وهي:

١– وقوع الطلاق بين الزوجين بسبب كثرة المشاجرات بينهما خاصة عندما يكون الزوج بحالة سكر تام.

٢- عدم إنفاق المدمن على عائلته مما يعرض العائلة إلى مشاكل صحية واجتماعية، لأن مدخوله يصرفه على شراء الخمور.

٣- كثرة وقوع جرائم القتل، لأن أكثر الجرائم تقع وصاحبها تحت تأثير الكحول.

٤- حوادث السير.

٥- حوادث العمل.

٦- حوادث الاغتصاب.

٧- حوادث الانتحار.

هذه بعض الآثار الاجتماعية التي تقع تحت تأثير الكحول.

ثالثاً- علاج مشكلة الخمر والمسكرات في ضوء الإسلام:

لم تشهد البشرية عبر تاريخها الطويل علاجاً ناجحاً لمشكلة الإدمان على الخمور إلا مرة واحدة، حصل ذلك في صدر الإسلام، ومازالت البلدان الإسلامية إلى اليوم تلمس أثر ذلك العلاج القرآني. لقد عالج القرآن النفوس البشرية أساساً، فزرع فيها دين الفطرة وعقيدة التوحيد، حتى دانت هذه النفوس طوعاً لكل ما ينتج عن هذه العقيدة.

وبعد ذلك تدرّج القرآن في معالجة مشكلة الخمر بشكل خاص وعلى أربع مراحل كما ذكرت سابقاً، فكانت النتيجة أن تحطمت الكؤوس التي في الأيدي وشقت الزقاق، وأريق الخمر في الشوارع، وتحرر المجتمع من عبوديته لكل طواغيت الحياة بجميع أشكالها، وتطهر من ذلك الرجس البغيض ودان لشريعة التوحيد إنه العلاج الرباني، سلك فيه القرآن أسلوباً ربانياً فريداً، في اجتثاث الداء الذي كان متفشياً في المجتمع العربي الجاهلي الذي أحب الخمر، وتغنى بها وتفنّن في تسميتها، ووصفها ووصف مجالسها حتى كاد يعبدها... فجاء القرآن ليحل ببضع آيات مشكلة عجزت الدول الحديثة عن إيجاد حل لها.

ولعلاج مشكلات الخمر لابد من أمور ومرتكزات لحل هذه المشكلة وهي تستند على ثلاثة أمور:

١- الإيمان بالله وتزكية النفس.

٢- دور العلماء.

٣- دور المسجد.

١- الإيمان بالله وتزكية النفس: إن السر يكمن في كلمة بسيطة تفعل أكثر مما يفعل السحر... تلك هي كلمة الإيمان.

الإيمان بالله هو ذلك النور الإلهي المستقر في القلب النظيف، فينير العقل والفكر. الإيمان قوة نورانية تدفع الجوارح والأعضاء إلى فضائل الأعمال وجليل الصفات والأخلاق. والإيمان الحق ما أوجد في قلب المؤمن خشية لله وإجلالاً وتعظيماً له ومخافة.

ومهما اخترع العقل، وأبدع الفكر، من وسائل مادية ومعنوية وعلوم ومعارف وابتكارات واختراعات يجوب بواسطتها آفاق السموات، ومهما اخترع العقل والفكر من ألفاظ الضمير والوجدان والإنسانية والقوانين فإن كل هذه الأمور لا تستطيع أن تكون الطبيب المعالج ولا الدواء الناجح لأمراض النفس الإنسانية.

وسعادة الإنسان وهناؤه لا يتحققان له إلا في ظلال قبول الإنسان لشريعة الله ودينه الذي هو الإسلام، ذلك الدين الذي أول ما يبدأ بتهذيب وإصلاح مصدر الشر والفساد، وبتزكية وتصفية منبع السوء والآثام، ذلك المصدر هو النفس الأمارة بالسوء وهواها الذي يهلك صاحبها ويشفي الآخرين، يقول الله تعالى: {قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّى}- {وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى} [١].

---

[١] سورة الأعلى، الآية ١٤ – ١٥.

فإذا ما تفقّه الإنسان بدين الله، وكان ذاكراً لله في معظم أوقاته وأحواله، فعند ذلك تُلجم النفس عن الشرور ويُكبَح جماح الهوى، وعندئذ يراقب الإنسان نفسه في خلواته ويخشى أعظم الخشية من أن يؤذي نملة، فعندئذ تنمو فيه روح البر والخير والتقوى.

فالحل الإسلامي لهذه المشكلة يتجاوز الجانب المادي إلى الجانب النفسي والمعنوي، فيوجه عناية بالغة إلى الكائن الداخلي في الإنسان، إلى تلك المضغة التي أشار إليها النبي ﷺ: "إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" [1].

القلب هو تلك اللطيفة الربانية التي بها يحس الإنسان ويشعر وهو مركز الإيمان والتقوى، يفقه من خلالها من الحقائق ما لا يستوعبه المنطق، يقول الله تعالى: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ}[2]، ذلك القلب الذي لا يستشعر الطمأنينة إلا بمعرفة الله تعالى وذكره والاعتصام به، ولا تهب عليه نسمات السكينة المنعشة إلا من رياض الإيمان بالله: {الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللّهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ}[3].

الحل الإسلامي يكمن في الإيمان بالله مع تزكية النفس الإمارة بالسوء وهو الحل الوحيد الذي يقوم على أساسٍ من العلم بحقيقة الإنسان والاعتراف بالواقع والفطرة، ولهذا يعترف بهذا الكائن الداخلي في الإنسان الذي هو القلب أو الروح ويسعى لري ظمئه وإشباع نهمه بذكر الله تعالى وشكره وحسن عبادته.

فعند هذا الحال لا يمكن للإنسان أن يشرب الخمر، بل من المستحيل أن ينظر إليها لأن القلب امتلأ من هيبة الله، ولا يمكن لقلب الإنسان أن يحصل عليه إلا بصحبة العلماء الأتقياء الصلحاء الذين يصلحون ما أفسده الناس.

---

[1] رواه البخاري، أنظر البخاري بحاشية السندي، ج ٤، م.س، ص ١٥.

[2] سورة ق، الآية ٣٧.

[3] سورة الرعد، الآية ٢٨.

٢- دور العلماء:

يعدّ التّعلّم بالاقتداء من أهمّ أوّليات وسائل التّربية، والإسلام يحضّ الوالدين على دفع الأبناء إلى أبواب العلماء للعمل على تأديبهم، وتعريفهم الحلال والحرام. ويعتبر تلقين أساسيّات الدين ومفاهيمه الكبرى في مرحلة مبكّرة من العمر، وسيلة مهمّة من وسائل التّربية، فكلّ ما يتلقّاه الفتى من معلومات وماهيّات تُسجَّل في ذاكرته، وتُنقَش في قلبه. وبناء على ذلك، يكون التعوّد على فعل الخير تأسّيًا بالقدوة الصّالحة، هو المنهج الصحيح للتربية الإسلامية في جميع مجالات الحياة.

ومن بديهيّات القدوة مطابقة ظاهره لباطنه، والعمل بمضمون النهج الإرشادي، وقد ذم الله تعالى الذين تخالف أقوالهم أفعالهم، فقال:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ}- {كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ}[١]، وقال ﷺ: "يُؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان، ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه"[٢]. ويرى بعض منظري التربية، أنّ الأب يكفي كونه قدوة صالحة لولده، ولا بد من الإشارة إلى ضرورة هذا الأمر، ولكن يصعب التعميم، فبعض الآباء هم أنفسهم بحاجة إلى قدوة يقتدون بها، وبعضهم قد ينفصل عن أبنائه لأسباب اجتماعية أو لدواعي السفر، فضلاً عن أن اليتامى قد يفقدون هذه القدوة ولا يجدون لها بديلاً، كل ذلك قد يسبب اضطراباً في سلوكيات شريحة ليست صغيرة من أبناء المجتمع، لذلك كان على الأب أن يربط أبناءه بسيرة صاحب القدوة الحسنة، ويحكم اتصالهم بعالم يثق به يعينه على هذه الأمانة، ويختاره ممن عرفوا بالتقوى، والصدق، والإخلاص، وحسن السمعة، واعتدال التوجه.

---

(١) سورة الصف، الآيتان: ٢ - ٣.

(٢) رواه مسلم.

وقد تنبه السلف الصالح "رضوان الله عليهم" إلى هذا الأمر وأهميته، فاتخذ الخلفاء لأبنائهم خيرة المؤدبين، وهذا عمرو بن عتبة ينبّه معلم ولده إلى هذا الأمر فيقول: "ليكن أول إصلاحك لولدي إصلاحك لنفسك، فإن عيونهم (أعنتهم) معقودة بعينك (بيدك)، فالحسن عندهم ما صنعت، والقبيح عندهم ما تركت[1].

ولا بد من القدوة أن يكون رحيماً متحبباً لمن يقتدي به، والسؤال المتبادر هنا: إذا نزعت الرحمة من قلب المربي فهل تنفع التربية مع الولد؟ وهل تجدي معه وسائل التربية المؤثرة؟ وهل يتقبل الموعظة وينشأ على مكارم الأخلاق؟ إذن، فما على العلماء المربين إلا أن يسلكوا طريق الرحمة، والتحبّب إلى أبناء الجيل، سواء وقع في الإدمان أم لم يقع فيه، فإنّ هذا طريق مجرَّب ناجح، والشواهد في سيرة رسول الله ﷺ لا تعدّ ولا تحصى.

والعلماء في نظر الإسلام هم ورثة الأنبياء، ولما كان رسول الله ﷺ نبي هذه الأمة، فهو بهذا الاعتبار القدوة الحسنة للصحابة ومن بعدهم من العلماء. ومن هديه ﷺ أنه أُتي بشارب خمر، فحثا في وجهه التراب، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وبما كان في أيديهم[2]. ومن بعده جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر أربعين في أول إمارته، وجلد ثمانين في آخر ولايته، ثم جلد عثمان الحدين جميعاً ثمانين وأربعين، ثم أثبت معاوية الجلد ثمانين.

ولما كان العالم هو الذي يحمل الأمانة متخذاً من سيرة الرسول ﷺ أسوة في كافة جوانب الحياة، وفي بناء المجتمع المثالي، لم تكن أواصر القرابة أو الصداقة تحول دون تنفيذ هذا الهدف، فقد كان الحارث قيس بن عمرو ممن لازم علياً وشهد معه صفين، ومدحه، ومع ذلك فإنه لما بلغ علياً وهو بالكوفة أنه كان سكراناً في شهر رمضان، حده علي ثمانين سوطاً، وزاده عشرين. فقال له:

---

(1) ابن عبد ربه: تأديب الناشئين بأدب الدنيا والدين، ص ١٢٥.

(2) رواه الدارقطني في سننه، ج ٣، ص ١٥٨.

ما هذه العلاوة؟ فقال: لجرأتك على الله في شهر رمضان[1]. وهذا الحد الذي شرعه الإسلام في حق مرتكب كبيرة شرب الخمر، ليس تشفياً ولا انتقاماً منه، بل ردعاً له عن معاودته، وزجراً لغيره من أبناء المجتمع، ومما يدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله، ما روي: "أن شارب خمر ضُرب بين يدي رسول الله ﷺ، وهو يعود، فقال واحد من الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يشرب! فقال ﷺ: لا تكن عوناً للشيطان على أخيك"[2].

والحد المقام على شارب الخمر في الإسلام، إنما هو من اختصاص الدولة المسلمة، وليس للأفراد، مهما بلغت منزلتهم العلمية أو الاجتماعية أن يباشروا تنفيذه بيدهم، وهذا لا يعني أن العلماء اكتفوا بمجرد فتوى التحريم، بل جعلوا من أعمالهم ومواقفهم أسوة لغيرهم من أبناء المجتمع، فقد قيل لعروة بن الزبير حين أرادوا قطع رجله، لما دخلتها الأكلة: "لا بد أن تشرب شيئاً يغيّب عقلك حتى لا تحس بالألم، ونتمكن من قطعها". فقال: "ما ظننت أن أحداً يؤمن بالله، يشرب شيئاً يغيّب عقله حتى لا يعرف ربه عز وجل[3].

ومن العلماء من قام بإجراء سلمي من خلال المقاطعة الاجتماعية بعزل كل من ثبت في حقه شربه للخمر، متبعاً في ذلك ما روي عن أنس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسلموا على شارب خمر، فإن سلّم عليكم فلا تردوا عليه". وعن عبد الله بن عمرو بن العاص "رضي الله عنهما" قال: "لا تعودوا شرّاب الخمر إذا مرضوا"[4]. ولم تكن هذه المقاطعة مقصورة على السلام والعيادة فحسب، بل توسعت لتشمل النهي والتحذير من تزويج شارب الخمر الذي لا يعي في حال سكره ما يقول ولا ما يفعل، ومع ذلك فإنه محاسب على أفعاله الجرمية نظراً لمعرفته مسبقاً بأنه سيغيب عقله عن محيطه، فكيف يؤمن ظلمه لها؟ وكان الثوري يقول: "لا ينكح مبتدع، ولا

---

(1) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ٤٥٤/١٨.

(2) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ٢٧٠. والحديث أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة.

(3) عدد من المؤلفين: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، ج ١٠، ص ٤٧٠٥.

(4) الذهبي: الكبائر، ص ٨٠.

فاسق، ولا ظالم، ولا شارب خمر، ولا آكل الربا، فمن فعل ذلك فقد ثلم دينه، وقطع رحمه، و لم يحسن الولاية لكريمته، لأنه ترك الإحسان، وليس هؤلاء أكفاء للحرة المسلمة العفيفة"[١].

وهكذا نجد أن دور العلماء في الإسلام هو دور عملي تطبيقي يحمل ملامح التوجيه والإرشاد، إلى جانب واجبهم في تعليم أمور الدين وتوعية الناس إلى ما فيه خير الخلق جميعهم.

٣- دور المسجد:

إنّ كيان هذه الأمة والفضائل الخلقية التي تتحلى بها، نابعة من تراثها ومن دينها، فالقيم الروحية والأحكام الدينية هي التي توجه الحياة والسلوك، وتكسبنا ما نحن عليه اليوم من تعاون وتوحد في الفكر والمعتقد والعمل. ولقد بقيت هذه الروح حية قائمة بدورها ومهامها، حتى من دون رعاية من حاكم أو سند من أي مؤسسة أو جماعة، ولكنها كانت تستمد حيويتها وقوتها من إيمان الناس بربهم وأنفسهم وبعقيدتهم وأخلاقهم، وهذا الإيمان هو مصدر قوتهم وسبيل بقائهم. وكانت المساجد هي مراكز الإشعاع في ظلمات حياة الناس، وهي التي حفظت للأمة تراثها، وصانت عقولها وقلوبها من ظلمات المعاصي والجهل، ورفعت أميتها في وقت كان الجهل فيه صفة العصر، وذلك لأن "المساجد تشتمل على أعمال صالحة من أبرزها الصلاة، ونظراً لما للصلاة من أثر عظيم في تربية أفراد المجتمع على الاستقامة، وإصلاح ما يطرأ على حياتهم من الانحراف والجنوح نحو الفساد"[٢]. وتقويم سلوك الإنسان بينه الله تعالى بقوله: {إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ}[٣]، ومفهوم الآية أنها تأمر بالمعروف والإحسان، فالصلاة التي يخشع فيها المصلي قلبه مع الله تعالى خمس مرات في اليوم والليلة على الأقل، كفيلة بأن ترفعه إلى مصاف الاستقامة على أوامر الله تعالى، وأن تنهاه عن ارتكاب ما نهى عنه". ولعل ذلك من حكمة تكرار الصلوات المفروضة خمس مرات في اليوم والليلة إلى جانب الصلوات التي شرعت بينها، خاصة في الأوقات الطويلة

---

(١) أبو طالب المكي: قوت القلوب في معاملة المحبوب.

(٢) الحميدي: عمارة المساجد المعنوية وفضلها، ص ١٢.

(٣) سورة العنكبوت، الآية ٤٥.

نسبياً كصلاة الليل وصلاة الضحى[1]. فإن عبداً انقطع إلى ربه يخاطبه بلسانه ويناجيه بقلبه، ويسأله الهداية والثبات، لا يميل بعد لحظات إلى معصيته، لأن له في موعده القريب مع الله تعالى ما يبعد عنه هذه الوساوس والأوهام.

وتتمثل الغاية الإصلاحية للمساجد، في اعتبارات ثلاثة: المكانية، والزمانية، والكيفية. فالمكانية تظهر في بناء المساجد بين دور الناس والعمران، وهي تؤدي أولاً إلى امتناع وجود أماكن بيع الخمور وتعاطيه نظراً لهيبة المسجد الدينية في المنطقة، وثانياً إلى الكف عن الشرب في هذا المحيط المتدين، ما يقلل فرص الشرب والتفكير به. وقد كتب سمرة بن جندب "رضي الله عنه" إلى بنيه: "أما بعد، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نصنع المساجد في ديارنا، ونصلح صنعتها ونطهرها"[2]. وعن عائشة "رضي الله عنها" قالت: "أمر رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتطيّب"[3]، ولا شك أن في تطييب المساجد تطييباً للنفوس، وتحسيناً لأدائها.

أما الزمانية، فتبرز من خلال الحث على المداومة على زيارة المساجد خمس مرات في اليوم والليلة، هذا عدا مجالس العلم والأنشطة الروحية الأخرى، كصلاة قيام الليل والتهجد، وقد روي أن رسول الله ﷺ قال: "بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة"[4]. وهذا الإصرار على زيارة المساجد فيه هدف قريب مباشر للبعد عن المعاصي والكبائر وفي طليعتها شرب الخمر. وعن أبي هريرة "رضي الله عنه" قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات"؟ قالوا: بلى، يا رسول الله. قال: "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة"[5].

---

(١) عبد العزيز الحميدي: عمارة المساجد المعنوية وفضلها، ص ٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود.

(٣) رواه أبو داود، والترمذي، وابن خزيمة.

(٤) أخرجه أبو داود والترمذي.

(٥) متفق عليه.

وأما الكيفية فهي الدور الرائد للمساجد في توجيه وتوعية الشباب إلى ما فيه صلاح النفس والمجتمع عبر مجالس العلم وحلقات الذكر، وقد حدد النبي ﷺ هذه الوظيفة الإنسانية للمساجد بقوله: "إنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن"[1]. فلا بد إذن من أن تكون المساجد مجمعات لا يقتصر دورها على العبادة فحسب، بل يمتد ليضم قاعة الدرس للشباب والشيب، ومختلف أوجه النشاط الاجتماعي والثقافي، ولا بأس بأن تضم روضة للأطفال حتى يعتاد الطفل منذ الصغر على الذهاب للمسجد، وبذلك يسهم المسجد في تأكيد القيم التي ننادي بها في مجتمعنا الجديد، وذلك تحقيقاً لقول رسول الله ﷺ: "إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا، قيل: يا رسول الله، وما رياض الجنة؟ قال: المساجد"[2]. وما دامت هذه المراكز الروحية هي سر البقاء ومصدر العزة، فإننا نريدها أن تؤدي رسالتها كما فعلت في كل العصور، وأن تزيد على ذلك بأن تصبح سبيلاً لتطوير حياتنا، ودفعنا إلى الأمام على هدى وبصيرة، حتى يشترك الشعب بكل طبقاته وأفراده في عملية بناء المستقبل، ومجابهة احتمالات الخطر. ولكي نحارب الرذيلة لا بد أن نتطور مع الزمن، ونطور دور المساجد، ليجد فيها أبناؤنا وشبابنا ما يغريهم بالتردد عليها والاستفادة من إمكانياتها الروحية والاجتماعية، وبذلك يكون المسجد حلقة وصل بين الفرد، والمنزل، والمجتمع.

رابعاً– مقررات وتوصيات:

إن المعالجة الحقيقية لمدمني الكحول تكمن في وضع دراسة شاملة حول الأسباب الحقيقية لانتشار هذه الآفة والسبل الآيلة إلى الحد من تفاقمها، ولذا أقترح ما يلي:

١– منع صناعة الكحول واستبدالها ببضاعة أخرى ملائمة كالعصير مثلاً أو ما شابهه.

٢– عدم استيراد الكحول من الخارج.

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي.

٣- إقفال البارات والخمارات التي تتعاطى شرب الخمور مع سحب الرخص القانونية منهم.

٤- وقف الإعلانات المرئية والمسموعة والمكتوبة التي تشجع وترغب الناس وخاصة الشباب بتعاطي الكحول، واستبدالها بإعلانات تحض على الابتعاد عن هذه الآفة مع التركيز على ضررها الصحي والاجتماعي.

٥- عدم التهاون مع متعاطي الكحول أو المخدرات لجهة تعاطيها أو الاتجار بها أو نشرها.

٦- فرض مراقبة صارمة، والقيام بمداهمات بصورة مستمرة على الأماكن التي يُشتبه بوجود أشخاص يعاقرونها أو يتاجرون بها.

٧- تسجيل الحوادث والجرائم التي تحدث وتُرتكَب نتيجة تعاطي الخمر ونشرها بمختلف الوسائل الإعلامية.

٨- الطلب من جميع الأطباء عدم وصف الخمور على أنواعها وخاصة البيرة.

٩- نشر الكتب الطبية حول أضرار الكحول وما يسببه على الجسم.

١٠- منع تقديم الخمور في الحفلات الرسمية والأعراس والاستقبالات وغيرها.

١١- تدريس علم وظائف الأعضاء وأضرار الخمر بالمدارس الثانوية والجامعات.

١٢- وضع نماذج مجسمة لأعضاء الجسم الرئيسية وأخصها الكبد والقلب وهي في حالتها السليمة الطبيعية ومقارنتها بمثيلاتها المصابة بالتسمم الكحولي وعرضها للأنظار للعبرة والاتعاظ.

١٣- إقامة المراكز الصحية لمعالجة مدمني الكحول بصورة أوسع وأشمل، لأن مثل هذه المراكز هي شبه معدومة في لبنان.

١٤- القيام بحملات إعلامية ضخمة وخاصة في الإعلام المرئي، بحيث تتولى الدولة إدارتها وتسويقها من أجل كشف الأضرار الصحية والاجتماعية للكحول سواء عن طريق الأفلام التي

تُظهر أثار المرض لجسد المدمن، أو عن طريق تحقيق مع المدمنين لسبب إدمانها والآثار الاجتماعية أو الصحية التي أصيبوا بها.

١٥- تشجيع الرياضة والفرق الكشفية سواء في المدارس أو خارجها، وتنويع ألعابها ونشاطاتها، ودعم النوادي الرياضية والحركات الكشفية مادياً وعينياً لتمارس دورها في التربية البدنية وتهيئة الشباب القوي.

١٦- الاختيار المناسب لمدرسي مادة التربية الدينية في المدارس الرسمية والخاصة من حيث الثقافة الدينية والعلمية.

١٧- إعداد فصيلة خاصة من الشرطة مهمتها مراقبة الشوارع وأزقة المدن ليلاً، وفي العاصمة بشكل خاص إذ أن هناك علاقة وثيقة بين الانحراف والمدينة والليل.

١٨- العمل على تأمين العيش الكريم للمواطن، ومحاربة البطالة والفقر والتسول لاستئصال دوافع تعاطي الكحول والمخدرات.

١٩- تلبية الحاجات بتأمين برامج تثقيفية بالإضافة إلى إيجاد الحدائق والملاعب للهو والترفيه في أوقات الفراغ.

وأخيراً فإني أحمد الله الذي وفقني إلى كتابة هذه الأطروحة وأستغفره وأتوب إليه من كل خطأ أو سهو أو زلة وقعتُ بها، وأرجو منه أن ينفعنا به وأن يكون هذا البحث توعية وإدراكاً لما فيه خير المسلمين وهداية للضائعين، كما أرجو من الله عز وجل أن يتقبل مني هذا العمل وصالح أعمالنا وأن يجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

١- العهد الجديد، منشورات المطبعة الكاثوليكية، بيروت الطبعة الثانية، ١٩٦٩م.

٢- إبن تيمية، الفتاوى الكبرى، مطبعة كردستان العلمية، مصر ١٣٢٨هـ.

٣- إبن تيمية، مختصر الفتاوى المصرية، تحقيق محمد حامد الفقي، دار الكتب الإسلامية، باكستان، دون طبعة، ١٣٦٨هـ.

٤- إبن حزم، محمد، المحلى، دار الآفاق الجديدة، بيروت دون طبعة، دون تاريخ.

٥- إبن خلكان، وفيات الأعيان، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة بيروت، دون طبعة، ١٩٧٢م.

٦- إبن عابدين، حاشية در المختار، دار الفكر، دون طبعة، دون تاريخ.

٧- إبن قدامة، موفق الدينن المغني، ويليه الشرح الكبير للإمام شمس الدين المقدسي، دار الكتاب العربي، بيروت دون طبعة، ١٩٧٢م.

٨- إبن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدى خير المعباد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، طبعة ٢، ١٩٥٠م.

٩- إبن كثير، إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار القلم، بيروت طبعة ٢، دون تاريخ.

١٠- إبن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، طبعة ١، ١٩٨٣م.

١١- أورنك، محي الدين "إبن مظهر" الفتاوى الهندية، دار المعرفة، بيروت، طبعة ٢، ٣٣١٠هـ.

١٢- أبو داوود، سنن أبو داوود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

١٣- أبو زهرة، محمد، العقوبة، دار الفكر العربي، مصر، القاهرة، دون طبعة، دون تاريخ.

١٤- أبو غزالة، محمد حلمي، يسألونك عن الخمر، دار الأرقم، عمان، دون طبعة، دون تاريخ.

١٥- الأحمري، سعيد، حكمة تحريم الخمر في الإسلام، مكتبة المعارف، السعودية، الرياض، طبعة ١، ١٩٨٥م.

١٦- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح سنن ابن ماجة، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ١، ١٩٨٦م.

١٧- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير المكتب الإسلامي، طبعة ١، ١٩٦٩م.

١٨- الباجوري، إبراهيم، حاشية الباجوري على ابن قاسم، دار الفكر، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

١٩- بهنسي أحمد، الخمر والمخدرات في الإسلام، دار الشروق، العراق، بغداد، دون طبعة، ١٩٧٧م.

٢٠- البنعلي، أحمد بن حجر، الخمر وسائر المسكرات تحريمها وأضرارها، مطبعة قطر الوطنية، قطر، طبعة ٤، ١٩٧٧م.

٢١- البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، دار السعودية للنشر والتوزيع، السعودية، الرياض، طبعة ٥، دون تاريخ.

٢٢- البخاري، محمد بن اسماعيل، البخاري بحاشية السنهري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، دون طبعة، ١٩٧٨م.

٢٣- البخاري، صحيح البخاري، بشرح الكرماني، مؤسسة المصنوعات المصرية، مصـــر، دون طبعة، دون تاريخ.

٢٤- البخاري، صحيح البخاري بشرح الكرماني، المطبعة البهية المصرية، دون طبعة، ١٣٥٦هـــ، ١٩٣٧م.

٢٥- جبوري، عبد الله، فقه الإمام الأوزاعي، مطبعة الإرشاد، العـــراق، بغـــداد، دون طبعـــة، ١٩٧٧.

٢٦- جواد علي، تاريخ العرب قبل الإسلام، المجمع العلمي العراقـــي، العـــراق، دون طبعـــة، ١٩٥٦م.

٢٧- الجوهري، إسماعيل بن حماده، الصحاح، دار الكتاب العربي، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٢٨- الحسيني، أحمد بك، إعلام الباحث بقبح أم الخبائث، مطبعة كردستان، مصـــر، طبعـــة ١، ١٣٢٢هـــ.

٢٩- حسين، عزت، المسكرات والمخدرات بين الشريعة والقانون، طبعة ١، ١٩٨٦م.

٣٠- الحسيني، هاشم، نظرية العقد في الفقه الجغرافي، دار الفكر، بيروت، طبعة ١، ١٩٨٠م.

٣١- حجازي، محمود، الأمراض الجنسية والتناسيلية، دار العلوم للطباعة والنشـــر، الســـعودية، الرياض، طبعة ١، ١٩٨٥م.

٣٢- حسن، محمد علي، علاقة الوالدين بالطفل وأثرهما في جناح الأحـــداث، مكتبـــة الانجلـــو المصرية، مصر، القاهرة، دون طبعة، ١٩٧٠م.

٣٣- الخرشي، مختصر سيدي خليل، دار صادر، دون طبعة، دون تاريخ.

٣٤- خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، دار القلم، الكويت، الطبعة الخامسة عشرة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٥- الخربوطلي، علي، الإسلام وأهل الذمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، مصر، القاهرة، طبعة ٤٦، دون تاريخ.

٣٦- خضري، محمد، أصول الفقه، مطبعة السعادة، مصر، طبعة ٤، ١٩٦٢م.

٣٧- ديورانت، بول، قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، طبعة ٢، دون تاريخ.

٣٨- الدسوقي، شمس الدين، حاشية الدسوقي على شرح الكبير، دار إحياء التراث العربي، دون طبعة، دون تاريخ.

٣٩- درويش، صفوت، مكافحة المخدرات بالتربية والتعليم، دار المعارف، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٤٠- دمرداش عادل، الإدمان مظاهره وعلاجه، المجلس الوطني للثقافة، الكويت، دون طبعة، ١٩٨٢م.

٤١- دياب، عبد الحميد، مع الطب في القرآن الكريم، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، طبعة ٢، ١٩٨٢م.

٤٢- الدوري، عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، منشورات ذات السلاسل، الكويت، طبعة ٣، ١٩٨٤م.

٤٣- رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، دار القلم، بيروت، طبعة ٣، ١٩٨٣م.

٤٤- رويحة، أمين، التغذية والمشروبات الروحية، دار القلم، بيروت، ط ٢، ١٩٧٨م.

٤٥- الرفاعي، أنور، قصة الحضارة في الوطن العربي الكبير، دار الفكر، بيروت، دون طبعة، ١٩٧٣م.

٤٦- الزركلي، خير الدين، الإعلام، بيروت، طبعة ٢، بدون تاريخ.

٤٧- الزراد، فيصل، الأمراض العصابية والذهانية والاضطرابات السلوكية، دار القلم، بيروت، طبعة ١، ١٩٨٤م.

٤٨- الزيلعي، فخر الدين، تبين الحقائق في شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت، طبعة ١، ١٣٩٥هـ.

٤٩- سلامة، أحمد، عبد الغفار عبد السلام، علم النفس الإجتماعي، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة، دون طبعة، دون تاريخ.

٥٠- السرخسي، شمس الدين، المبسوط، دار السعادة، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٥١- السيواسي، كمال الدين، "إبن الهمام"، شرح فتح القدير، المكتبة التجارية، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٥٢- الشيرازي، إبراهيم، المهذب، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٥٣- شيفر، شارلز، مشكلات الأطفال المراهقين وأساليب المساعدة، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، طبعة ١، ١٩٨٩م.

٥٤- الشواري، عبد الحميد، جريمة شرب الخمر في الشريعة والقانون، دار المعارف، مصر، الإسكندرية، دون طبعة، ١٩٧٧م.

٥٥- الشيرزي، عبد الرحمن، الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق الدكتور السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

٥٦- الشوكاني، محمد تفسير فتح القدير، مطبعة الحلبي، مصر، طبعة ٢، ١٩٦٤م.

٥٧- الطويل، نبيل، الخمر والإدمان الكحولي، مؤسسة الرسالة بيروت، طبعة ١، ١٩٨٠م.

٥٨- العسقلاني، شهاب الدين، سبل السلام، مكتبة الرسالة الحديثة، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

٥٩- د. عثمان، عبد اللطيف، أسرار المخ والأعصاب، دار الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، دون طبعة، دون تاريخ.

٦٠- العفيفي، عبد الحكيم، الإدمان، دار الزهراء العربي، دون طبعة، ١٩٨٦م.

٦١- د. عباس، فيصل، إشكالات المعالجة النفسية، دار السيرة، بيروت، طبعة ١، ١٩٨٣م.

٦٢- د. علام، مزهر، حياتك في سن الشباب والشيخوخة، منشورات بحسون للثقافة، بيروت، طبعة ١، ١٩٩٠م.

٦٣- الغجري، أحمد، الطب الوقائي في الإسلام، الهيئة المصرية، للكتاب، مصر، طبعة ٢، ١٩٨٥م.

٦٤- الفيروز أبادي، مجد الدين، القاموس المحيط، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، طبعة ٢، ١٩٥٢م.

٦٥- فكري علي، الأمراض الاجتماعية وعلاجها، مطبعة عيسى البابي الحلبي، طبعة ١، ١٩٤٠م.

٦٦- القرطبي، إبن عبد الله، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، مصر، القاهرة، طبعة ١، ١٩٣٤م.

٦٧- القزويني، سنن المصطفى، دار الفكر، بيروت، طبعة ٢، دون تاريخ.

٦٨- القهوجي، علي عبد القادر، علم الإجرام وعلم العقاب، الدار الجامعية، بيروت، دون طبعة، ١٩٨٤م.

٦٩- الكاساني، بدائع الصنائع، في ترتيب الشرائع، المطبعة الجمالية، مصر، طبعة ١، ١٩١٠.

٧٠- كاره، مصطفى عبد الحميد، مقدمة في الانحراف الاجتماعي، معهد الإنماء العربي، طبعة ١، ١٩٨٠م.

٧١- مسلم، الجامع الصحيح، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

٧٢- المغربي سعد، إنحراف الصغار، دار المعارف، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٧٣- مغنية، محمد جواد، فقه الإمام جعفر الصادق، دار العلم للملايين، بيروت، طبعة ١، ١٩٦٥م.

٧٤- النووي، رياض الصالحين، تحقيق محمد ناصر الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ٣، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٧٥- النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية، مصر، دون طبعة، دون تاريخ.

٧٦- النووي، روضة الطالبين، المكتب الإسلامي، بيروت، دون طبعة، دون تاريخ.

٧٧- النسائي، سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، المطبعة المصرية، مصر، القاهرة، دون طبعة، دون تاريخ.

٧٨- ياسين، عطوف، علم النفس العيادي الأكلنكي، دار العلم للملايين، بيروت، طبعة ١، ١٩٨١م.

٧٩- Jones Howard – Alcolalic – Addiction London – ١٩٦٣ - p. ١٠

الصحف والمجلات:

١- السفير العدد ٥٦٧٨ السنة ١٧ تاريخ ١٠ أيلول، ١٩٩٠م.

٢- السفير العدد ٥٧٢٠ السنة ١٧ تاريخ ٢٧ تشرين ١، ١٩٩٠م.

٣- السفير العدد ٦٣٦٨ السنة ١٩ تاريخ ٢٣ ك١، ١٩٩٢م.

٤- صحيفة اللواء العدد ٥٤٤٣ السنة ١٦ تاريخ ٢٨ ت١، ١٩٨٩م.

٥- صحيفة اللواء العدد ٦٧٤٤ السنة ٢٧ تاريخ ٥ ك١، ١٩٨٩م.

٦- صحيفة اللواء العدد ٦٧٥١ السنة ٢٧ تاريخ ١٣ ك١، ١٩٨٩م.

٧- صحيفة اللواء العدد ٦٧٥٢ السنة ٢٧ تاريخ ١٤ ك١، ١٩٨٩م.

٨- صحيفة اللواء العدد ٦٧٦٧ السنة ١٧ تاريخ ٢٧ ت١، ١٩٩٠م.

٩- صحيفة اللواء العدد ٦٩٨٨ السنة ٢٨ تاريخ ٢٢ أيلول، ١٩٩٠م.

١٠- صحيفة اللواء العدد ٧٠٢٦ السنة ٢٨ تاريخ ٦ ت٢، ١٩٩٠م.

١١- النهار العدد ١٨٣٨ السنة ٦٠ تاريخ ١٩ ت٢، ١٩٩٢م.

١٢- صحيفة تشرين العدد ٨٩١٥ السنة ٤١ تاريخ ١٧ آب، ١٩٩٢م.

١٣- الديار العدد ٤٣٥٠ تاريخ ١٥ ت١، ١٩٩١م.

١٤- مجلة الشراع العدد ٤١٥ السنة التاسعة تاريخ ١٥ اذار، ١٩٩٠م.

١٥- مجلة طبيبك العدد ١٣٥ تاريخ ايار، ١٩٨٣م.

١٦- مجلة الطب العربي العدد ١٥ السنة الثانية تاريخ ١٥ ك١، ١٩٧٩م.

المقابلات الشخصية:

١- مقابلة مع الدكتورة فاطمة سعادة.

٢- مقابلة مع الدكتور مروان بربير.

٣- مقابلة مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح.

٤- مقابلة مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح.

٥- مقابلة مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح.

٦- مقابلة مع الدكتور عبد اللطيف قرانوح.

٧- مقابلة مع الأب بنوا سكر في منطقة جبيل.

٨- مقابلات مع بعض المدمنين.

الملاحق والجداول:

١- صحيفة استبيان تتعلق بالمتعاطين للخمرة (ملحق رقم ١).

٢- رسم بياني بمتعاطي الخمور حسب الأعمار (ملحق رقم ٢).

٣- خريطة لمدينة بيروت (ملحق رقم ٣).

٤- جدول إحصائي بتعاطي الخمور وأسبابه وكلفته (ملحق رقم ٤).

الدراسات الميدانية:

١- دراسة ميدانية قام بها الباحث في المحكمة الشرعية السنية في بيروت اعتباراً من حزيران ٢٠١٠م.

٢- دراسة ميدانية قام بها الباحث في المحكمة الجعفرية بتاريخ تموز ٢٠١٠م.

٣- جولة ميدانية قام بها فريق العمل داخل الحانات ومحلات المشروب اعتباراً من تموز ٢٠١٠م.

ملحق رقم – ١ –

صحيفـــة استبيـــان

تتعلـــق بالمتعاطيـــن للخمـــرة

العمر:

الوضع العائلي: أعزب ☐ متزوج ☐ أرمل ☐ مطلق ☐

أسباب تعاطي الخمرة: صحياً ☐ نفسياً ☐ اجتماعياً ☐ اقتصادياً ☐ تقليد ☐

أنواع المشروب: بيرة ☐ عرق ☐ كونياك ☐ وسكي ☐ نبيذ ☐

فودكا ☐ شمبانيا ☐ براندي ☐

عدد مرات تعاطي الخمرة:

مكان الشرب: بار ☐ منزل ☐ مطعم ☐ محل المشروب ☐

كلفة المشروب شهرياً: ل.ل.

مشاكل اجتماعية حصلت بسبب تعاطي الخمرة: صحية ☐ إجتماعية ☐

إسم الباحث:

توقيعه:

تاريخ البحث:

الفهرس

المقدمـة ١

الفصل الأول: مدخل إلى الجذور التاريخية للخمر وعلاقة الشعوب بها ٦

تمهيد ٧

أولاً- الخمر في الشرائع النصرانية واليهودية ٨

ثانياً- الخمر عند العرب في الجاهلية ٨

الفصل الثاني: المعنى اللغوي والاصطلاحي والمفهوم الإسلامي للخمرة ١١

تمهيد ١٢

أولاً- المعنى اللغوي والاصطلاحي: ١٣

١- تعريف الخمر في اللغة ١٣

٢- تعريف الخمر اصطلاحاً ١٤

٣- السكر في اللغة ١٦

٤- السكر اصطلاحاً ١٦

٥- الشرب ١٧

ثانياً- المفهوم الإسلامي للخمرة: ١٧

١- الخمر في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية: ١٧

أ- الخمر في نصوص القرآن الكريم ١٧

ب- الخمر في نصوص السنة النبوية ٢١

٢- الخمر عند الفقهاء ٢٢

٣- أحكام شارب الخمر: ٢٤

-تعريف العقوبة في اللغة ٢٤

-تعريف العقوبة في الشريعة ٢٥

-مقدار الحد ٢٥

-شروط إقامة الحد ٢٧

- حكم الشارب المكره ٣٠

- حكم الشارب المضطر ٣١

٤- طريقة تنفيذ العقوبة:..... ٣٢
-ماذا يضرب من الرجل والمرأة..... ٣٣
-علامات السكر ٣٤
٥- التداوي بالخمر:..... ٣٥
-آراء الفقهاء بالنسبة للتداوي بالخمر ٣٥
٦- طلاق السكران واختلاف الفقهاء حوله: ٣٦
- حكم عقود السكران..... ٣٩
٧- جناية متناول المسكرات على غيره ٤٠
الفصل الثالث: الخمر في القوانين الوضعية..... ٤٢
تمهيد ٤٣
أولاً- تعريف السِكر ومسؤولية السكران في القوانين الوضعية: ٤٦
١- تعريف السِكر في القانون الوضعي..... ٤٦
٢- أنواع السكر..... ٤٦
٣- شروط امتناع المسؤولية في القانون المصري ٤٧
ثانياً- حكم السكر غير الاختياري:..... ٤٧
- ماذا يقصد بفقدان الشعور والاختيار..... ٤٨
ثالثاً- شروط امتناع المسؤولية في حالة السكر الاضطراري..... ٤٨
رابعاً- تأثير الخمر على نفسية محتسيه..... ٤٩
خامساً- حكم السكر الاختياري:..... ٤٩
الرأي السائد في مصر ٥٠
موقف القضاء في مصر ٥٠
سادساً- السكر في بعض القوانين الوضعية في مصر: ٥١
١- في قانون الأحوال الشخصية ٥١
٢- في قانون العمل ٥١
٣- في قانون المرور المصري..... ٥٢
سابعاً- المسكرات وأثرها في المسؤولية الجنائية في بعض البلاد العربية: ٥٣
١- الخمر في القانون الليبي ٥٣
٢- الخمر في القانون العراقي..... ٥٥
٣- الخمر في القانون السوداني..... ٥٦

٤- الخمر في القانون اللبناني: ٥٦
- مواد السكر..... ٥٧
ثامناً- فشل القوانين الأميركية في تحريم الخمر..... ٥٩
الفصل الرابع: أضرار الخمر الصحية (الخمر --- المسكرات) ٦١
أولاً- مفاهيم الخمر العلمية:..... ٦٢
١- الخمر في الكيمياء ٦٢
٢- عملية تكوين الكحول في المشروبات الروحية ٦٢
ثانياً- المفاهيم الخاطئة عن الخمر: ٦٣
١- الخمر والهضم ٦٣
٢- الخمر والتدفئة..... ٦٤
٣- الخمر والقدرات الجنسية والتناسلية: ٦٥
- تأثير الكحول على الغدة التناسلية: ٦٦
أ- تأثير الكحول على غدة البروستاتا Prostata ٦٦
ب- تأثير الكحول على النشاط الإنساني ٦٧
ج- تأثير الكحول على النسل..... ٦٧
ثالثاً- أضرار الخمر على الجهاز العصبي:..... ٧٠
القسم الأول: ٧١
أ- الهذيان الارتعاشي Delerium Remons..... ٧١
ب- الهلوسة ٧٢
ج- الصرع..... ٧٢
القسم الثاني: الآثار السمية للكحول على الجهاز العصبي:..... ٧٣
أ- ضمور خلايا المخ..... ٧٣
ب- ضمور خلايا المخيخ..... ٧٤
ج- إعتلال العضلات..... ٧٥
٣- القسم الثالث:..... ٧٥
١- سوء التغذية..... ٧٥
٢- أكسدة الكحول: ٧٥
أ- إلتهاب أعصاب الأطراف Peripheral Neuritis ٧٥
ب- عصاب كورساكوف Korsakoffs Psychasis ٧٦

ج- العمى الكحولي..... ٧٦
د- مرض البلاجرا ٧٦
هـ- شلل الأعصاب اللإدارية..... ٧٦
رابعاً- تأثير الخمر على الجهاز التنفسي: ٧٧
١- التسمم الكحولي الحاد: ٧٧
- معالجة التسمم الحاد بالكحول..... ٧٨
٢- ضعف مقاومة الجسم للأمراض والمكروبات ٧٨
خامساً- تأثير الخمر على الجهاز الهضمي: ٧٩
١- تأثير الكحول على الفم..... ٧٩
٢- تأثير الكحول على المريء..... ٨٠
٣- تأثير الكحول على البلعوم..... ٨١
٤- تأثير الكحول على المعدة..... ٨٢
٥- تأثير الكحول على الأمعاء: ٨٤
١- الأمعاء الدقيقة..... ٨٤
٢- الأمعاء الغليظة..... ٨٥
٦- تأثير الكحول على البنكرياس..... ٨٥
٧- أضرار الكحول على الكبد ٨٥
٨- تأثير الكحول على البول..... ٨٨
٩- تأثير الكحول على الدم: ٨٩
أ- تركيب الدم..... ٨٩
ب- تأثير الكحول على خلايا الدم ٩٠
ج- تأثير الكحول على كريات الدم الحمراء ٩٠
د- فقر الدم..... ٩٠
هـ- نسبة الكحول في الدم وتأثيره على الدماغ ٩١
الفصل الخامس: الخمر وآثاره على الحياة الاجتماعية..... ٩٣
تمهيد ٩٤
أولاً- تعريف الإدمان وخصائصه والتعود عليه: ٩٥
١- تعريف الإدمان:..... ٩٥
أ- الإدمان لغةً..... ٩٥

ب- الإدمان علمياً ٩٥
٢- خصائص الإدمان وصفات المدمن: ٩٦
أ- خصائص الإدمان ٩٦
ب- صفات المدمن ٩٧
ثانياً- خصائص الإدمان على الخمرة والتعود عليها: ٩٧
١- تعريف الكحول: ٩٧
أ- الكحول لغةً ٩٧
ب- الكحول علمياً ٩٧
٢- التعود على الخمرة وخصائص التعود: ٩٨
أ- التعود على الخمرة ٩٨
ب- خصائص التعود ٩٨
٣- الفرق بين التعود على الخمرة والإدمان ومراحله: ٩٨
- مراحل الإدمان ٩٨
٤- إستهلاك الكحول ٩٩
ثالثاً- أسباب الإدمان: ١٠١
١- الأسرة والتربية: ١٠٢
- صفات الأسرة السليمة ١٠٢
٢- أساليب التربية الخاطئة وآثارها في صحة الطفل النفسية ١٠٣
٣- دور المدرسة في التنشئة: ١٠٥
١- وظيفة المدرسة ١٠٥
٢- الإستفادة من الخبرات الإنسانية السابقة ١٠٦
٣- مراعاة الطبيعة النفسية للتلاميذ ١٠٦
٤- التنشئة السليمة ١٠٧
٥- وظيفة المعلم ١٠٧
٦- المدرسة والانحراف ١٠٨
٤- دور الحي والرفقة في التوجيه: ١١١
١- الحي ١١١
٢- الرفقة ١١٤
٥- إنتشار الحانات والبارات ١١٥

٦- الدعاية والإعلان..... ١١٦
٧- التقاليد والعادات..... ١١٧
٨- الأسباب الاقتصادية: ١١٨
أ- البطالة ١٢٠
ب- الكوارث ١٢١
ج- الحرب..... ١٢٢
٩- الوراثة:..... ١٢٣
- دراسة التوائم ١٢٤
١٠- الأسباب العقلية والنفسية:..... ١٢٥
أ- التخلف العقلي والإدمان ١٢٥
ب- الأمراض النفسية والعقلية وعلاقتها بالإدمان..... ١٢٧
١- الشخصية الهستيرية..... ١٢٨
٢- الشخصية الوسواسة..... ١٢٨
٣- الشخصية القلقة ١٢٨
٤- الشخصية الفصامية ١٢٩
٥-الشخصية الدورية ١٣٠
الفصل السادس: الأضرار الاجتماعية لتعاطي الخمر..... ١٣٢
تمهيد ١٣٣
أولاً- ضرر الخمر على استقرار الحياة الزوجية:..... ١٣٣
١- أنموذج من ملفات الدعاوى ١٣٣
٢- إحصائيات عن حالات الطلاق ١٣٤
ثانياً- ضرر الخمر على الحياة الاقتصادية:..... ١٣٦
- الخسائر الاقتصادية: ١٣٨
١- الخمر والفقر..... ١٣٩
٢- الخمر والأخلاق..... ١٣٩
ثالثاً- الحوادث الناتجة عن تعاطي وإدمان الخمور:..... ١٤٠
١- جرائم القتل ١٤٠
٢- حوادث السير وطوارئ العمل..... ١٤٢
٣- الإدمان وحوادث الاغتصاب ١٤٥

٤- حوادث الانتحار..... ١٤٦
٥- حوادث مختلفة ١٤٧
الفصل السابع: دراسة ميدانية عن تعاطي الخمور في بيروت..... ١٤٨
تمهيد ١٤٩
أولاً- منهجية البحث الميداني..... ١٥٠
ثانياً - نتائج الدراسة: ١٥٢
١- الكلفة الشهرية لمتعاطي الخمور ١٥٢
٢- عدد المرات التي يشرب فيها المتعاطي شهرياً..... ١٥٢
٣- الوضع العائلي..... ١٥٢
٤- مشاكل حصلت بسبب تعاطي الخمرة ١٥٣
٥- أنواع المشروب..... ١٥٤
٦- أسباب تعاطي الخمور ١٥٥
٧- مكان الشرب..... ١٥٦
٨- الأعمار ١٥٦
الفصل الثامن: الوقاية والحل ١٥٨
١- التوعية والتشريع ١٥٩
٢- نزع الحماية عن تجارة الخمور: ١٦٢
أ- الضرائب ١٦٢
ب- نزع حماية القانون عن تجارة الخمور ١٦٢
ج- قوانين الإجازة ١٦٣
٣- دور مصلحة المراقبة في منع الخمور ١٦٣
٤- العلاج الجسدي:..... ١٦٤
- الأدوية المستعملة في العلاج..... ١٦٥
٥- العلاج النفسي ١٦٧
٦- التوجيه والإرشاد ١٦٩
الفصل التاسع: الخاتمة..... ١٧٢
تمهيد ١٧٣
أولاً- آثار الخمر الصحية ١٧٥
ثانياً- آثار الخمر الاجتماعية..... ١٧٦

ثالثاً- علاج مشكلة الخمر والمسكرات في ضوء الإسلام: ١٧٧
١- الإيمان بالله وتزكية النفس..... ١٧٨
٢- دور العلماء ١٨٠
٣- دور المسجد..... ١٨٣
رابعاً- مقررات وتوصيات..... ١٨٥
المصادر والمراجع..... ١٨٨
صحيفة استبيان تتعلق بالمتعاطين للخمرة ١٩٨
جدول إحصائي بتعاطي الخمور وأسبابه وكلفته..... ١٩٩
الفهرس..... ٢٠٧